

رفع

عبد الرحمن العجوي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

مفتاح السنة

أول
تاريخ فنون الحديث

تأليف

فضيلة الأستاذ

محمد عبد العزيز الطويل

مدرس الشريعة الإسلامية بمدينة الفضاء العربي

دار الكتب العلمية

سنة 1425 هـ

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

مفتاح السنة

تاريخ فنون الحديث
والحديث

تأليف

فضيلة الاستاذ

محمد عبد العزيز الجوزي

مدرس الشريعة الإسلامية بمدرسة القضاء الشرعي

دار الكتب العلمية

بيروت

القاهرة	١٩٢١ م - ١٣٣٩ هـ	الطبعة الاولى
القاهرة	١٩٢٨ م - ١٣٤٧ هـ	الطبعة الثانية
بيروت	١٩٨٠ م - ١٤٠٠ هـ	الطبعة الثالثة
بيروت	١٩٨٣ م - ١٤٠٣ هـ	الطبعة الرابعة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل من السنة تبياناً للكتاب ونوراً يهتدى به أولو الالباب
وبعث اليها من الحفاظ المتقين ، والرواة الصادقين ، والنقذة البصيرين ، من قام
بصادق خدمتها ، وحفظ عليها جلال حرمتها ، ونفى عنها تحريف الغالين ،
واتتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين (١) وصانها من إفك المفتزين ، ودغل
الدجالين ، فحفظت على مَرَّ العصور ، من يده الدثور ، وصينت - بعناية الله - من
أرباب الفجور . فله مزيد الحمد والمنة على ما حفظ من معالم دينه وسبل رشاده ،
وعلى صفيه وخليته محمد بن عبد الله صلواته وسلامه ، وعلى آله وصحبه ومن
تبعهم باحسان الى يوم الدين

وبعد فان من لا علم له بالكتاب والسنة لا حظ له من الملة الخنيفية، والشريعة
المحمدية ، وليس له من نور الهداية ومصباح النبوة ما يهتدي به في دياجير الشبهات
وظلمات الترهات (٢) وان صدره لعُقل من برد اليقين، وعقله بمعزل من اصابة الحق
المبين ، وقلبه خِلو من واعظ الايمان ، وخشية الديان . فلتخير كل الخير في اتباع
الكتاب والسنة واقتفاء هديهما والاعتراف من بحرهما الواسع ، وجودهما السابق،

(١) روى البيهقي في المدخل من حديث ابراهيم بن عبد الرحمن العنبري مرسلا قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف
الغالين واتحال المبطلين وتأويل الجاهلين » (٢) الترهات الطرق الصغار المنتسبة من الجادة
واحدتها ترهة ثم استعير للباطل

ولا شيء أهدى للنفس وأجلب لسعادتها ، وأرجى لطهارتها ، من تفهم هذين الصنوين والمعكوف على درسهما ، وتدبر معانيهما ، والنفوذ الى مغزاها . فهناك طهارة القلب وصفاء العقل وكمال النفس

فكان خليقاً بالعلماء ورواد الدين أن يجملوا مقصدهم الاسمي وغايتهم القصوى معرفة هذين الاصلين ، والاستغلال بظل هاتين الدوحتين ، والاحتماء بجماها وابتغاء الهداية من سبيلهما . ولكن - وأسفاه - صرفوا عنهما العناية وولوا وجوههم نحو الفروع وما اليها ، وتحكوا بها في كتاب الله وسنة رسوله (ص) فأثروا الفروع على الأصول ، وقدموا آراء الرجال على قول الله وقول الرسول . وما ذلك إلا إغماض لتمام الكتاب والسنة ، وتغال في وضع الآراء مواضع النصوص ، وإنه لخطأ - لو يعلمون - عظيم تنكره أصولهم ، وتآباه عليهم - لو أنصفوا - عقولهم ومن عجيب أمرهم أن يعدوا من كبار المفسرين من درس مثل تفسير الجلالين أو اللسفي دون أن تكون له ملكة فهم في القرآن وذوق يدرك به سر فصاحته وكمال اقتدار على تطبيقه على سير الناس ومعاملاتهم ، وأعجب من ذلك أن يعدوا بخاري زمانه ومسلم أوانه من مر على صحيح البخاري مر السحاب دون أن يطلق لنفسه العنان في تفهم الأحاديث واستنباط الأحكام ومقارنة ذلك بأفهام المتقدمين وما استنبطوه منها . وأين صحيح البخاري من كتب الصحاح والمسانيد والأجزاء التي يكاد يخطئها العد ولا يضبطها الحساب ؟ وإن من المضحكات المبكيات أن تسأل كثيراً من العلماء عن أسماء الكتب الستة فلا يجبر جواباً كأن ذلك ليس لديه من الدين في ورد ولا صدر ولا قبيل أو دبير ، فلا حول ولا قوة الا بالله

تنكرت معالم الدين ، وطبق الجهل على المنتسبين اليه ، وسادت الفروع

وعُبدت لها الاصول ، وأنكر على المؤثر لها ، المتقني هديها ، فزال جلال الدين من النفوس وكاد يرحل من دور القضاء ، ويهاجر من أرض المعاملات كل ذلك دعائي لأن أضع هذا المؤلف ، في تاريخ فنون الحديث — والكشف عما طرأ عليها من جمع وتصنيف وترتيب وتهذيب وشرح وتبيين حتى تتمثل لك — أيها القارئ الكريم — صورة واضحة ترى فيها كتب السنة ماثلة ، وتلمح في ثناياها تلك الخدمات الجليلة التي أداها للسنة سلفنا الصالح . وتبصر في أساريرها رفيع مقام السنة وناصع بياضها وجليل أمرها . وسأتبع ذلك بجملة فصول تدلل للناس صعابها وترشدهم الى طريق الاستنباط منها . وإني وإن لم أسبق الى هذا النوع من الكتابة — حسب ما أعلم — ولم يهدأ أحد قبلي صعابه فإن أملي في الله عظيم ورجائي في واسع فضله كبير أن يسد لي خطاي ، ويوقفتي لمسعاي ويمدني بروح من عنده يهديني بها قصد السبيل ، انه نعم المولى ونعم النصير

﴿ معنى تاريخ السنة ﴾

السنة في اللغة الطريقة السلوكية من سنتت الشيء بالسن إذا أمرته عليه حتى يؤثر فيه سناً أي طريقاً . وهي اذا أطلقت تنصرف الى الطريقة المحمودة وقد تستعمل في غيرها مقيدة كقول النبي ﷺ « من سن سنة سيئة كان عليه وزرها وورر من عمل بها الى يوم القيامة » رواه مسلم وتطلق في حكم الشرعيين على قول النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته — عدم إنكاره لأمر رآه أو بلغه عن يكون منقاداً للشرع — فهي مرادفة للحديث . وأعني بتاريخها الادوار التي تقلبت فيها من لدن صدور هاعن صاحب الرسالة ﷺ الى أن وصلت اليها من حفظ في الصدور ، وتدوين لها في الصحف ، وجمع لمنورها وتهذيب لكتبها ونفي لما اندس فيها ،

واستنباط من عيونها ، وتأليف بين كتبها وشرح لغامضها وتقدرواتها — الى غير ذلك مما يعرفه القائمون على خدمتها ، والعاملون على نشر رايها

أدوار تاريخ السنة

حفظها في الصدور . تدوينها مختلطة بالفتاوى . إفرادها بالتدوين . تجريد الصحيح . تهذيبها بالترتيب والجمع والشرح . فنون الحديث المهمة وتاريخ كل علم وأحسن المصنفات فيه

وسنمق ذلك بخاتمة فيها مسائل قيمة

ملحة السنة من الكتاب

قبل أن نشرع في موضوعنا تقدم لك بين يديه فصلاً نبين فيه مكانة السنة من الكتاب ومنزلتها منه حتى تنجلي لك مكانة الموضوع الذي نحن بصدده فنقول وبالله توفيقنا وعليه اعتمادنا

﴿ درجة السنة ﴾ لما كان القرآن مقطوعاً بجملمته وتفصيله من جهة النقل والسنة من هذه الجهة مظنونة في تفصيلها وان كان مقطوعاً بجملمتها وكانت مرتبة المظنون دون مرتبة المقطوع به كان ذلك آية على أن السنة في الدرجة الثانية من الكتاب . وآية أخرى أن السنة إما بيان للكتاب وشرح له أو زيادة على ذلك فان كانت بياناً وتفسيراً فشان البيان أن يكون في المرتبة الثانية من المبيّن فان النص الاصيلي أساس والتفسير بناء عليه ولا قيام للبناء بدون أساس وقد يكون فالأساس ولا بناء . وإن كانت زيادة عليه فلا اعتبار بها الا اذا خلا الكتاب

هنها وذلك دليل على تقدمه عليها . يوضح ذلك ما رواه أبو داود والترمذي أن النبي ﷺ لما بعث معاذاً الى اليمن قال له : بم تقضى ؟ قال : بكتاب الله قال : فان لم تجد قال : فبسنة رسول الله قال : فان لم تجد قال : برأيي . وكتب عمر بن الخطاب الى شرح : انظر ما تبين لك في كتاب الله فلا تسأل عنه أحداً وما لم يتبين لك في كتاب الله فاتبع فيه سنة رسول الله ﷺ

فان قيل إن السنة كثيراً ما تقضى على الكتاب فتعين محتمله وتقيده مطلقه وتخصص عامه وتحمله على غير ظاهره فالكتاب ظاهره قطع اليد من كل سارق نخصت السنة ذلك بسارق النصاب المحرز (١) وظاهره أخذ الزكاة من جميع الأموال فقصرته على بعضها وقضى قوله تعالى « وأحل لكم ما وراء ذلكم » بحل ما وراء المحرمات المذكورات في صدر الآية والآية قبلها فأخرجت السنة من ذلك نكاح المرأة على عمتها أو خالتها (٢) الى غير ذلك مما يدل على تقديم السنة على الكتاب فالجواب عن ذلك أن السنة لم تغير المراد من نصوص الكتاب حتى تكون قاضية عليه بل بينت المراد منها فبينت في قوله تعالى « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما » أن المراد بالسارق هنا سارق النصاب المحرز وأن المراد بقطع اليدين قطعهما الى الكوعين لا الى المرفقين فالسنة لم تثبت أحكاماً جديدة تخالف أحكام القرآن بل بينت المراد منه فقط بدليل قوله تعالى « وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم »

(١) ذهب الحسن البصري وبعض المتكلمين والخوارج الى القطع في قليل المسروق وكثيره عملاً بعموم الآية وبحديث أبي هريرة عند البخاري ومسلم أن النبي (ص) قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده . انظر ص ٣٧٣ ج ٢ من بداية المجتهد (٢) يرى بعض الخوارج العمل بعموم الآية فأجازوا الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها وينسب ذلك الى عثمان البتي وبعض الشيعة والروافض انظر ص ٢٨٧ ج ٦ نيل الاوطار وقفاً يخلو أمثال هذه المسائل التي تعارض فيها ظاهر الكتاب والسنة من الاختلاف

﴿ القرآن أصل كل ما في السنة ﴾ كل ما في السنة من المعاني لا بد أن يكون له أصل قرآني يدل على ذلك الآيات التي تنص على أن كل شيء في القرآن وأن الدين قد كمل به وأن الرسول ﷺ وظيفته البيان وتبليغ ما أنزل إليه من ربه كما ذلك وظيفته الذين أوتوا الكتاب من العلماء وذلك مثل قوله تعالى « ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين » « ما فرطنا في الكتاب من شيء » وقوله « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً » يعني إكماله بنزول القرآن وقوله « وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم »

وقد دل الاختبار على أنه لم يلجأ عالم مفكر الى القرآن في مسألة إلا وجد لها فيه أصلاً فهذا ابن عباس استدل بقوله تعالى « وحمله وفصاله ثلاثون شهراً » مع قوله « وفصاله في عامين » على أن مدة الحمل قد تكون ستة أشهر وهذا مالك بن أنس استدل على أن من سب الصحابة لاحظ له في الفيء بقوله تعالى - في معرض تقسيم الفيء بين المهاجرين والانصار - «والذين جاءوا من بعدهم يقولون : ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا » وذلك المنذر بن سعيد استدل على أن العربي غير مطبوع على العربية بقوله تعالى (والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً)

وسمعت علماً معاصراً يستدل على أن الوالد ينتقي لأولاده المراضع السليمة من الأمراض والعيوب بقوله تعالى « وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتهم بالمعروف » أي لا بأس بالاسترضاع اذا وجدتم المرضع التي تعطونها الولد سليمة من العيوب بطرق البحث المتعارفة واستدل على أن ذلك معنى سلمتم بقوله تعالى في بقرة بنى اسرائيل «مسلمة لاشية فيها» - الى غير ذلك من الاستدلالات

فإن قيل قد ورد في القرآن والسنة ما يدل على أن الرسول ﷺ يستقل بالتشريع ووجد في السنة أحكام كثيرة لم يظهر لها أصل قرآني فما ورد في القرآن قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر » وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب » ففي الآية الأولى أمرنا بالطاعة لله وإطاعة الرسول وإطاعة الله أمثال ما أمر واجتناب ما نهى مما جاء في كتابه وكذلك إطاعة الرسول والظاهر أن ما فيه الطاعة لكل منهما يخالف الآخر بدليل أننا أمرنا بالطاعة كل منهما استقلالاً وكذلك أمرنا في الآية بأن نرد ما تنازعنا فيه إلى الله وإلى الرسول والرد إلى الله بتحكيم كتابه وإلى الرسول بتحكيمه في حياته وتحكيم سنته بعد وفاته ولو كان ما يحكم به الرسول في كتابه لا كتفى بذكر الرد إلى الله وفي الآية الثانية أمرنا بأخذ ما أعطانا الرسول والانتفاء عما نهى عنه وحذرنا من العقاب إن لم تمتثل . ومما ورد في السنة ما أخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم عن المقدم بن معد يكرب قال قال رسول الله ﷺ : يوشك رجل منكم متكئاً على أريكته يحدث بحديث عني فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحلناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ألا وإن ما حرم رسول الله مثل الذي حرم الله

ومن الأحكام الواردة في السنة تحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها وتحريم الحجر الأهلية وكل ذي ناب من السباع ومخلب من الطيور ورجم المحسن إلى كثير مما ملئت به مدونات فقه الحديث والكتب الجامعة لأحاديث الأحكام كبلوغ المرام لابن حجر والمنتقى للمجد بن تيمية وشرحه نيل الأوطار للشوكاني فالجواب أنه ليس فيما ذكر ما يدل على استقلال السنة بتشريع الأحكام

وذلك لأن القرآن نص على أن الرسول إنما يتبع ما يوحى إليه فهو لا يأمر ولا ينهى إلا بما أمر به الله أو نهى عنه وباعتبار أن الأمر أو النهي يصدر منه بعبارة وبيانه صح أن تضاف الطاعة إليه يؤيد ذلك قوله تعالى « من يطع الرسول فقد أطاع الله » فجعل إطاعة الرسول إطاعة الله ما ذاك إلا لأنه لا يأمر إلا بما أمر به الله ثم إن الرسول ﷺ وظيفته البيان والبيان غير المبيّن فالبيان مفصل والمبيّن مجمل فكان هناك نوع مخالفة فمن اتبع المبيّن فقد أطاع الله ومن اتبع بيان الرسول لكلام الله فقد أطاع الرسول ومن عمّد الى بيان غيره مع وجود بيانه فقد عصاه فقوله تعالى « وأقيموا الصلاة » مجمل بينه وفصله عمل الرسول ﷺ من قيام وركوع وسجود وقعود وسلام الخ فمن فسر الصلاة بغير ما فعل الرسول فقد عصاه واتبع هواه ومن ترك الصلاة فقد خالف الآله . والرد الى الرسول هو الرد الى سنته وما سنته إلا بيانه للقرآن وتطبيقه على سير الناس ومعاملاتهم على أنه قد يكون حكم ما تنازعنا فيه في القرآن واضحاً جلياً فلا يحتاج الختلف الى مرشد وقد لا يعرفه بنفسه فيسأل عنه أعلم الناس بكتاب الله وهو رسوله ومصطفاه وأما حديث المقدم ابن معد يكرب ففي سننه زيد بن الحُبَاب قال فيه الامام أحمد: إنه صدوق كثير الخطأ وكذلك قال فيه ابن حبان وقد تكلم في أحاديث له رواها عن سفيان وقد تركه الشيخان لذلك

وأما ما ورد في السنة من الأحكام فإن كان مخالفاً لظاهر القرآن فالقرآن مقدم عليه كما أثبتناه في صدر هذا الفصل ويعتبر ذلك طعننا في الحديث من جهة متنه ولفظه وإن صح سننه فإن الحديث لا يكون حجة إلا إذا سلم سننه ومتنه من الطعن ولذلك أجاز بعض المسلمين نكاح المرأة على عمتها أو خالتها كما قدمنا وكان ابن عباس وابن عمر وعائشة يحتجون بقوله تعالى « قل لأجد فيما أوحى الى محرماً على طاعم يطعمه

الا أن يكون ميتة أو دمًا مسفوحاً أو لحم خنزير فانه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به « على حصر محرمات الطعام في الأربعة المذكورة وإباحة ما عداها من لحوم الحر الأهلية وكل ذي ناب أو مخلب. ورجم المحصن مع اضطراب الأدلة فيه يصح أن تشمله آية « إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض - الآية » فإن الذي يجنى على أعراض الناس ويتناول الخبيث وتحت يده الطيب لاشك محارب لله وللرسول وساع في الأرض فساداً فالرسول ﷺ تخير له عقوبة مناسبة من العقوبات الأربع المذكورة في الآية وإن كان ما في السنة لا يخالف ظاهر القرآن فهو اجتهاد من الرسول ﷺ يرجع إلى أصل قرآني عرفه الرسول وجهلنا نحن أو عرفناه

﴿ طريقة رجوع السنة إلى الكتاب ﴾ قد بين ذلك أبو اسحاق الشاطبي المتوفى سنة ٧٩٠ في كتابه المواقفات (ص ١٣ - ٣٠ ج ٤) ونحن نجمل مقاله : من الناس من يجعل طريقة رجوعها إليه نص الكتاب على الاتساء بالرسول والرضا بقضائه وطاعته فيما أمر ونهى ومن هذا القبيل ماروي عن عبد الرحمن بن يزيد أنه رأى محرماً عليه نياحه فنجاه فقال: ائتنى بآية من كتاب الله تنزع نياحي فقرأ عليه « وما آتاكم الرسول فخذوه - الآية » وما روي عن طاوس أنه كان يصلي ركعتين بعد العصر فقال له ابن عباس : اتركهما فقال : إنما نهى عنهما أن تتخذنا سنة فقال ابن عباس : قد نهى رسول الله ﷺ عن صلاة بعد العصر فلا أدري أتعذب عليها أم تؤجر لأن الله قال « وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن بعص الله رسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً » ومنهم من يجعل طريقة الرجوع أن الكتاب مجمل والسنة مفصلة له لقوله

تعالى « وأزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم » فالقرآن أمر بالصلاة وبين أنها مؤقتة فبينت السنة أوقاتها وعددها وعدد ركعات كل منها وصفتها وما يبطلها وأمر القرآن بالزكاة ووبينت السنة أوقاتها ونُصِبها ومقاديرها والأموال التي تخرج منها الخ وقد قيل لمطرف بن عبد الله : لا تحدثونا إلا بالقرآن فقال له مطرف : والله لا نريد بالقرآن بدلا ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا -
يعنى بذلك رسول الله ﷺ

وهناك طريقة ثالثة وهي النظر الى المعاني الكلية التي يرجع اليها التشريع القرآني وأن مافي السنة من أحكام لا يعدو هذه المعاني وذلك أن القرآن جاء معرفاً لطريق السعادة في الدارين نادبنا الى سلوكه ولطريق الشقاوة فيهما محذرننا من اقتحامه والسعادة في الدارين إنما تتوفر للمرء بثلاثة أشياء (١) بالمحافظة على الدين والنفس والنسل والمال والعقل وهي الضرريات الخمس (٢) وبتشريع ما يؤدي الى التوسعة ورفع الضيق والحرج كإباحة الفطر في السفر والمرض وذلك قسم الحاجيات (٣) وبالتحلي بمكارم الأخلاق ومحاسن العادات وهي المعروفة بالتحسينيات فالكتاب أتى بهذه الأمور الثلاثة أصولا يرجع اليها والسنة أتت بها تفريعا على الكتاب وتفصيلا لما ورد فيه منها فليس في السنة اذا حلتها مالا يرجع الى هذه العناصر الثلاثة فالكتاب والسنة بعد التحليل يرجعان الى أصول واحدة

ومن طرق الرجوع أنه قد ينص في القرآن على الحكم في طرفين ويكون بينهما ما فيه شبه بكل منهما فيبين الرسول حكمه وأنه لاحق بأحد الطرفين أو له حكم خاص يناسب الشبهين وقد ينص في القرآن على حكم شيء لعله فيه فيلحق به الرسول ﷺ ما اجتمع معه في العلة بطريق القياس

فمن قبيل الأول (١) أن الله تعالى أحل النكاح وحرم السفاح وسكت عن النكاح المخالف للمشرع فانه ليس بنكاح محض ولا سفاح محض فجاء في السنة « أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فان دخل بها فلها المهر بما استحل منها » (٢) وأن الله أحل صيد البحر فيما أحل من الطيبات وحرم الميتة فيما حرم من الخبائث فدارت ميتة البحر بين الطرفين فأشكل حكمها قال عليه السلام : هو الطهور ماؤه الحل ميتته . (٣) وأن الله حرم الميتة وأحل المذكاة فدار الجنين الخارج من بطن المذكاة ميتاً بين الطرفين فاحتملها فجاء في الحديث « ذكاة الجنين ذكاة أمه » ترجيحاً لجانب الجزئية على جانب الاستقلال

(٤) وان الله تعالى قال « فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف » فبقيت البفتان مسكوتاً عنها فألحقتهما السنة بما فوق الثنتين . فالنص على حكم الطرفين في هذه الأمثلة وما شابهها بمثابة النص على مدار بينهما

ومن قبيل الثاني (١) أن الله عز وجل حرم الربا وربا الجاهلية الذي قالوا فيه (إنما البيع مثل الربا) هو فسخ الدين في الدين يقول الطالب : إما أن تقضي وإما أن تربى وهو الذي دل عليه قوله تعالى (وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون) ولما كان تحريم الربا إنما هو من أجل الزيادة في أحد العوضين بلا مقابل ألحقت السنة به كل ما فيه مثل هذه الزيادة فقال عليه السلام (الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء يداً بيد فمن زاد أو ازداد فقد أربى فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يداً بيد) (٢) أن الله تعالى حرم الجمع بين الام وابنتها في النكاح

وبين الاختين وكان هذا التحريم لأن الجمع فيه قطع صلات الرحم فألحق
النبي ﷺ بذلك الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها لمكان العلة

وهناك طريقة خامسة في بيان الرجوع وهو أن كل ما في السنة من المعاني
والأحكام التفصيلية موجود في تفصيلات القرآن لمن قهه وتدبره وإن كان في السنة
أبين وأوضح

ومن أمثلة ذلك (١) حديث عبد الله بن عمر لما طلق زوجته وهي حائض فقال.
ﷺ لعمر (مره فليراجعها ثم ليتركها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك
بعد وإن شاء طلق فملك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء » يعنى بذلك قوله
تعالى « يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن » (٢) حديث فاطمة بنت
قيس أنه ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة لما طلقها زوجها ألبته مع أن المبتوتة لها
السكنى دون النفقة ولكن حرّمها منها الرسول لما بنت على أهلها باسانها فكان
ذلك بياناً للفاحشة المبينة في قوله تعالى (ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة)
(٣) حديث سَيِّعَةَ الاسلامية إذ ولدت بعد وفاة زوجها بنصف شهر فأخبرها
ﷺ أن قد حلت فبين الحديث أن قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون
أزواجاً يترصدن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً) خاص بغير الحامل وأن قوله تعالى
(وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) عام في المطلقات وغيرهن قال
أبو اسحق : وهذا النمط في السنة كثير ولكن القرآن لا يفي بهذا المقصود على
النص والاشارة العربية التي تستعملها العرب أو نحوها وأول شاهد في هذا الصلاة
والحج والزكاة والحيض والنفاس الخ فالملتزم لهذا لا يفي بما ادعاه إلا أن يتكلف
في ذلك ما أخذ لا يقبلها كلام العرب ولا يوافق على مثلها السلف الصالح ولا
العلماء الراسخون في العلم ، ولقد رام بعض الناس فتح هذا الباب الذي شرع في

التنبيه عليه قلم يوف الا على التكلف المذكور والرجوع الى المآخذ الأول في مواضع كثيرة لم يتأت له فيها نص ولا إشارة الى خصوصيات ما ورد في السنة فكان ذلك نازلاً بقصده الذي قصده وهذا الرجل المشار اليه لم ينصب نفسه في هذا المقام الا لاستخراج معاني الأحاديث التي خرجها مسلم في صحيحه دون ما سواها مما نقله الأئمة سواه وهو من غرائب المعاني المصنفة في علوم القرآن والحديث ذلك ملخص الطرق التي ذكرها أبو إسحاق في كتابه لبيان أن السنة

ترجع الى الكتاب وقد ذكر بعد ذلك أن هذا الرجوع إنما هو بالنسبة للامر والنهي والاذن وما يقتضى ذلك أي بالنسبة لما يتعلق بافعال المكلفين من جهة التكليف وأما ما جاء فيها من الاخبار عما كان ويكون مما لا تعلق له بأمر أو نهي أو إذن فقد يأتي في السنة مفسراً لما في القرآن وقد لا يكون له أصل قرآني كقصص بعض الانبياء والصالحين لأنه أمر زائد على مواقع التكليف وإنما أنزل القرآن لذلك ولكن في هذا النوع من الاعتبار نحو ما في القصص القرآني وهو نمط ربما رجع الى الترغيب والترهيب فهو خادم للامر والنهي ومعدود في المكملات لضرورة التشريع فلم يخرج بالكلية عما تعلق بالتكليف

وجملة القول أن القرآن الذي هجره المسلمون أصل هذا الدين وأن ما في السنة يرجع الى نصوصه وإشاراته أو عموماً أو قواعد الكلية التي هي أساس ما فيه من الاحكام الجزئية ولو أن المسلمين أنفقوا من أوقاتهم في تدبر القرآن ما ينفقونه في تعرف آراء الناس للمسوا بأيديهم هذه الحقيقة وهي أن في القرآن تبياناً لكل شيء والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

المورد الاول حفظ السنة في الصدور

لم تكن السنة في القرن الاول - عصر الصحابة وأكابر التابعين - مدونة في بطون الكتب وانما كانت مسطورة على صفحات القلوب فكانت صدور الرجال مهد التشريع النبوي ومصدر الفتيا ومبعث الحكم والاخلاق

ولم يقيدوا السنة بكتاب لما ورد من النهي عن كتابتها: روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه وحدثوا عني فلا حرج ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار « قال كثير من العلماء نهام عن كتابة الحديث خشية اختلاطه بالقرآن . وهذا لا ينافي جواز كتابته اذا أمن اللبس . وبذلك يحصل الجمع بين هذا وبين قوله ﷺ في مرضه الذي توفي فيه « ائتموني بكتاب اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده » وقوله عام الفتح « اكتبوا لأبي شاه » واذنه لعبد الله ابن عمرو بتقييد العلم

ولما توفي للنبي ﷺ بادر الصحابة الى جمع ما كتب في عهده من القرآن في موضع واحد وسموا ذلك « المصحف » واقتصرواعليه ولم يتجاوزوه الى كتابة الحديث وجمعه في موضع واحد كما فعلوا بالقرآن لكن صرفوا همهم الى نشره بطريق الرواية إما بنفس الألفاظ التي سمعوها منه ﷺ إن بقيت في اذهانهم أو بما يؤدي معناها إن غابت عنهم فان المقصود بالحديث هو المعنى ولا يتعلق في الغالب حكم بالمبنى بخلاف القرآن فان للالفاظ مدخلا في الاعجاز فلا يجوز ابدال لفظ منه بآخر ولو كان مرادفاً له خشية النسيان مع طول الزمان فوجب أن يقيد بالكتابة وأما السنة فتقيدها مباح ما أمن الاختلاط

فأنت تراهم سلكوا مسلك الجمع بين هذه الأحاديث المتضاربة لكن نظرت لابن القيم في كتابه (زاد المعاد) أثناء الكلام على قصة الفتح ما يأتي: وفي القصة أن رجلاً من الصحابة يقال له أبو شاه قام فقال: اكتبوا لي فقال النبي ﷺ « اكتبوا لأبي شاه » يريد خطبته ففيه دليل على كتابة العلم ونسخ النهي عن كتابة الحديث فان النبي ﷺ قال: من كتب عنى شيئاً غير القرآن فليمحاه. وهذا كان في أول الاسلام خشية أن يختلط الوحي الذي يتلى بالوحي الذي لا يتلى ثم أذن في الكتابة لحديثه. وصح عن عبد الله بن عمرو أنه كان يكتب حديثه وكان مما كتبه صحيفة تسمى الصادقة وهي التي رواها حفيده عمرو بن شعيب عن أبيه عنه وهي من أصح الأحاديث وكان بعض أئمة أهل الحديث يجعلها في درجة أيوب عن نافع عن ابن عمر والأئمة الأربعة وغيرهم احتجوا بها

والى القول بالنسخ أميل. ذلك أن القرآن وإن كان بدعاً في أسلوبه فريداً في نظمه يمتاز على غيره بالاعجاز. لكن المسلمين في أول الاسلام كانوا حديثي عهد بنزوله وكان النازل منه سيراً فلم تكن ميزته المثلى قد توطنت النفوس جد التوطن، ولا تمكنت فيها فضل التمكن. فكان من الممكن أن يشبه على من دون فرسان البلاغة الوحي المتلو بغير المتلو فوجب التمييز بالكتابة فلما مرونا على أسلوبه وطال عهدهم بسماعه وتلاوته حتى أصبحوا اذا سمعوا الآية تتلى أو السورة تقرأ أدركوا لأول كلمة تقرر أسماعهم أن ذلك وحي الله المتلو ولم يحم الاشتباه حول نفوسهم - لما مرونا على ذلك أذن لهم في كتابة الحديث لأمن اللبس

ولعل من دواعي النهي عن كتابة الحديث أولاً ثم الاذن في كتابته ثانياً أن العارفين بالكتابة كانوا في غربة الاسلام قليلين فاقتضت الحكمة قصرهم على كتابة القرآن فلما توافر عددهم أذن صلوات الله وسلامه عليه في كتابة الحديث

ولا يقعن في نفسك مما أسلفت أنه لم يدون شيء من السنة في القرن الاول- وإن كان هذا هو الشأن الكثير- فقد كان عبد الله بن عمرو يقيد كل ما سمعه من رسول الله ﷺ وروى أبو عمرو يوسف بن عبد البر في كتابه « جامع بيان العلم وفضله » عن مطرف بن طريف قال سمعت الشعبي يقول أخبرني أبو جحيفة قال: قلت لعلي بن أبي طالب: هل عندكم من رسول الله ﷺ شيء سوى القرآن: فقال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا أن يعطي الله عبداً فهما في كتابه وما في هذه الصحيفة؟ قلت وما في الصحيفة. قال العقل وفكالك الاسير وألا يقتل مسلم بكافر. وكتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقات والديات والفرائض والسنن. وروى ابن حزم وغيره. وعن أبي جعفر محمد بن علي قال: وجد في قائم سيف رسول الله ﷺ صحيفة مكتوب فيها « ملعون من أضل أعمى عن سبيل، ملعون من سرق تخوم الارض، ملعون من تولى غير مواليه، أو قال ملعون من جحد نعمة من أنعم عليه » وعن معن قال: أخرج الي عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود كتاباً وحلف لي أنه خط أبيه بيده. وعن سعيد بن جبير أنه كان يكون مع ابن عباس فيسمع منه الحديث فيكتبه في واسطة الرجل فإذا نزل نسخه. وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال: كنا نكتب الحلال والحرام وكان ابن شهاب يكتب كل ما سمع فلما احتجج اليه علمت أنه أعلم الناس. وعن هشام بن عروة عن أبيه أنه احترقت كتبه يوم الحرّة في خلافة يزيد وكان يقول: لو أن عندي كتي بهلي ومالي

تثبت الصحابة في رواية الحديث

عساک تقول: اذا كانت الصدور وعاء السنة في القرن الاول فكيف يؤمن عليها النسيان وأن يندس بين المسلمين من يتقول على الرسول؟ فنقول إجابة على ذلك إن الصحابة وأكابر التابعين كانوا على علم بالكتاب وكانوا أسبق الناس الى الاثمار بأمره والانتهاه بنهيه وقد علموا ما أوعده الله به كاتم العلم من لعن وطرده وإبعاد من رحمة الرب فكانوا اذا علموا شيئاً من سنن الرسول بادروا الى تعليمه وإبلاغه خروجاً من التبعة وابتغاء للرحمة فسرعان ما ينتشر بين الجماهير فان نسي بعض منهم قرب مبلغ أوعى من سامع فمن البعد بمكان أن يضع شيئاً من السنة أو يخفى على جمهور المسلمين . ولم يكن الصحابة يقبلون الحديث من كل محدث بل علموا أن من الحديث محرماً ومحملًا ومخطئاً ومصوباً وأن سبيل ذلك اليقين أو الظن الآخذ بأهدابه لذلك تثبتوا في رواية الحديث جدالتثبت فكان لهم في الراوي نظرة كما كانت لهم في المروي وكان كثير منهم يأتى الا شاهداً معضداً أو يميناً حاسمة تميظ لثام الشك عن وجه اليقين . فهذا أبو بكر الصديق كان أول من احتاط في رواية الحديث . روى ابن شهاب عن قبيصة أن الجدة جاءت الى أبي بكر تلتمس أن تورث فقال: ما أجد لك في كتاب الله شيئاً . ثم سألت الناس فقام المفيرة فقال كان رسول الله ﷺ يعطيها السدس فقال له: هل معك أحد؟ فشهد محمد بن مسلمة بذلك فأنفذه لها أبو بكر رضى الله عنه . وعمر بن الخطاب سن للمحدثين التثبت في النقل وربما كان يتوقف في خبر الواحد اذا ارتاب . روى الجرير عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن أبا موسى سلم على عمر من وراء الباب ثلاث مرات فلم يؤذن له فرجع فأرسل عمر في أثره فقال: لم رجعت؟ قال سمعت رسول الله ﷺ

يقول « إذا سلم أخوكم ثلاثاً فلم يجب فليرجع » قال: لتأتيني على ذلك بيينةً أو لا أفعلن بك . فجاء أبو موسى منتقماً لونه ونحن جلوس فقلنا : ما شأنك فأخبرنا وقال : فهل سمع أحد منكم قلنا : نعم كلنا سمعناه فأسلوا معه رجلاً منهم حتى أتى عمر فأخبره وقال على رضى الله عنه: كنت إذا سمعت عن رسول الله ﷺ حديثاً نفعنى الله بما شاء منه وإذا حدثنى عنه محدث استحلقتة فأين حلف لى صدقته وإن أبا بكر حدثنى وصدق أبو بكر . ولقد كان كثير من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون من الرواية عن رسول الله ﷺ خشية أن يدخلوا في الحديث ما ليس منه سهواً أو خطأً فينالهم من وعيد الكذب على رسول الله ﷺ ومن أولئك الزبير وأبو عبيدة والعباس ابن عبد المطلب وكانوا ينكرون على من يكثرون الرواية إذ الاكثار مظنة الخطأ والخطأ فى الدين عظيم الخطر فأنكروا على أبي هريرة كثرة حديثه حتى اضطر لتبرئة ساحته أن يبين السبب الذى حمله على الاكثار فقال : إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة ولولا آيتان فى كتاب الله ما حدثت حديثاً ثم يتلو (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس فى الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون * الا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم) : إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق فى الاسواق وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل فى أموالهم وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ يشبع بطنه ويحضر مالا ينحضرون ويحفظ مالا يحفظون



مبدأ تدوين السنة

لما انتشر الاسلام وتسمت البلاد وشاع الابتداء وتفرنت الصحابة في الأقطار ومات كثير منهم وقل الضبط دعت الحاجة الى تدوين الحديث وتقييده بالكتابة . ولعمري إنها الاصل فان الخاطر يففل والقلم يحفظ فلما أن أفضت الخلافة الى الامام العادل عمر بن عبد العزيز كتب على رأس المائة الى أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم عامله وقاضيه على المدينة : انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فاني خفت دروس العلم وذهاب العلماء . وأوصاه أن يكتب له ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية (توفيت سنة ٩٨) والقاسم بن محمد بن أبي بكر (١٢٠) وكذلك كتب الى عماله في أمهات المدن الاسلامية بجمع الحديث ومن كتب اليه محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري المدني أحد الأئمة الاعلام وعالم أهل الحجاز والشام (١٢٤) ثم شاع التدوين في الطبقة (١) التي تلي طبقة الزهري فكان أول من جمعه ابن جرير بمكة (١٥٠) وابن إسحاق (١٥١) وأومالك بالمدينة (١٧٩) والربيع ابن صبيح (١٦٠) أو سعيد ابن أبي عروبة (١٥٦) أوحماد بن سلمة بالبصرة (١٧٦) وسفيان الثوري بالكوفة (١٦١) والأوزاعي بالشام (١٥٦) وهشيم بواسط (١٨٨) ومعمّر باليمن (١٥٣) وجرير بن عبد الحميد بالرّي (١٨٨) وابن المبارك بخراسان (١٨١) وكل هؤلاء من أهل القرن الثاني وكان جمعهم للحديث مختلطاً بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين

(١) الطبقة في اصلاح المحدثين عبارة عن جماعة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ

اشهر الكتب المؤلفة في القرن الثاني

من أشهر الكتب المؤلفة في المائة الثانية الموطأ للإمام مالك بن أنس المدني إمام دار الهجرة (توفي سنة ١٧٩) ومسند الامام الشافعي (٢٠٤) ومختلف الحديث له (١) والجامع للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني (٢١١) ومصنف شعبة بن الحجاج (١٦٠) ومصنف سفيان بن عيينة (١٩٨) ومصنف الليث بن سعد (١٧٥) ومجموعات من عاصرهم من حفاظ الحديث ومقيدي أو ابده كالوازي والحيمدي (٢١٩) ولما كان موطأ مالك أسير هذه الكتب ذكراً وأبعدها صيتاً وأجلها قبولاً رأيت أن أفرد له فصلاً يجلي شأنه ويوضح مآلقاته من عناية الأمة وأئمة الدين

موطأ الامام مالك

من مؤلف الموطأ؟ رأينا أن نذكر لك نبذة يسيرة من تاريخ صاحب الموطأ حتى تعرف من سيرته قيمة مؤلفه وكذلك نصنع في أصحاب الكتب الستة فنقول: هو أبو عبد الله مالك بن أنس إمام دار الهجرة وسيد فقهاء الحجاز وهو عربي من سلالة أقيال حمير ولد سنة ٩٥ بالمدينة المنورة ونشأ بها وأدرك خيار التابعين من الفقهاء والعباد ورجل اليهم وأخذ عنهم وما زال يدأب في التحصيل وجمع السنة حتى صار حجة من حجج الله في أرضه وضرب به المثل ثقيل «لا يفتى ومالك بالمدينة» وعرف الخلفاء قدره وحملوا اليه بدرهم وسعي به الى عامل المنصور بالمدينة فجرده وضرب به سبعين سوطاً ولما بلغ ذلك المنصور غضب على عامله وعزله (١) يطلق مختلف الحديث على الاحاديث المعارضة بمثابها في القوة ويمكن الجمع بينها

وأقدمه الى بغداد على قتبٍ ولقي المنصور مالكا من قابل في موسم الحج فاعتذر
 اليه واستسمحه وفتح في كثير من مسائل الدين وطلب منه أن يجمع ما ثبت لديه
 ويدونه في كتاب ويوطئه للناس فاعتذر فلم يقبل منه عنراً فألف كتابه الموطأ
 في الحديث والفقہ فجاء المهدي من قابل حاجا فسمعه منه وأمر له بخمسة آلاف
 دينار وألف لتلاميذه ولم يلبث أن مات المنصور وزاحم ققه أهل العراق فقعه ولكن
 ذلك لم يمنع الرشيد أن يرسل هو وأولاده اليه بالحجاز ليرسم موطأه فسمعه
 وأغدق عليه وكان مالك أول امره فقيراً فلما كثرت منح الخلفاء له حسن حاله فأظهر
 نعمة الله عليه ووصل أهل العلم وأشركهم في ماله ومنهم الشافعي . أما أخلاقه من
 الكرم والطلاقة والوقار والنبيل والتواضع والحب لرسول الله ﷺ فانها تجل عن
 الوصف حتى إنه كان لا يركب دابة في المدينة إجلالا لأرض ضمت جسد رسول
 الله ﷺ وتوفي سنة ١٧٩ بالمدينة ودفن بالبيع

درجة حديثه — قال الحافظ ابن حجر: إن كتاب مالك صحيح
 عنده وعند من يقلده على ما اقتضاه نظره من الاحتجاج بالمرسل والمنقطع (١)
 وغيرهما . قال المحدث الدهلوي صاحب كتاب (حجة الله البالغة) أما
 على رأي غيره فليس فيه مرسل ولا منقطع الا قد اتصل السند به من
 طرق أخرى فلا جرم كانت صحيحة من هذا الوجه ، وقد صنف ابن عبد البر
 كتابا في وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل قال وجميع ما فيه من قوله
 بلغني ومن قوله عن الثقة عنده مما لم يسنده واحد وستون حديثا كلها مسندة من
 غير طريق مالك الا أربعة لا تعرف أحدها حديث لا أنسى ولكن أنسى لأسن

(١) المرسل من الحديث ما سقط من سنده الصحابي بأن يرويه التابعي عن الرسول صلى الله
 عليه وسلم مباشرة والمنقطع ما سقط من أثناء سنده راو أو أو أكثر مع عدم التوالى فان كان
 مع التوالى فذلك المعضل

والثاني أن النبي أرى أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك فكأنه تقاصر أعمار أمته ألا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر والثالث قول معاذ: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ في الغرزان (مفرده غَرَز وهو ركاب غُور الجمل اذا كان من جلد أو خشب وقيل هو الكور مطلقاً مثل الركاب للسر) قال «حسن خلقك للناس» والرابع اذا نشأت بحرية (اي صحابة بحرية) فتشاهمت فتلك عين غديفة (اي كثيرة الماء)

وقد صنف في زمان مالك موطآت كثيرة في تخريج أحاديثه ووصل منقطعه كمثل كتاب ابن أبي ذئب وابن عيينة والثوري وغيرهم ممن شارك مالكاً في الشيوخ

عدد أحاديث الموطأ — ذكر ابن الهباب أن مالكاً روى مائة ألف حديث جمع منها في الموطأ عشرة آلاف حديث ثم لم يزل يعرضها على الكتاب والسنة ويختبرها بالآثار حتى رجعت الى خمسمائة قال الأبهري أبو بكر: جملة ما في الموطأ من الآثار عن النبي ﷺ عن الصحابة والتابعين ١٧٢٠ حديث المسند منها ٦٠٠ والمرسل ٢٢٨ والموقوف ٦١٣ ومن قول التابعين ٢٨٥ وقال السيوطي في تقريبه نقلاً عن ابن حزم: أحصيت ما في موطأ مالك وما في حديث سفيان ابن عيينة فوجدت في كل واحد منهما من المسند (١) خمسمائة ونيفاً مسندة وثلاثمائة مرسل وفيه نيف وسبعون حديثاً قد ترك مالك نفسه العمل بها وفيها أحاديث ضعيفة وهاها جمهور العلماء

ولا منافاة بين ما نقله السيوطي وما قاله الأبهري لأن روايات الموطأ كثيرة تختلف زيادةً وتقصاً فان ما في موطأ الامام محمد من الأحاديث المرفوعة والآثار

(١) المسند مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال

الموقوفة على الصحابة ومن بعدهم مسندة كانت أو غير مسندة ١١٨٠ منها عن مالك ١٠٠٥ ومن غير طريقه ١٧٥ منها عن أبي حنيفة ١٣ ومن طريق أبي يوسف ٤ والباقي عن غيرها

عناية الناس به — أخرج ابن عبد البر عن عمر بن عبد الواحد صاحب الأوزاعي قال : عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوماً فقال : كتاب ألفتة في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوماً ما أقل ما تفقهون فيه ؟ وقال علي بن أحمد الخرنجبي سمعت بعض المشايخ يقول : قال مالك : عرضت كتابي هذا على سبعين فقيهاً من فقهاء المدينة فكلمهم واطأني عليه فسميته الموطأ . وقد روى الموطأ عن مالك بغير واسطة أكثر من ألف رجل وقد ضرب الناس فيه أكباد الأبل الى مالك من أقاصى البلاد مصداقاً لقول النبي ﷺ - « يوشك أن يضرب الناس أكباد الأبل في طلب العلم فما يجدون بأعلم من عالم المدينة » قال عبد الرزاق : هو مالك بن أنس . رواد الترمذي - فمنهم البرزون من الفقهاء كلشانبي ومحمد بن الحسن (توفي سنة ٢٠٤) وابن وهب والقاسم ومنهم شيوخ أحمد بن يحيى بن سعيد القطان (١٩٨) وعبد الرحمن بن مهدي (١٩٨) وعبد الرزاق بن همام (٢١١) ومنهم الملوك والأمرء كالرشيد (١٩٣) وابنيه الأميز (١٩٨) والمأمون (٢١٨) وقد اشتهر في عصره حتى بلغ على جميع ديار الاسلام ثم لم يأت زمان إلا وهو أكثر به شهرة وأقوى به عناية . وعايه بنى فقهاء الامصار مذاهبهم حتى أهل العراق في بعض أمرهم ولم يزل العلماء يخرجون حديثه ويذكرون متابعاته وشواهد (١)

(١) الحديث الذي ينفرد بروايته واحد يسمى غريباً فان انفرد به في موضع واحد من الاسناد قيل للحديث إنه فرد نسبي أيضاً وان كان في كل موضع منه سمي فرداً حقيقياً فإذا وافق ذلك المنفرد غيره في رواية ذلك الحديث عن نفس الصحابي الذي رواه عنه قيل إنه وجد الاول شاع وان وجد متن يشبه متنه وهو روى عن صحابي آخر قيل للتأني شاهد

ويشرحون غريبه ويضبطون مشكله ويبحثون عن فقهه ويفتشون عن رجاله الى غاية ليس بعدها غاية . روى ابن سعد في الطبقات عن مالك بن أنس قال : لما حج المنصور قال لي : قد عزمت على أن أمر بكتبك هذه التي وضعتها فتمسح ثم أبعث الى كل مصر من أمصار المسلمين منها نسخة وأمرهم أن يعملوا بما فيها ولا يتعدوه الى غيره ، فقلت : يا أمير المؤمنين لا تفعل هذا فان الناس قد سبقت اليهم أقاويل وسمعا أحاديث ورووا روایات وأخذ كل قوم بما سبق اليهم ودانوا به فذخ الناس وما اختار أهل كل بلد منهم لأنفسهم . وروى أبو نعيم في الحلية عن مالك بن أنس قال : شاورني هرون الرشيد في أن يعلق الموطأ في الكعبة ويحمل الناس على ما فيه فقلت : لا تفعل فان أصحاب رسول الله ﷺ اختلفوا في الفروع وتفرقوا في البلدان وكل مصيب . فقال : وفقك الله يا أبا عبد الله

روايات الموطأ — ذكر القاضي عياض أن الذي اشتهر من نسخ الموطأ نحو عشرين نسخة وذكر بعضهم أنها ثلاثون وقال الشيخ عبد العزيز الدهلوي المتوفى سنة ١١٣٩ في كتابه بستان المحدين المؤلف باللسان الفارسي إن نسخ الموطأ التي توجد في بلاد العرب في هذه الأيام متعددة عد منها ١٦ نسخة كل نسخة عن راو خاص . وقال أبو القاسم بن محمد بن حسين الشافعي : الموطآت المعروفة عن مالك أحد عشر معناها متقارب والمستعمل منها أربعة موطأ يحيى بن يحيى وموطأ ابن بكير وموطأ أبي مصعب وموطأ ابن وهب . ثم ضعف الاستعمال في الأخيرين . وبين الروايات اختلاف كبير من تقديم وتأخير وزيادة ونقص ومن أكبرها وأكثرها زيادات رواية أبي مصعب فقد قال ابن حزم : إنها تزيد على سائر الموطآت نحو مائة حديث

أقول ومن الموطآت المشهورة المشروحة موطأ الامام محمد بن الحسن الشيباني

شروح الموطأ ومختصراته


من شرح الموطأ أبو مروان ابن عبد الملك بن حبيب المكي (توفي ٢٣٩هـ) وصنف الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر (٤٦٣هـ) كتاباً سماه (التقصي لحديث الموطأ) وله كتاب (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد) قال ابن حزم: هو كتاب في الفقه والحديث ولا أعلم نظيره. وكذلك شرح الموطأ أبو محمد عبد الله بن محمد النحوي البطليوسي (توفي ٥٢١هـ) والقاضي الحافظ أبو بكر محمد بن العربي المغربي (٥٤٦هـ) وسماه (القبس) وما جاء فيه في وصف الموطأ: هذا أول كتاب ألف في شرائع الاسلام وهو آخره لأنه لم يؤلف مثله إذ بناه مالك رحمه الله على تمهيد الاصول للفروع ونبه فيه على معظم أصول الفقه التي ترجع اليه في مسائله وفروعه. ومن شرحه جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ) وسماه شرحه (كشف المغطاء. في شرح الموطأ) واختصره في شرحه تنوير الحوالك - طبع هذا الشرح مع المتن مشكولاً بمصر في ثلاثة أجزاء صغيرة - ومحمد بن عبد الباقي الزرقاني المصري المالكي (١٠١٤هـ) شرحه شرحاً بسيطاً في ثلاث بلدات وكذلك شرحه الشيخ ولي الله المحدث الحنفي الدهلوي قطب الدين أحمد بن عبد الرحيم المتوفى (١١٧٦هـ) شرحه شرحين أحدهما باللسان الفارسي سماه المصنف جرد فيه الأحاديث والآثار وحذف أقوال مالك وبعض بلاغاته وتكلم فيه ككلام المجتهدين وثانيهما بالعربية وسماه المسوى اكتفى فيه بذكر اختلافات المذاهب وعلى قدر من شرح الغريب وغيره مما لا بد منه. وشرحه أيضاً الشيخ علي القاري الهروي ثم المكي (١١٢٢هـ) وشرحه يقع في مجلدين ومشمول على نقائس لطيفة وغرائب شريفة ولا يتجاوز كلامه في نقد الرجال من مسامحات كثيرة وكذلك شرحه عبد الحي بن محمد الهندي المولود سنة ١٢٦٤هـ في كتابه التعليق الممجّد علي موطأ الامام محمد

والموطأ مختصرات كثيرة فمنها مختصر الامام الخطابي أحمد بن محمد البستي المتوفى (٢٨٨) ومختصر أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (٤٧٤) وابن رشيق القيروني (٤٥٦)

المؤلفات على الموطأ في أغراض مختلفة

من ألف في شرح غريبه البرقي وأحمد بن عمران الأبخشي وأبو القاسم العثماني المصري وألف في رجاله القاضي أبو عبد الله الحذاء وأبو عبد الله بن مفرح والبرقي وأبو عمر الطلمنكي وجلال الدين السيوطي أسمى كتابه إسعاف المبطأ برجال الموطأ وقد طبع مع شرحه تنوير الحوالك وألف القاضي إسماعيل شواهد الموطأ . وألف أبو الحسن الدارقطني كتاب اختلافات الموطآت وكذا القاضي أبو الوليد الباجي ولأبي بكر بن حبيب أطراف الموطأ ولابن عبد البر التميمي في مسند حديث الموطأ ومرساة وغير هذا كثير

وكأنني بك أيها القارئ وقد رأيت تلك العناية الفائقة بكتاب من كتب السنة قد أكبرت الحديث وشأنه وعرفت لهذا الدين متانتها ونضله ورفعت من شأو الحديث وعلماؤه المسلمين إذ تعبوا لتستريح وخرسوا لتجنبي فاقتطف من نمار ما بذروا وقل: رب اجزهم أحسن ما كانوا يعملون



افراد الحديث بالتأليف

﴿ من مبتدأ القرن الثالث ﴾

في أول هذا القرن أخذ رواة الحديث في جمعه طريقة غير التي سلفت فبعد أن كانوا يجمعونه ممزوجاً بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين أخذوا يفرّدونه بالجمع والتأليف ثم من أئمة الحديث من جمع في مصنفه كل ما روى عن الرسول ﷺ من غير تمييز بين صحيح وسقيم . ومنهم من أفرد الصحيح بالجمع ليخلص طالب الحديث من عناء السؤال والبحث ، وكان أول الراسمين لهذه الطريقة المثلى شيخ الحديث محمد بن إسماعيل البخارى فجمع في كتابه المشهور ماتبين له صحته . وكانت الكتب قبله ممزوجاً فيها الصحيح بالعليل بحيث لا يتبين للناظر فيها درجة الحديث من الصحة إلا بعد البحث عن أحوال رواة والوقوف على سلامته من العلل فإن لم يكن من أهل البحث ولم يظفر بمن يتعرف منه درجته بقى ذلك الحديث مجهول الحال عنده : واقتفى أثر البخارى في ذلك الامام مسلم بن الحجاج القشيري وكان من الآخذين عنه ثم ارتسم خطهما كثيرون

وإن ذلك القرن الثالث لأجل عصور الحديث وأسعدها بخدمة السنة ففيه ظهر كبار المحدثين وجهاً بئمة المؤلفين وحذاق الناقلين وفيه أشرقت شمس الكتب الستة التي كادت لا تغادر من صحيح الحديث الا النزر اليسير والتي عليها يعتمد المستنبطون وبها يعتمد المناظرون وعن محياها تنجاب الشبه وبضوءها يهتدي الضال ويبرد يقينها تنالج الصدور

وبانسلاخ هذا القرن يكاد يتم جمع الحديث وتدوينه ، ويبتدىء عصر ترتيبه وتهذيبه ، وتسهيله على رواه وتقريبه

وقبل أن نأتي على المشهور من كتب السنة في هذا القرن نقصد فصلاً نكشف فيه عن طرق التصنيف في الحديث حتى نكون على بينة من تأليفه

طرق التصنيف في الحديث

للعلماء في تصنيف الحديث وجمعه طريقتان (إحداهما) التصنيف على الأبواب وهو تخرجه على أحكام الفقه وغيره وتنويعه أنواعاً وجمع ماورد في كل حكم وكل نوع في باب بحيث يتميز مايتعلق بالصلاة مثلاً عما يتعلق بالصيام وأهل هذه الطريقة منهم من اقتصر على إيراد ماصح فقط كالشيخين ومنهم من لم يقتصر على ذلك كأبي داود والترمذي والنسائي (ثانيتها) التصنيف على المسانيد وهو أن يجمع في ترجمة كل صحابي (١) ما عنده من حديثه سواء كان صحيحاً أو غير صحيح ويجعله على حدة وإن اختلفت أنواعه . وأهل هذه الطريقة منهم من رتب أسماء الصحابة على حروف المعجم كالطبراني في المعجم الكبير والضياء المقدسي في المختارة التي لم تكمل وهذا أسهل تناولا ، ومنهم من رتبها على القبائل فقدم بنى هاشم ثم الأقرب فالأقرب الى رسول الله ﷺ في النسب ، ومنهم من رتبها على السبق في الاسلام فقدم العشرة ثم أهل بدر ثم أهل الحديبية ثم من أسلم وهاجر بين الحديبية والفتح ثم من أسلم يوم الفتح ثم أصغر الصحابة سناً وختم بالنساء . وقد سلك ابن حبان في صحيحه (طريقة ثالثة) مرتبة على خمسة أقسام وهي الأوامر والنواهي والأخبار والاباحات وأفعال النبي ﷺ ونوع كل واحد من هذه الخمسة إلى أنواع ، والكشف في كتابه عسر جداً ، وقد رتب بعض المتأخرين على الأبواب وعمل له الحافظ أبو الفضل العراقي أطرافاً (٢) ووجد الحافظ أبو الحسن الهيثمي زوائده علو الصحيحين في مجلد

(١) الصحابي من لقي النبي (ص) مؤمناً به ومات على ذلك

(٢) سيأتي معنى الاطراف بعد أسطر

ولهم في جمع الحديث طرق أخرى (منها) جمعه على حروف المعجم فيجعل مثلاً حديث « إنما الأعمال بالنيات » في حرف الألف وقد جرى على ذلك أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس وابن طاهر في أحاديث كتاب الكامل لابن عدي والسيرطي في كتابه الجامع الصغير (ومنها) جمعه على الأطراف وذلك بأن يذكر طرف الحديث ثم تجمع أسانيده أمامه عدم التقيد بكتب مخصوصة أو مع التقيد بها ، وذلك مثل ما فعل أبو العباس أحمد بن ثابت العراقي في أطراف الكتب الخمسة

ومن أعلى المراتب في تصنيف الحديث تصنيفه معللاً بأن يجمع في كل حديث طرقه واختلاف الرواة فيه فن معرفة العلل أجل أنواع علم الحديث وبها يظهر إرسال بعض ماعد متصلاً أو وقف ماضن مرفوعاً وغير ذلك من الأمور المهمة . والذين صنفوا في العلل منهم من رتب كتابه على الأبواب كابن أبي حاتم وهو أحسن لسهولة تناوله ، ومنهم من رتب كتابه على المسانيد كالحافظ الكبير يعقوب بن شيبة البصرى (المتوفى ٢٦٢) فإنه ألف مسنداً معللاً غير أنه لم يتم ولو تم لكان في نحو مائتي جلد والذي تم منه مسند العشرة والعباس وابن مسعود وعتبة بن غزوان وبعض الموالى وعمار ، ويقال إن مسند علي منه في خمس مجلدات ويقال إنه كان في منزله أربعون جلاً أعدها ابن كان عنده من الوراقين الذين يبيضون المسند ، ولزمه على ماخرج من المسند عشرة آلاف دينار (خمسة آلاف جنيه مصري تقريباً) قال بعض المشايخ: إنه لم يتم مسند معلل قط

هذا وقد جرت عادة أهل الحديث أن يفردوا بالجمع والتأليف بعض الأبواب والشيوخ والتراجم والطرق

أما الأبواب فقد أفرد بعض الأئمة بعضها بالتصنيف كباب رفع اليدين في الصلاة أفرده البخارى بالتصنيف ، وباب القضاء باليمين مع الشاهد أفرده الدارقطنى بالتصنيف وأما الشيوخ فقد جمع بعض العلماء حديث شيوخ مخصوصين كل واحد منهم على انفراده فجمع الاسماعيلي حديث الأعمش وجمع النسائي حديث الفضيل بن عياض . وأما التراجم فقد جمعوا ما جاء بترجمة واحدة من الحديث كالك من نافع عن ابن عمر وكسبيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة

وأما الطرق فقد جمعوا بعض طرق الأحاديث كحديث قبض العلم جمع طرق الطوسى وحديث « من كذب علي متعمداً » جمع طرق الطبرانى وغير ذلك



كتب السنة في القرن الثالث

أشهر الكتب في القرن الثالث صحيح البخارى (توفى سنة ٢٥١) وصحيح مسلم (٢٦١) وسنن أبي داود (٢٧٥) وسنن النسائي (٣٠٣) وجامع الترمذي (٢٧٩) وسنن ابن ماجه (٢٧٣) ومسنند الامام أحمد بن حنبل (٢٤١) والمنتقى في الأحكام لابن الجارود (٣٠٧) ثم مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٥) وكتاب محمد بن نصر المروزي (٢٩٤) ومصنف سعيد بن منصور (٢٢٧) وكتاب تهذيب الآثار لمحمد بن جرير الطبري (٣١٠) وهو من عجائب كتبه ابتداء فيه بما رواه أبو بكر الصديق وتكلم على كل حديث وعلته وطرقه وما فيه من الفقه واختلاف العلماء وحججه واللغة قم مسند العشرة وأهل البيت والموالى وقطعة من مسند ابن عباس والمسند الكبير لبقي بن مخلد القرطبي (٢٧٦) رتبته على أسماء الصحابة روى فيه عن ألف وثلاثمائة صحابي ونيف ثم رتب حديث كل صاحب على أبواب الفقه فجاء كتاباً حافلاً مع ثقة مؤلفه وضبطه وإتقانه ومسنند عبيد الله بن موسى (٢١٣) ومسنند إسحاق بن راهويه (٢٣٧) ومسنند عبد بن حميد (٢٤٩) ومسنند الدارمي (٢٥٥) ومسنند أبي يعلى الموصلي (٣٠٧) ومسنند ابن أبي أسامة الحارث ابن محمد التميمي (٢٨٢) ومسنند ابن أبي عاصم أحمد بن عمرو والشيباني (٢٨٧) وفيه نحو خمسين ألف حديث ومسنند ابن أبي عمرو ومحمد بن يحيى العدني (٢٤٣) ومسنند أبي هريرة لابراهيم بن العسكرى (٢٨٢) ومسنند الامام علي بن أحمد ابن شعيب النسائي (٣٠٣) ومسنند العنبري ابراهيم بن اسماعيل الطوسي (٢٨٠) والمسند الكبير للبخاري ومسنند مسدد بن مسرهد (٢٢٨) ومسنند محمد بن مهدي

(٢٧٢) ومسند الحميدي (توفي سنة ٢١٩) ومسند ابراهيم بن معقل النسفي (٢٩٥) ومسند ابراهيم بن يوسف الهنجاوي (٣٠١) ومسند مالك لأحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣) والمسند الكبير الحسن بن سفيان (٣٠٣) والمسند المثلث لأبي بكر البزار (٢٩٢) ومسند ابن سنجر (٢٥٨) والمسند الكبير ليعقوب بن شيبه (٢٦٢) ولم يؤلف أحسن منه - لكنه لم يتم - ومسند علي بن المديني (٢٣٤) ومسند ابن أبي عزة أحمد بن حازم (٢٧٦) ومسند عثمان بن أبي شيبه (٢٣٩) وكتب المسانيد كثيرة جداً وفيها ذكرنا كفاية وإن أردت زيادة فانظر كشف الظنون تجد فيه بعض الحاجة .

«تنبيه» كتب المسانيد دون كتب السنن في الرتبة إذ جرت عادة تصنيفها أن يجمعوا في مسند كل صحابي ما يقع لهم من حديثه صحيحاً كان أو سقياً ولذلك لا يسوغ الاحتجاج بما يورد فيها مطلقاً واستثنى بعض المحدثين منها مسند الامام أحمد بن حنبل وستعلم ما فيه

كتب السنة في القرن الرابع

الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين من رواة الحديث وحملته هو رأس سنة ثمانمائة وقد أبنا فيما سلف أن القرن الثالث أسعد القرون بخدمة السنة وتمحيصها ونقد روايتها وكل من أتى بعد ذلك فعيال على المتقدمين - إلا قليلاً - يجمع ما جمعوا ويعتمد في تقدمه على ما تقدموا لذلك كانت كتب السنة في القرن الثاني والثالث تمتاز في الأكثر بأولية الجمع فيها دون الأخذ عن غيرها وهذا ما دعاني الى أن أفرد كتب السنة في القرن الرابع بالذكر دون أن أدجها مع كتب السنة في القرن الثالث.

وأشهر الكتب في القرن الرابع المعاجم الثلاثة الكبير والصغير والأوسط
للإمام سليمان بن أحمد الطبراني (توفي سنة ٣٦٠) رتب في الكبير الصحابة على الحروف
وهو مشتمل على نحو خمسمائة وعشرين ألف حديث ورتب في الأوسط والأصغر
شيوخه على الحروف أيضا ولقد رتب الكبير الإمام علاء الدين علي بن بلسبان
الفارسي (٧٢١) ترتيبا حسنا وسنن الدارقطني (٣٨٥) وصحيح أبي حاتم محمد
ابن حبان البستي (٣٥٤) وصحيح أبي عوانة يعقوب بن إسحاق (٣١٦) وصحيح ابن
خزيمة محمد بن إسحاق (٣١١) وصحيح المنتقى لابن السكن سعيد بن عثمان البغدادي
(٣٥٣) والمنتقى لقاسم بن أصبغ محدث الاندلس (٣٤٠) ومصنف الطحاوي
(٣٢١) ومسند ابن جميع محمد بن أحمد (٤٠٢) ومسند محمد بن إسحاق (٣١٣)
ومسند الخوارزمي (٤٢٥) ومسند أبي إسحاق ابن نصر الرازي (٣٨٥)
وسنعتقد لكل كتاب من كتب السنة الشهيرة في القرنين الثالث والرابع فصلا
يعرف به ويبين درجة أحاديثه وما لقيه من عناية مبتدئين في ذلك بمسند الإمام أحمد
رضى الله عنه



مسند الامام احمد بن حنبل

من الأمام أحمد ؟

هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني . خرجت أمه من مرو حاملاً به فولدته في بغداد سنة ١٦٤ كان إمام المحدثين في وقته وحسبه أنه جمع في مسنده من الحديث ما لم يتفق لغيره وكان من أصحاب الامام الشافعي وخواصه لم يزل مصاحبه الى أن ارتحل الشافعي الى مصر وقد قال في حقه : خرجت من بغداد وما خلفت بها أتقى ولا أققه من ابن حنبل ودعي الى القول بخلق القرآن فلم يجب فضرب وحبس وهو مصر على الامتناع وكان ذلك أيام المعتصم في العشر الاخير من رمضان سنة ٢٢٠ وقد أخذ عنه الحديث جماعة من الامائل منهم محمد ابن إسماعيل البخارى ومسلم بن الحجاج النيسابوري ولم يكن في آخر عصره مثله في العلم والورع وكان أحمد حسن الوجه ربة بخضب بالحناء خضبا ليس بالقاني في لعينه شميرات سود وقد توفي أحمد ضحوة يوم الجمعة ١٢ ربيع الاول سنة ٢٤١ ومشى في جنازته من لا يحصون ودفن بمقبرة باب حرب وقد ترك نجلين عالمين هما صالح قاضي اصبهان (٢٠٣ - ٢٦٦) وعبدالله الذي كان يكنى به (٢١٣ - ٢٩٠)

وصف مسنده

مسند الامام أحمد كتاب جليل من جملة أصول السنة يشتمل على أربعين ألف حديث تكرر منها عشرة آلاف ومن أحاديثه ما ينيف على ثلثمائة حديث ثلاثية الاسناد (أي بين راويها والرسول ثلاثة رواة)

درجة حديثه

روى أبو موسى المديني عن الامام أحمد أنه سئل عن حديث فقال: انظروه فان كان في المسند والافليس بحجة . كأن الامام يرى صحة كل ماساقه في مسنده لكن عبارته ليست صريحة في أن كل ما فيه حجة إنما هي صريحة في أن ما ليس فيه ليس بحجة لكن ثم أحاديث مخرجة في الصحيحين وليست فيه والحق أن الكتاب فيه كثير من الاحاديث الضعيفة بل ذكر ابن الجوزي في موضوعاته خمسة عشر حديثاً من المسند لاحت له فيها سمة الوضع وذكر الحافظ العراقي تسعة . لكن أجاب عن هذه الاحاديث الحافظ ابن حجر في كتابه (القول المسدد في الذب عن المسند) وقال في كتابه تعجيل المنفعة برجال الاربعة ليس في المسند حديث لأصل له الا ثلاثة أحاديث أو أربعة منها حديث عبد الرحمن بن عوف أنه يدخل الجنة زحفاً قال: ويعتذر عنه لأنه مما أمر بالضرب عليه فترك سهواً أو ضرب عليه وكتب من تحت الضرب . ويمعجبني مقاله العلامة ابن تيمية في كتابه (منهاج السنة) شرط أحمد في المسند أن لا يروى عن المعروفين بالكذب عنده وإن كان في ذلك ما هو ضعيف، قال: ثم زاد ابن احمد زيادات على المسند ضمت اليه وكذلك زاد أبو بكر القطيعي وفي تلك الزيادات كثير من الأحاديث الموضوعية فظن من لاعلم عنده أن ذلك من رواية أحمد في مسنده

شرحه واختصاره - شرح المسند أبو الحسن بن عبد الهادي السندي (توفي

سنة ١١٢٩) نزيل المدينة المنورة واختصره زين الدين عمر بن أحمد الشماع الحلبي وسمى مختصره در المنتقم من مسند الامام أحمد وكذلك اختصره سراج الدين

عمر بن علي المعروف بابن الملقن الشافعي (٨٠٥)

الجامع الصحيح المسند للإمام البخارى

من الامام البخارى مؤلف الجامع الصحيح؟ هو أبو عبدالله محمد بن إسماعيل ابن ابراهيم ولد ببخارى يوم الجمعة ١٣ شوال سنة ١٩٤ هـ وقد أخذ يحفظ الحديث ولم يتجاوز سنه عشر سنوات ثم اختلف الى المشايخ يتلقى عنهم الحديث والفقه ولم يبلغ سنه ١٦ سنة حتى عرف عنهم الكثير ثم رحل في طلب العلم فدخل الى الشام ومصر والجزيرة مرتين وإلى البصرة أربع مرات وأقام بالحجاز ستة أعوام ودخل مع المحدثين إلى الكوفة وبغداد مالا يحصى من المرات . وقد أخذ الناس في تلقي العلم عنه ولم يبلغ ١٨ عاماً وكان لا يجارى في حفظ الحديث سناً وامتناً مع تميزه للصحيح منه والستيم ومما أثر عنه قوله : لأعلم شيئاً يحتاج اليه إلا وهو في الكتاب والسنة فقبل له يمكن معرفة ذلك فقال : نعم . وكان البخارى من الأئمة المجتهدين قال الحافظ ابن حجر : رأى البخارى ألا يخلى صحيحه من الفوائد القهية والنكت الحكمة فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها واعتنى فيه بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البديعة وسلك في الاشارة الى تفسيرها السبل الوسيعة ، ومن اختياراته أن الغسل من التقاء الختانين دون إنزال لا يجب وإنما هو أحوط وجواز غسل المني وفركه وأن الماء لا ينجس بوقوع الرجس فيه إلا بالتغير وأن الجنب لا بأس بقراءته القرآن وأن الجنب إذا خاف المرض من الماء البارد تيمم وصلى وأن الفخذ ليس بعورة وأن للمصلي في السفينة أن يدور معها حيث دارت وجواز الصلاة في النعال وسقوط الجمعة عن صلى العيد وهو مذهب أحمد وجواز جمع المريض بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء ويرى أن أمر البيوع مردها الى ما يتعارف الناس به

منها وجواز اغتياح أهل الفساد والريب وجواز تعليم أهل الكتاب القرآن كما هو مذهب أبي حنيفة وجواز خدمة المرأة الرجال وقيامها عليهم ولو عروساً كما عليه نساء القرى والبوادي الفطريات واختار مذهب ابن عباس أن الطلاق عن وطء أي نية وقصد اليه واختار مذهب مجاهد وعطاء في آية عدة الحول أنها محكمة لا منسوخة وذلك إن قبلت الوصية بسكنى الحول وجواز عيادة النساء للرجال وأن الخضر ليس يحيي الآن - إلى غير ذلك من الاستنباطات . وقد كان البخاري محسوداً من أقرانه وكثيراً ما أثاروا عليه الفتن وللبخاري مؤلفات كثيرة عدا جامعه الصحيح فله : قضايا الصحابة والتابعين . التاريخ الكبير . التاريخ الأوسط . التاريخ الصغير . الأدب المفرد . القراءة خلف الامام . بر الوالدين . خلق أفعال العباد . كتاب الضعفاء . الجامع الكبير . المسند الكبير . التفسير الكبير . كتاب الاثرية . كتاب الهبة . أسامي الصحابة . كتاب الوجدان . كتاب المبسوط . كتاب العلل . كتاب الكني . هذا وقد كان البخاري قليل الأكل كثير الاحسان إلى الطلبة شديد الورع يكثر من قراءة القرآن ليله ونهاره . وقد توفي ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦ وكانت مدة عمره اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً تفمده الله برحمته

وصف اجمالى للجامع - هو أول كتاب ألف في الصحيح المجرد وقيد اتفق جمهور العلماء على أنه أصح الكتب بعد القرآن الكريم ويقاربه في ذلك صحيح مسلم وذلك أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما اتفق على ثبته ناقله إلى الصحابي المشهور مع كون الاسناد اليه متصلاً غير مقطوع (وذلك ما يسمى بشرط الشيخين)

ولقد جمع البخاري صحيحه في ست عشرة سنة وما كان يضع فيه حديثاً إلا

بعد أن يغتسل ويصلي ركعتين ويستخير الله في وضعه . وقد ذكر الحافظ ابن حجر أن عدة ما فيه من الاحاديث بالمكرر ٧٣٩٧ سوى المعلقات والمتابعات والموقوفات (١) وبغير المكرر من المتون الموصولة ٢٦٠٢ ومن المتون المعلقة المرفوعة التي لم يصلها في موضع آخر منه ١٥٩ حديث فمجموع غير المكرر ٢٧٦١ وفيه من المعلقات ١٣٤١ حديث وفيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات ٣٤٤ حديث ولم يذكر عدد الموقوفات على الصحابة والمقطوعات الواردة عن التابعين فمن بعدهم فجملة ما فيه بالمكرر سوى الموقوف والمقطوع ٩٠٨٢ حديث وإنما جمع في صحيحه الاحاديث المعلقة والموقوفة والمقطوعة وليست من موضوع كتابه لأنه قصد بها الاستئناس والاستشهاد فحسب ، ولذلك غاير في سياقها لتمييز

وقد انتقده الحافظ في عشرة أحاديث ومائة منها ما وافقه مسلم على تخريجه وهو ٣٢ حديثاً ومنها ما انفرد بتخريجه وهو ٧٨ حديثاً قال الحافظ ابن حجر في مقدمة شرحه (فتح الباري . على صحيح البخاري) : وليست عليها كلها قاذحة بل أكثرها الجواب عنه ظاهر والفتح فيه مندفع وبعضها الجواب عنه محتمل واليسير منه في الجواب عنه تعسف . وقد أوضح ذلك الحافظ مفصلاً في المقدمة . ومن مثل ذلك (أ) قال الدارقطني : أخرج البخاري ومسلم حديث مالك عن الزهري عن أنس قال : كنا نصلى العصر ثم يذهب الذاهب منا الى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة . وهذا مما ينتقد به مالك لأنه رفعه وقال فيه : الى قباء وخالفه عدد كثير منهم شعيب بن أبي حمزة وصالح بن كيسان وعمرو بن الحرث .

(١) المعلق من الحديث ما كان في سنده سقط من أوله كأن يقول البخاري عن ابن عمر (رض) عن النبي (ص) كذا والموقوف ما انتهى سنده الى الصحابي فلم يذكر فيه قولاً للنبي ولا فعلاً ولا وصفاً ولا تقريراً — والمقطوع ما انتهى سنده الى من دون الصحابي كالتابعي وقد يطلق على المقطوع موقوف على فلان أي الذي انتهى اليه السند

ويونس بن يزيد ومعمرو والليث بن سعد وابن أبي ذئب وآخرون ا ه وقد تعقبه النسائي أيضاً على مالك وموضع التعقيب منه الى قباء والجماعة كلهم قالوا : الى العوالي : قال ابن حجر : ومثل هذا الوهم اليسير لا يلزم منه القدرح في صحة الحديث لاسيما وقد أخر - بنا الرواية الحفوظة (ب) قال الدار قطنى : وأخرجنا جميعاً حديث عفان عن رُهَيْب عن أبي حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة أن أعرابياً قال للنبي ﷺ : داني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال : تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدى الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال : واذاى نفسى بيده لا أزيد على هذا فلما ولى قال النبي ﷺ : من سره أن ينظر الى رجل من أهل الجنة فلينظر الى هذا . هذا الحديث رواه يحيى القطان عن أبي حيان يخالف وهيباً فأرسله ولم يذكر أبا هريرة قال ابن حجر : وقد أخرج البخارى حديث يحيى القطان غريب حديث وهيب فُشعر بأن العلة ليست بقادحة لأن وهيباً حافظ فقدم روايته لأن معه زيادة وفي معنى روايته حديث آخر اتفقا عليه من هذا الوجه في كتاب الايمان من طريق جرير وإسماعيل بن عليه عن أبي حيان وهو ما يقوى رواية وهيب ا ه (ج) قال الدار قطنى : أخرج البخارى حديث محمد بن طلحة عن أبيه عن مصعب بن سعد قال : رأى سعد أن له فضلاً على من دونه فقال النبي ﷺ : هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم وهذا حديث مرسل : قال ابن حجر : صورته صورة المرسل إلا أنه موصول في الاصل معروف من رواية مصعب بن سعد عن أبيه وقد اعتمد البخارى كثيراً من أمثال هذا السياق فأخرجه على أنه موصول إذا كان الراوى معروفاً بالرواية عن ذكره وقد رويناها في سنن النسائي وفي مستخرجي الاسماعيلي وأبي نعيم وفي الخلية لأبي

نعيم وفي الجزء السادس من حديث أبي محمد بن صاعد من حديث مصعب بن سعد عن أبيه أنه رأى الخ (انظر المقدمة من ص ٣٤٤ — ٣٨٠)

وقد ضعف الحفاظ من رجال الجامع البخاري نحو الثمانين ولكن أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وعرف أحوالهم واطلم على أحاديثهم وميز صحيحها من ضعيفها فهو بهم وبأحوالهم أعرف ولهم أخبر وانك لتجد بيان ذلك في المقدمة (ص ٣٨١ — ٤٦٥) وقد روى عن البخاري جامعه الصحيح نحو من مائة ألف منهم كثير من أئمة الحديث كسليم وأبي زرعة والترمذي وابن خزيمة .

شروحه — لم يعتن علماء المسلمين بشيء بعد الكتاب العزيز عنايتهم بالجامع الصحيح للإمام البخاري فما أكثر شارحيه الكاتبين في رجاله والمؤلفين في أغراضه والمختصرين لكتابه وقد عد الفاضل ملا كاتب جلبي في كتابه كشف الظنون ما ينيف على اثنين وثمانين شرحاً للبخاري دمجها براع الجهابذة من السلف والأذكياء من الخلف ما بين كامل وناقص ، بيد أن منهم من مال إلى الاجمال كالامام الخطابي المتوفى سنة ٣٠٨ فانه عمل شرحاً سماه (أعلام السنن) في مجلد واحد ومنهم من آثر التطويل فلم يفادر صغيرة ولا كبيرة مما يتعلق بسنده أو متنه إلا كتب عليها كالامام مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادي الشيرازي (٨١٧) فانه شرحه شرحاً وافياً سماه « منح الباري بالنسب الفسيح المجاري » كل ربع العبادات منه في عشرين مجلداً أتى فيه . لم يسبق إليه . ومنهم من سلك سبيل التوسط مقتصرأ على ما لا بد منه في فهم الأحاديث مع تقييد أو ابده وتذليل شوارده

وهؤلاء على اختلاف مشاربهم وتباين مسالكهم قد فاقوا حد الكثرة إلا أن المحسنين من الشراح إحساناً أربعة نفر

الامام بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (توفي سنة ٧٩٤) في شرحه (التنقيح) والعلامة بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي (٨٥٥) في شرحه «عمدة القاري» وقد طبع الشرح مرة ويطبع الآن - ١٣٤٧ - بمصر مرة أخرى في شرحه والحافظ جلال الدين السيوطي (٩١١) «التوشيح» وشيخ الاسلام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢) في شرحه «فتح الباري» ولعمري أنه لأمر أولئك المحسنين فإن شرحه لا يدانيه شرح ولا يحيط بجواله وصف، ولو لم يكن له إلا مقدمته لكانت كافية في الاشادة بذكره والابانة عن جلالة قدره. ولما طاب من مجتهد ائمن العلامة الشوكاني أن يشرح الجامع الصحيح للبخاري قال: لا هجرة بعد الفتح. وقد بدأ تأليف شرحه الفتح مفتتح سنة ٨١٧ بعد أن أكمل مقدمته في سنة ٨١٣ وانتهى منه في غرة رجب سنة ٨٤٢ وقد أولم عند ختمه وليمه عظيمة لم يتخلف عنها من وجوه المسلمين إلا اليسير أنفق فيها نحو خمسمائة دينار «مائتين وخمسين جنيهاً مصرياً» وقد لقي ما يستحق من الحظوة في عصر مؤلفه حتى طلبه ملوك الأطراف بالاستكتاب واشترى بنحو ثلثمائة دينار «مائة وخمسين جنيهاً مصرياً» وانتشر في الآفاق حتى غطت شهرته سائر الشروح وهو يقع في ثلاثة عشر مجلداً ومقدمته في مجلد ضخم وقد طبع بكل من مصر والهند مرتين

الحافظ بن حجر. ولأن ابن حجر له يد عظيمة على المسلمين بشرحه هذا لصحيح البخاري وبمؤلفاته القيمة في علوم الحديث وفنونه المختلفة نذكر لك كفة في تاريخه قضاء لبعض حقه فنقول: هو أحمد بن علي بن محمد أبو الفضل الكنعاني

الشافعي المعروف بابن حجر العسقلاني حامل لواء السنة قاضي القضاة أوجد الحفاظ والرواة . ولد بمصر في شعبان سنة ٧٧٣ وبها نشأ وحفظ القرآن والحايوي ومختصر ابن الحاجب وغيرها وسافر صعبة أحد أوصيائه الى مكة المكرمة فسمع بها ثم حبيب اليه الحديث فاشتغل بطلبه من كبار شيوخه في البلاد الحجازية والشامية والمصرية ولا سيما الحفاظ العراقي وتفقه بالبقينى وابن الملقن وغيرها وأذنوا له بالتدريس والافتاء وأخذ الاصلين وغيرها عن العز بن جماعة واللغة عن المجد الفيروز ابادى والعربية عن الهامري والأدب والعروض عن البدر البشتكي والكتابة عن جماعة وقرأ بعض القرآن بالسبع على التنوخي وجد في الفنون حتى بلغ فيها الغاية وتصدى لنشر الحديث وعكف عليه مطالعة وقراءة وإقراء وتصنيفاً وإفتاء وباشرة القضاء بالديار المصرية استقلالاً مدة تزيد على إحدى وعشرين سنة بأشهر تخللها ولاية جماعة ، ودرس التفسير والحديث والفقه والوعظ بعدة أماكن وخطب بالازهر وجامع عمرو وغيرها وأملى من حفظه الكثير ولقد توافد عليه الفضلاء ورؤوس العلماء ليغترفوا من فضله ويرووا من علمه

ولقد بلغت تصانيفه مائة وخمسين وقل أن تجد فناً من فنون الحديث الا له مؤلفات حافلة فيه - وسيمر بك كثير منها - وحسبه فتح الباري . أما أخلاقه فتواضع وحلم واحتمال وصبر وبهاء وظرف وقيام وصوم واحتياط وورع وبذل وكرم وهضم للنفس وميل الى النكت اللطيفة والنوادر الظريفة وأدب مع الأئمة المتقدمين والمتأخرين ومع كل من يجالسه من صغير وكبير

وقد اختاره الله لجواره ليلة السبت ٢٨ ذي الحجة سنة ٨٥٢ هـ نرحمه الله

مختصرات الجامع — له مختصرات كثيرة من أشهرها مختصر الامام جمال الدين أحمد بن عمر الأنصاري القرطبي (توفي سنة ٦٥٦) ومختصر بدر الدين حسن بن عمر الحلبي (٧٨٩) المسمى (ارشاد السارى والقارى) ومختصر الحسين بن المبارك الزبيدي (٨٩٣) جرد فيه حديثه من أسانيده وسماه (التجر يد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح) وقد شرحه شرحاً وافياً حسن صديق خان ملك بهوبال بالهند وكذلك شرحه الشيخ عبد الله الشرقاوى وكلا الشرحين مطبوع

كتب رجاله — منها (أسماء رجال البخاري) للشيخ الامام أحمد بن محمد الكلاباذى (٣٩٨) وكتاب (التعديل والتجريح) لرجاله لأبي الوليد سليمان ابن خلف الباجي (٤٧٤) و (الافهام بما وقع في البخاري من الابهام) (*) لجلال الدين عبد الرحمن بن عمر البلقيني (٨٢٤)



(*) إبهام الراوي ألا يذكر اسمه ولا يقبل حديث المهم ولو إبهام بلفظ التعديل على الاصح

الجامع الصحيح للإمام الحافظ مسلم به الحجاج

من الإمام مسلم؟ هو مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري أحد الأئمة في الحديث ولد سنة ٢٠٤ وطلب الحديث صغيراً وسمع من مشايخ البخاري وغيرهم وروى عنه أئمة من كبار عصره وحفاظه وألف الكتب النافعة وأهمها صحيحه الذي نحن بصدد بيانه والذي فاق الصحاح الأخرى بحسن ترتيبه وتفصيله وكان من أشد الناس إخلاصاً لشيخه البخاري ولكن حصل بينهما فتور آخر أيامه دعاه إلى أن ينتقص من طريقة شيخه في مقدمة صحيحه . وقد توفي عشية الأحد لأربع بقين من شهر رجب سنة ٢٦١ هـ ودفن يوم الاثنين بنيسابور وقبره بها مشهور مزور .

صحيح مسلم — هو ثاني الكتب الستة وأحد الصحيحين المشهود لها بعلو الرتبة وقد ذكر النووي في أول شرحه له أن الحسين بن علي النيسابوري قال : ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم وواقفه على ذلك بعض شيوخ المغرب ، ولكن الذي لا ينبغي الامتراء فيه رجحان صحيح البخاري عليه لأن الصفات التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري أتم منها في كتاب مسلم أما من حيث الاتصال فلاشترط البخاري أن يكون الراوي ثبت له لقاء المروي عنه ولو مرة واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة وما ألزم به مسلم البخاري من أنه يحتاج إلى ألا يقبل العنعنة (١) أصلاً ليس بلأزم لأن الراوي إذا ثبت له لقاء من روى عنه مرة لا يجري في رواياته احتمال ألا يكون سمع منه لأنه يلزم من جريانه أن يكون مدلساً والمسألة مفروضة في غير المدلس . وأما من حيث العدالة والضبط فلأن من تكلم فيهم من رجال مسلم ستون ومائة ومن تكلم فيهم من رجال البخاري ثمانون ؛

(١) العنعنة أن يكون في السند لفظة عن كمن فلان عن فلان

مع أن الثاني لم يكن من أخراج حديثهم وأغلبهم من شيوخه الذين أخذ عنهم. ومارس حديثهم وأما من جهة عدم الشذوذ والاعلال (١) فلأن الأحاديث التي انتقد فيها البخاري مما لم يشاركه فيها مسلم ثمانية وسبعون حديثاً وما انتقد فيه مسلم كذلك ثلاثون ومائة أضف إلى هذا ما في البخاري من الاستنباطات الفقهية والدقائق الحكمية مما عرى منه كتاب مسلم، هذا إلى اتفاق العلماء على أن البخاري كان أجل من مسلم في العلوم وأعرف بصناعة الحديث منه وأن مسلماً تلميذاً وخريجاً ولم يزل يستفيد منه ويتبع آثاره حتى قال الدارقطني: لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء. لكن الانصاف يدفعنا إلى الاعتراف لمسلم بتلك المزية الجليلة والطريقة الحكيمة نفى بها سهولة التناول من كتابه إذ جعل لكل حديث موضعاً واحداً يليق به جمع فيه طرقه التي ارتضاها وأورد فيه أسانيد المتعددة وألفاظه المختلفة مما يسهل على الطالب النظر في وجوهه واقتطاف ثماره ويوليه الثقة بجميع الطرق التي للحديث ولم يحجم حول ذلك البخاري بل فرق طرق الحديث في الأبواب المختلفة.

وقد روى عن مسلم أن كتابه أربعة آلاف حديث دون المكرر وبالمكرر ٧٢٧٥ حديث.

شروحه - شرح صحيح مسلم كثير من العلماء ذكر منها صاحب كشف الظنون نحو خمسة عشر شرحاً من أشهرها المنهاج للحافظ الامام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي (توفي سنة ٦٧٦) وإكمال الأكمال لأبي الفرج عيسى بن مسعود الزواوي (٧٤٣) وهو شرح كبير في خمس مجلدات جمع عدة شروح سبقته، وإكمال المعلم

(١) الشذوذ مخالفة الثقة من هو أرجح منه والاعلال وجود علة خفية قاذحة في السند أو الحديث

بفوائد كتاب مسلم للإمام أبي عبدالله محمد بن خليفة الأبي المالكى (المتوفى سنة ٨٢٨) في أربع مجلدات ضمنه شرح المازرى وعياض والقرطبي والنووى مع بعض الزيادات ، والابتهاج للشيخ أحمد بن محمد الخطيب القسطلانى الشافعى (٩٢٣) بلغ إلى نحو نصفه في ثمانية أجزاء كبيرة ، وشرح الشيخ على القارى الهروى نزيل مكة المكرمة (١٠١٦) في أربع مجلدات

مختصراته - من أشهر مختصراته تلخيص كتاب مسلم وشرحه لأحمد بن عمر القرطبي (٦٥٦) ومختصر الامام زكى الدين عبد العظيم المندرى (٦٥٦) ومختصر زوائد مسلم على البخارى لسراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعى (٨٠٤) وهو كبير في أربع مجلدات ولأبي بكر أحمد بن علي الاصبهانى (٢٧٧) كتاب في أسماء رجال مسلم



نماذج من كتب السنة

تقدم لك ذكر أربعة كتب من أمهات كتب السنة وهي موطأ مالك ومسند أحمد وجامع البخاري وصحيح مسلم وقد كتبنا في كل منها ما يعرّفك بها ورأينا أن نذكر لك نماذج منها لتكون المعرفة بها تامة والوقوف على مسلكها عن رؤية نماذج من موطأ مالك

﴿ ماجاء في حسن الخلق ﴾ وحدثني (١) عن مالك أن معاذ بن جبل قال :
آخر ما أوصاني به رسول الله (ﷺ) حين وضعت رجلي في الغرّز (٢) أن قال :
أحسن خلقك للناس يا معاذ بن جبل

وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي (ﷺ) أنها قالت : ما خير رسول الله (ﷺ) في أمرين قط إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إنمًا فإن كان إنمًا كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله (ص) لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم الله بها

وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب أن رسول الله (ﷺ) قال : من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه وحدثني عن مالك أنه بلغه عن عائشة زوج النبي (ﷺ) أنها قالت : استأذن رجل علي رسول الله (ﷺ) — قالت عائشة : وأنا معه في البيت — فقال رسول الله (ﷺ) : بش ابن العشيّة (٣) ثم أذن له رسول الله (ﷺ) — قالت عائشة — فلم أنشأ أن سمعت ضحك النبي (ﷺ) معه فلما خرج

(١) المحدث هو يحيى بن يحيى الليثي أحد رواة الموطأ (٢) الغرّز موضع الركاب من رحل البعير (٣) ذكره بذلك ليعلم حاله فيحذر وليس ذلك من باب النية

الرجلُ قلتُ: يارسول الله قلتَ فيه ما قلتَ ثم لم تنسبَ ان ضحكت معه فقال رسول الله ﷺ إن من شر الناس من اتقاه الناس لشره .

وحدثني عن مالك عن عمه أبي سُهَيْل بن مالك عن أبيه عن كعب الاحبار أنه قال : اذا أحببتُم أن تعلموا ما للعبد عند ربه فانظروا ماذا يتبعه من حسن الشئاء . وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال : بلغني أن المرء ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل الظامئء بالهواجر (١)

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصدقة ؟ قلوا : بلى قال : إصلاح ذات البين (٢) وإياكم والبغضة فانها هي الخالقَة (٣) وحدثني عن مالك أنه قد بلغه أن رسول الله ﷺ قال : بمشت لأتمم حسن الاخلاق :

﴿ ما جاء في لبس الخنز ﴾ وحدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها كست عبد الله بن الزبير مطرف خز (٤) كانت عائشة تلبسه

﴿ ما يكره للنساء لبسه من الثياب ﴾ وحدثني عن مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه أنها قالت : دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة زوج النبي ﷺ وعلى حفصة خمار (٥) رقيق فشقتة عائشة وكستها خماراً كثيراً وحدثني عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه

(١) العطشان في أوقات اشتداد الحر (٢) الحال التي بين الناس (٣) التي تنهب بالحسنات كما يذهب الخلق بشعر الرأس (٤) المطرف مثلث الميم الثوب الذي في طرفه علمان والخز أصله دابة الحرير واطاق على الثوب المتخذ من وبرها (٥) والخمار ما تغطي به المرأة رأسها

قال : نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات (١) لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريجها وربحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ قام من الليل فنظر في أفق السماء فقال : ماذا فُتِحَ الليلة من الخزائن وماذا وقع من الفتن كم كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة أيقظوا صواحب الحجر (٢)

« ما جاء في صفة النبي ﷺ » وحدثني عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول : كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن (٣) ولا بالتصير ولا بالابيض الامهق (٤) ولا بالأدم (٥) ولا بالجمد القَطِطِ (٦) ولا بالسبط (٧) بعثه الله على رأس أربعين سنة فأقام في مكة عشر سنين و بالمدينة عشر سنين وتوفاه الله عز وجل على رأس ستين سنة (٧) وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء ﷺ وعليه السلام ورحمة الله وبركته

« ما جاء فيمن أدرك ركعة يوم الجمعة » حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب أنه كان يقول : من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فليصل اليها الاخرى قال ابن شهاب وهي السنة قال مالك : وعلى ذلك أدركت أهل العلم ببلدنا وذلك أن رسول الله ﷺ قال : من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة قال مالك في الذي يصيبه زحام يوم الجمعة فيركع ولا يقدر على أن يسجد حتى يقوم الامام أو يفرغ الامام من صلاته : إنه إن قدر على أن يسجد إن كان قدر ركع فليسجد اذا قام الناس وإن

(١) يتمايلن في المشية فيملن النفوس المريضة اليهن (٢) يعني بصواحب الحجر أزواجه يوقظن للصلاة لتكون كساء لمن يوم القيامة (٣) البائن الذي يضطرب من طول له (٤) الامهق الذي لا يخالط بياضه حمرة (٥) الأدم فوق الاسمر يعلوه سواد قليل (٦) الجعد من شعره قائم غير مسترسل والقَطِط الذي تمعد شعره من شدة جمودته (٧) المسترسل (٨) هذا قول طائفة من الصحابة والتابعين وذهب آخرون الى أنه أقام بمكة ١٣ سنة وتوفي وهو ابن ٦٣ سنة قال البخاري : وهذا أصح

لم يقدر على أن يسجد حتى يفرغ الامام من صلاته فانه أحب إلي أن يبتدئ
صلاته ظهراً أرباعاً

« قصر الصلاة في السفر » حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن رجل
من آل خالد بن أسيد أنه سأل عبد الله بن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن إنا نجد
صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة السفر فقال ابن عمر : يا ابن
أخي إن الله عز وجل بعث إلينا محمداً ﷺ ولا نعلم شيئاً فأنما نفعل كما رأيناه يفعل
وحدثني عن مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج
النبي ﷺ أنها قالت : فرضت الصلاة ركعتين في الحضر والسفر فأقرت صلاة
السفر وزيد في صلاة الحضر

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال لسالم بن عبد الله : ما أشد
ما رأيت أباك آخر المغرب في السفر فقال سالم : غربت الشمس ونحن بذات الجيش
فصلى المغرب بالعقيق

﴿ جزية أهل الكتاب والمجوس ﴾ حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب
قال : بلغني أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس البحرين وأن عمر بن
الخطاب أخذها من مجوس فارس وأن عثمان بن عفان أخذها من البربر

وحدثني عن مالك عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه أن عمر بن الخطاب ذكر
المجوس فقال : ما أدري كيف أصنع في أمرهم فقال عبد الرحمن بن عوف : أشهد
لسمعت رسول الله ﷺ يقول : سنوا بهم سنة أهل الكتاب

وحدثني عن مالك عن نافع عن أسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب
ضرب الجزية على أهل الذهب أربعة دنانير وعلى أهل الورق أربعين درهماً مع
ذلك أرزاق المسلمين وضيافة ثلاثة أيام

وحدثني عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أنه قال لعمر بن الخطاب :
 إن في الظَّهْر ناقة عُمَيَاء : فقال عمر : ادفعها إلى أهل بيت ينتفعون بها قال :
 قتلته : وهي عُمَيَاء ؟ فقال عمر : يَقَطَّرُونَهَا بِالْأَبْلِ قَالَ : فقلت : كيف تأكل من
 الأرض قال : فقال عمر : أمن نَعَمَ الجزية هي أم من نَعَمَ الصدقة قتلته : بل من
 نَعَمَ الجزية فقال عمر : أردتم والله أكلها قتلته إن عليها وَسَمَ الجزية فأمر بها
 عمر فنحرت وكان عنده صحاف (١) تسمع فلا تكون فأكهة ولا طريقة (٢) الاجعل
 منها ما في تلك الصحف فبعث بها الى أزواج النبي ﷺ ويكون الذي يبعث به
 الى حفصة ابنته من آخر ذلك فإن كان فيه نقصان كان في حظ حفصة قال : فجعل
 في تلك الصحف من لحم تلك الجزور فبعث به الى أزواج النبي ﷺ وأمر بما بقي
 من لحم تلك الجزور فصنع فدعا عليه المهاجرين والأَنْصَار قال مالك : لا أرى
 أن تؤخذ النعم من أهل الجزية إلا في جزيتهم

وحدثني عن مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كتب الى عماله أن يضعوا
 الجزية عن أسلم من أهل الجزية حين يسلمون قال مالك : قضت السنة أن لا
 جزية على نساء أهل الكتاب ولا على صبيانهم وأن الجزية لا تؤخذ إلا من
 الرجال الذين بلغوا الحُلُمَ وليس على أهل الذمة ولا على المجوس في تخيلهم ولا
 كرومهم ولا زروعهم ولا مواشيهم صدقة لأن الصدقة إنما وضعت على المسلمين
 تطهيراً لهم ورداً على فقراتهم ووضعت الجزية على أهل الكتاب صغاراً لهم فهم
 ما كانوا ببلادهم للذين صالحوا عليه ، ليس عليهم شيء سوى الجزية في شيء من
 أموالهم إلا أن يتجروا في بلاد المسلمين ويختلفوا فيها فيؤخذ منهم العشر فيما

(١) الصفحة اثناء كاتفة (٢) الطرف الحديث من المال ويضم كالطارف والطريف

يديرون من التجارات وذلك أنهم إنما وضعت عليهم الجزية وصالحوها عليها على أن يقرؤا ببلادهم ويقاتل عنهم عدوهم فمن خرج منهم من بلاده الى غيرها يتجر فيها فعليه العشر من يتجر منهم من أهل مصر الى الشام ومن أهل الشام الى العراق ومن أهل العراق الى المدينة أو اليمن أو ما أشبه هذا من البلاد فعليه العشر ولا صدقة على أهل الكتاب ولا المجوس في شيء من أموالهم ولا من مواشيهم ولا ثمارهم ولا زروعهم قضت بذلك السنة ويُقرون علي دينهم ويكونون على ما كانوا عليه وإن اختلفوا في العام الواحد مراراً في بلاد المسلمين فعليهم كلما اختلفوا العشر لأن ذلك ليس مما صالحوا عليه ولا مما شرط لهم وذلك الذي أدركت عليه أهل العلم ببلادنا اه

نماذج من مسند أحمد

﴿ من مسند عمر بن الخطاب ﴾ حدثنا عبد الله حدثنا أبي حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن سفيان عن أبي اسحاق عن حارثة قال : جاء ناس من أهل الشام الى عمر رضی الله عنه فقالوا : إنا قد أصبنا أموالاً وخيلاً ورقيقاً نحب أن يكون لنا فيها زكاة وطهور قال : ما فعله صاحباي قبلي فأفعله واستشار أصحاب محمد ﷺ وفيهم علي رضی عنه فقال علي : هو حسن إن لم يكن جزية راتبة يؤخذون بها من بعدك .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت عمرو بن ميمون قال : صلى بنا عمر بجمع^(١) الصبح ثم وقف وقال إن المشركين كانوا لا يُفيضون حتى تطلع الشمس وإن رسول الله ﷺ خالفهم ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس

(١) جمع هي الزدلفة

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن اسحاق قال حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال : خرجت أنا والزبير والمقداد ابن الاسود الى أموالنا بنخير نتماعدها فلما قدمناها تفرقنا في أموالنا قال فُعدي على تحت الليل ففدعت (١) يداي من مرقتي فلما أصبحت استصخر على صاحبائي فأتيتني فسألاني عن صنع هذا بك قلت : لا أدري قال : فأصلحنا من يدي ثم قد موأبي على عمر فقال : هذا عمل يهود ثم قام في الناس خطيباً فقال : أيها الناس إن رسول الله ﷺ كان عامل يهود خيبر على أنا نخرجهم إذا شئنا وقد عدوا على عبد الله بن عمر رضى الله عنه ففدعوا يديه كما بلغكم مع عدوتهم على الأنصار قبله لانثك أنهم أصحابهم ليس لنا هناك عدو غيرهم فمن كان له مال بنخير فليأحق به فإني مخرج يهود فأخرجهم

حدثنا عبد الله حدثنا أبي حدثنا حسن بن موسى وحسين بن محمد قالا حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه بينما هو يخطب يوم الجمعة اذا جاء رجل فقال عمر : لم تحتبسون عن الصلاة فقال الرجل : ما هو إلا أن سمعت النداء فتوضأت فقال أيضاً : أو لم تسمعوا أن رسول الله ﷺ يقول اذا راح أحدكم الى الجمعة فليغتسل

﴿ من مسند سعد بن أبي وقاص ﴾ حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا عبد الوارث حدثنا ابن أبي نجيح قال سألت طاوساً عن رجل رمى الحجره بست حصيات فقال ليُطعم قبضة من طعام قال فلقيت مجاهداً فسأته وذكرته له قول طاوس فقال رحم الله أبا عبد الرحمن أما بلغه قول سعد بن مالك قال : رمينا الجمار أو الحجره في حجتنا مع رسول الله ﷺ ثم جلسنا نتذاكر فمننا من قال رميت

(١) الفدع هو زوال المفصل عن أماكنها

بست ومنا من قال رميت بسبع ومنا من قال رميت بثمان ومنا من قال رميت بتسع فلم يروا بذلك بأساً

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن المحميري عن ثلاثة من ولد سعد عن سعد أن رسول الله ﷺ دخل عليه يعوده وهو مريض وهو بمكة فقال يا رسول الله قد خشيت أن أموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فادع الله أن يشفيني قال اللهم اشف سعداً اللهم اشف سعداً فقال يا رسول الله إن لي مالا كثيراً وليس لي وارث إلا ابنة أفأوصي بمالي كله ؟ قال لا : قال : أفأوصي بثلاثيه ؟ قال لا : قال : أفأوصي بنصفه ؟ قال لا قال أفأوصي بالثلث ؟ قال : الثلث والثلث كثير إن نفقتك من مالك صدقة وإن نفقتك على عيالك لك صدقة وإن نفقتك على أهلك لك صدقة وإنك إن تدع أهلك تعيش أو قال بخير خير من أن تدعهم يتكفون الناس .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا روح حدثنا محمد بن أبي حميد حدثنا اسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده سعد قال : قال رسول الله ﷺ من سعادة ابن آدم ثلاثة ومن شقوة ابن آدم ثلاثة من سعادة ابن آدم المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقوة ابن آدم المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء

﴿ من حديث الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهما ﴾ حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا وكيع حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن يزيد بن أبي مريم السكّولي عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي قال علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر . اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت

وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضى ولا يقضى عليك إنه لا يذل
من واليت تباركت ربنا وتعاليت

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا يزيد يعني ابن ابراهيم وهو
الثستري أنبأنا محمد قال نبئت أن جنازة مرت على الحسن بن علي وابن عباس رضى
الله عنهما فقام الحسن وقعد ابن عباس رضى الله عنهما : فقال الحسن لابن عباس ألم تر
الى النبي ﷺ مرت به جنازة فقام فقال ابن عباس بلى وقد جلس فلم ينكر
الحسن ما قال ابن عباس رضى الله عنهما

﴿ مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب ﴾ حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا هشيم
عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمر رضى الله عنه قال :
قال رسول الله ﷺ اذا كنتم ثلاثة فلا يتناج اثنان دون واحد

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا اسحق بن يوسف عن سفيان عن ابن عجلان
عن القعقاع بن حكيم قال : كتب عبد العزيز بن مروان الى ابن عمر أن ارفع الى حاجتك
قال : فكتب اليه ابن عمر : إن رسول الله ﷺ كان يقول : إن اليد العليا خير من
اليد السفلى وابدأ بمن تعول ولست أسألك شيئاً ولا أورد رزقاً رزقنيه الله منك .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا اسماعيل أنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال :
قال رسول الله ﷺ : البيعان بالخيار حتى يتفرقا أو يكون بيع خيار قال : وربما قال
نافع : أو يقول أحدهما للآخر اختر

حدثنا عبد الله حدثنا أبي حدثنا اسماعيل أنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال :
فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر على الذكر والانثى والحر والمملوك صاع تمر او صاع
شعير قال : فمدل الناس به بعد نصف صاع بر قال أيوب : وقال نافع : كان ابن عمر
يعطي التمر للإعمام واحداً أعوز التمر فأعطى الشعير

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا اسماعيل أنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: إنما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا قال نافع: فكان عبد الله إذا مضى من شعبان تسع وعشرون يبعث من ينظر فإن رأى فداك وإن لم ير ولم يحل دون منظره سحب ولا قتر أصبح مفطراً وإن حل دون منظره سحب أوقتر أصبح صائماً

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا اسماعيل أنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: كلكم راع وكلكم مسؤول فلامير الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول والمرأة راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: إذا استأذنت أحدكم امرأته أن تأتي المسجد فلا يمنعها قال: وكانت امرأة عمر بن الخطاب رضى الله عنه تصلى في المسجد فقال لها: إنك لتعلمين ما أحب فقلت: والله لا أنتهي حتى تنهاني قال: فطعن عمر وإنما لي المسجد

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا أبو معمر سعيد بن خثيم حدثنا حنظلة عن سالم بن عبد الله قال: كان أبي عبد الله بن عمر إذا أتى الرجل وهو يريد السفر قال: أدن حتى أودعك الله كما كان رسول الله ﷺ يودعنا فيقول: استودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يزيد أنا محمد بن عمر عن أبي سلمة عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: كل مسكر خمر وكل خمر حرام

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يزيد أنا محمد بن عمر عن يحيى بن عبد الرحمن

ابن حاطب عن ابن عمر قال : مر رسول الله ﷺ بقبر فقال : إن هذا ليعذب الآن
ببكاء أهله عليه فقالت عائشة : غفر الله لأبي عبد الرحمن إنه وهل (١) إن الله تعالى
يقول : ولا تز وازرة وزر أخرى . إنما قال رسول الله ﷺ : إن هذا ليعذب الآن
وأهله يبكون عليه .

﴿ حديث أبي رمثة رضی الله عنه ﴾ حدثنا عبد الله حدثني شيبان بن أبي
شيبه حدثنا جرير يعني ابن خازم حدثنا عبد الملك بن عمير عن إياد بن قسيط عن
أبي رمثة قال : قدمت المدينة ولم أكن رأيت رسول الله ﷺ فخرج وعليه ثوبان
أخضران فقلت لابني : هذا والله رسول الله ﷺ فجعل ابني يرتديه لرسول الله
ﷺ فقلت يا رسول الله إني رجل طيب وإن أبي كان طيباً وإنا أهل بيت طيب
والله ما يخفي علينا من الجسد عرق ولا عظم فأرني هذه التي على كتفك فن كانت
سلة قطعتها ثم داويتها قال : لأطيبها الله ثم قال : من هذا الذي معك قلت : ابني
ورب الكعبة فقال : ابنك ؟ قال : ابني أشهد به قل : ابنك هذا لا يجني عليك
ولا تجني عليه .

﴿ مسند أبي هريرة رضی الله عنه ﴾ حدثنا عبد الله حدثني أبي أنا هشيم
عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال دخل عيينة بن حصن على رسول الله
ﷺ فراه يقبل حسناً أو حسيناً فقال له : لا تقبله يا رسول الله لقد ولد لي عشرة ما قبلت
أحداً منهم فقال رسول الله ﷺ إن من لا يرحم لا يرحم
حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا هشيم عن عمر ابن بي أسلمة عن أبيه عن
أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : البكر تستأمر والشيب تشاور قيل يا رسول الله : إن
البكر تستحي قال سكوتها رضاها

(١) أي ذهب وهمه إليه ويجوز أن يكون بمعنى سها وغلط يقال منه وهل في الشيء وعن
الشيء بالكسر - يوهل وهلا بالتحريك

نماذج من صحيح البخاري

* (باب تعليم الرجل أمته وأهله) * أخبرنا محمد — هو ابن سلام حدثنا المحاربي، قال حدثنا صالح بن حيَّانَ قال قال عامر الشعبي حدثني أبو بردة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بفيه وآمن بمحمد ﷺ والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه ورجل كانت عنده أمة فأديبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران ثم قال عامر أعطينا كما (١) بنير شيء قد كان يركب فيما دونها الى المدينة

* (باب عظة الامام النساء وتعليمهن) * حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن أيوبَ قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس قال أشهدُ على النبي ﷺ أو قال عطاء أشهد على ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج ومعه بلال فظن انه لم يُسمع النساء فوعظهن وأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تُلقي القُرطَ والخاتمَ وبلال يأخذ في طرف ثوبه وقال إسماعيل : عن أيوب عن عطاء وقال: عن ابن عباس أشهد على النبي ﷺ

* (باب السمر في العلم) * حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم وأبي بكر بن سليمان بن أبي حشمة: أن عبد الله بن عمر قال صلى بنا النبي ﷺ العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال أرايتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد

حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم قال سمعتُ سعيد بن جبيرة عن

(١) اي أعطيناك المسألة بنير أجر دنيوي يخاطب بذلك رجلا من أهل خراسان سأله عن يمتق أمته ثم يتزوجها

ابن عباس قال: بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ وكان النبي ﷺ عندها في ليلتها فصلى النبي ﷺ العشاء ثم جاء الى منزله فصلى أربع ركعات ثم نام ثم قام ثم قال: نام العليم أو كبة تشبها ثم قام فقامت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيظه أو خطيظه (١) ثم خرج الى الصلاة

﴿باب ما جاء في الوضوء﴾ وقول الله تعالى إذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم الى السبعين . قال أبو عبد الله وبين النبي ﷺ أن فرض الوضوء مرة مرة وتوضأ أيضاً مرتين وثلاثاً ولم يزد على ثلاث وكره أهل العلم الاسراف فيه وأن يجاوزوا فعل النبي ﷺ

﴿باب وجوب القراءة للامام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يُجهر فيها وما يُخافت﴾ حدثنا موسى قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال: شكا أهل الكوفة سعدا الى عمر رضي الله عنه فعزله واستعمل عليهم عمارة فشكوا حتى ذكروا أنه لا يُحسن يُصلي فأرسل اليه فقال يا أبا اسحق إن هؤلاء يزعمون أنك لا تحسن تصلي قال أبو اسحق: أما أنا والله فاني كنت أصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ ما أُحرم عنها أصلي صلاة العشاء فأركد في الأوليين وأخف في الآخرين قال: ذاك الظن بك يا أبا اسحاق فأرسل معه رجلاً أوجلاً الى الكوفة فسأل عنه أهل الكوفة ولم يدع مسجداً إلا سأل عنه ويذنون معروفاً حتى دخل مسجداً لبنى عبس فقام رجل منهم يقال له أبو أسامة بن قتادة يكنى أبا سعدة قال أما إذ نشدتنا فإن سعداً كان لا يسير بالسرية (٢) ولا يقسم بالسوية ولا يمدل في القضية قال سعد: أما والله لا أدعون

(١) الخطيطة ترددت نفس النائم صاعداً الى حلقه حتى يسمعه من حوله والخطيطة قريب منه

(٢) السرية طائفة من الجيش اقتصاها أربعمئة ومعنى لا يسير بالسرية أي لا يخرج معها للفرو . وقيل معناه لا يسير فينا بالسيرة السرية أي النفيسة

بثلاث اللهم إن كان عبدك هذا كاذباً قام رياءً وسمعة فأطل عمره وأطل فقره وعرضه
بالتن وكان بعدُ إذا سئل يقول شيخ كبير مفتون أصابني دعوة سمع قال عبد الملك
فأنا رأيتُه بعد قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر وإنه ليتعرض للجواري في
الطرق يعمرهن

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن محمود
ابن الربيع عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال : لا صلاة لمن لم يقرأ
بفاتحة الكتاب

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني سعيد بن
أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل
فصلى فسلم على النبي ﷺ فرد وقال : ارجع فصل فانك لم تصل فارجع يصلي كما صلى ثم
جاء فسلم على النبي ﷺ فقال : ارجع فصل فانك لم تصل - ثلاثاً - فقال : والذي بعثك
بالحق ما أحسن غيره فعلمني فقال : إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك
من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تستدل قائماً ثم اسجد حتى
تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً وافعل ذلك في صلاتك كلها

﴿باب مداواة النساء الجرحى في الغزو﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا بشر
ابن المفضل حدثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذلة قالت كنا مع النبي ﷺ
نسقي ونداوي الجرحى ونرد القتلى إلى المدينة

﴿باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر﴾ حدثني اسحاق بن نصر حدثنا
عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال
كل سلامي (١) عليه صدقة كل يوم يُعين الرجل في دابته يحمله عليها أو يرفع
(١) السلامي جمع سلامية وهي الأمانة من أتاها الأصابع وقيل : هي كل عظم مجوف من

عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة وكل خطوة يمشيها الى الصلاة صدقه ودل الطريق صدقة

﴿ باب من علق سيفه بالشجرة في السفر عند القائلة ﴾ حدثنا أبو الهيثم أخبرنا شعيب عن الزهري قال : حدثني سنان بن أبي سنان الدؤلي وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبر أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد فلما قفل رسول الله ﷺ تفل معه فأدركتهم القائلة في واد كثير العضاة (١) وإذا رسول الله ﷺ وتفرق الناس يستظلون بالشجرة فقتل رسول الله ﷺ تحت سبرة (٢) وعلق بها سيفه ونما نومة فاذا رسول الله ﷺ يدعونا وإذا عنده أعرابي فقال إن هذا اخترط (٣) على سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتنا فقال من يمنعك مني ؟ قلت الله - ثلاثاً - (٤) ولم يعاقبه وجلس

﴿ باب الصلاة إذا قدم من سفر ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعيب عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي : ادخل المسجد فصل ركعتين

حدثنا أبو عاصم عن جريح عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن أبيه وعمه عبيد الله بن كعب عن كعب رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر ضُحى دخل المسجد فصل ركعتين قبل أن يجلس

﴿ باب الغلول (٥) وقوله تعالى ومن يغلول يأت بما غل ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن أبي حيان قال حدثني أبو زرعة قال حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال قام فينا النبي ﷺ فذكر الغلول فعضمه وعظم أمره قال : لا ألفين أحدكم

(١) العضاة كل شجر عظيم له شوك الواحدة عضة بالياء (٢) شجرة الطلح (٣) سله على

(٤) في رواية أخرى فشام السيف أي أحمده (٥) الخيانة من الغنيمه

يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء على رقبته فرس له حمحة يقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك وعلى رقبته بعير له رغاء (١) يقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك وعلى رقبته صامت فيقول يا رسول الله أغثنى فأقول : لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك وعلى رقبته رِقَاعٌ تخفق فيقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك وقال أيوب عن أبي حيان فرس له حمحة .
* (باب قد نرى تقاب وجهك في السماء - الى عما تعملون) * حدثنا علي بن عبد الله حدثنا معمر عن أبيه عن أنس رضی الله عنه قال لم يبق ممن صلى القبلتين غيري

وإني أتيت الذين أتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك - الى قوله - إنك إذا لمن الظالمين : حدثنا خالد بن محمد حدثنا سليمان حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضی الله عنهما بينما يناس في الصباح بقباء جاءهم رجل فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن وأمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكان وجه الناس الى الشام فاستداروا بوجوههم الى الكعبة

الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق - الى قوله - من المتمرين - حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح اذ جاءهم آت فقال: إن النبي ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة

ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات أيما تكونوا يأت بكم الله جميعاً إن الله على كل شيء قدير . حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن سفيان . حدثني

(١) الثغاء صوت الغنم والحمحة صوت الخيل والرغاء صوت البعير

أبو إسحاق قال: سمعت البراء رضي الله عنه قال: صلينا مع النبي ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً ثم صرفه نحو القبلة

ومن حيث خرجت فولَّ وجهك شطر المسجد الحرام وإنه للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون . شطره تلقاؤه . حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: بينا الناس في الصبح بقباء إذ جاءهم رجل فقال أنزل الليلة قرآن فأمر أن يستقبل الكعبة فاستقلوها واستداروا كيبتهم فتوجهوا الى الكعبة وكان وجه الناس الى الشام

« باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: اتخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب فاتخذ الناس خواتيمهم من ذهب فقال النبي ﷺ إني اتخذت خاتماً من ذهب فنبذه وقال إني إن لبسه أبداً فنبذ الناس خواتيمهم

نماذج من صحيح مسلم

« باب بيان خصال من أتصف بهن وحلاوة الايمان (١) » حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن يحيى بن أبي عمر ومحمد بن بشار جميعاً عن الثقفى قال ابن أبي عمير: حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس عن النبي ﷺ قال: ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواها وأن يحب المرء لا يحبه الا الله وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار

(١) هذه التراجم ليست في صلب الكتاب بل هي على الهامش

حدثنا محمد بن المُشَنَّى وابن بشار قالا : حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال : سمعت قتادة يحدث عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ ثلاث من كن فيه وجد طعم الايمان من كان يحب المرء لا يحبه الله ، ومن كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ومن كان أن يلقى في النار أحب اليه من أن يرجع في الكفر بعد أن أقره الله منه

حدثنا إسحاق بن منصور أنبأنا النضر بن شميل أنبأنا حماد عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله ﷺ بنحو حديثهم غير أنه قال : من أن يرجع يهوديا أو نصرانيا

« باب بيان كون النهي عن المنكر من الايمان وأن الايمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان »

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن سفيانح (١) وحدثنا محمد بن المنثري حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة - كلاهما عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب - وهذا حديث أبي بكر قال : أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام اليه رجل فقال : الصلاة قبل الخطبة فقال : قد ترك ما هنالك فقال أبو سعيد : أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله ﷺ يقول : من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان

حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو معاوية حدثنا الاعمش عن إسماعيل ابن رجاء عن أبيه عن أبي سعيد الخدري وعن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي سعيد الخدري في قصة مروان وحديث أبي سعيد عن النبي ﷺ بمنزل حديث شعبة وسفيان

(١) هذا الحرف علامة على طريق آخر ينتهي إلى قيس كالأول

حدثني عمرو الناقد وأبو بكر بن النضير وعبد بن حميد - واللفظ لعبد - قالوا : حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال : حدثني أبي عن صالح بن كيسان عن الحارث عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المسور عن أبي رافع عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : ما من نبى بعثه الله في أمة قبلى الا كان له من أمته حواريون (١) وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدكم بیده فهو مؤمن ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قال أبو رافع : فحدثت عبد الله بن عمر فأنكره على فقدم ابن مسعود فترل بفناة (٢) فاستبقنى اليه عبد الله بن عمر يعودہ فانطلقت معه فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث فحدثني كما حدثت ابن عمر . قال صالح : وقد تحدثت بنحو ذلك عن أبي رافع وحدثني أبو بكر بن إسحق بن محمد أخبرنا ابن أبي مریم حدثنا عبد العزيز بن محمد قال : أخبرني الحارث بن الفضيل الخطمي عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المسور بن محزمة عن أبي رافع مولى النبي ﷺ عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : ما كان نبى الا وقد كان له حواريون يبتدون بهديه ويستنون بسنته - مثل حديث صالح ولم يذكر قدوم ابن مسعود واجتماع ابن عمر معه

﴿ باب قول النبي ﷺ من غشنا فليس منا ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب وهو ابن عبد الرحمن القاري ح وحدثنا أبو الاحوص محمد بن حيان حدثنا ابن أبي حازم - كلاهما عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن

(١) حوارى الرجل خاصته من أصحابه وأنصاره

(٢) فناة - هي واد من أودية المدينة المنورة

رسول الله ﷺ قال : من حمل علينا السلاح فليس منا ومن غشنا فليس منا
 وحدثني يحيى بن أيوب وقُتَيْبَةُ وابن جعفر جميعاً عن إسماعيل قال : أخبرني
 العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ مر على صُبْرَةَ (١) طعام فأدخل
 يده فيها فنالت أصابعه بللاً فقال : ما هذا يا صاحب الطعام قال : أصابته السماء
 يا رسول الله قال : أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس ؟ من غش فليس مني
 « باب الوضوء من لحوم الابل » حدثنا أبو كامل فُضَيْلُ بن حُسَيْنِ الجَحْدَرِي
 حدثنا أبو عَوَانَةَ عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن جعفر بن أبي ثور عن جابر
 ابن سَمْرَةَ أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أتوضأ من لحوم الغنم ؟ قال : إن شئت فتوضأ
 وإن شئت فلا توضأ . قال أتوضأ من لحوم الابل ؟ قال نعم : فتوضأ (٢) من لحوم
 الابل قال أصلي في مراض (٣) الغنم ؟ قال : نعم قال أصلي في مبارك الابل قال : لا
 حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا معاوية بن عمرو وحدثنا زائدة عن سالم
 وحدثني القاسم بن زكرياء حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن عثمان بن عبد الله
 ابن مَوْهَبٍ وأشعث بن أبي الشعثاء - كلهم عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة عن
 النبي ﷺ بمثل حديث أبي كامل عن أبي عوانة

« باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته
 تلك » وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة -
 جميعاً عن ابن عيينة قال عمرو حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد وعبد
 ابن تميم عن عمه شُكَيْبِ الى النبي ﷺ الرجل يجئ إليه أنه يجد الشيء في الصلاة

(١) الطعام المجتمع الكال كومة

(٢) المراد به عند غير أحمد غسل اليدين والغم

(٣) المريض محل ربوض الغنم وهو لها كالاضطجاع الانسان

قال: لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجرد ريجاً قال أبو بكر وزهير بن حرب في روايتهما:
هو عبد الله بن زيد

وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال
رسول الله ﷺ إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا فلا
يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجرد ريجاً

« باب جواز حمل الصبيان في الصلاة » حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب
وقتيبة بن سعد قال: حدثنا مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير ح وحدثنا يحيى
ابن يحيى قال: قلت لمالك حدثك عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمر بن سليم
الزُرقي عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب
بنت رسول الله ﷺ ولأبي العاص بن الربيع فاذا قام حملها وإذا سجد وضعها
قال يحيى: قال مالك: نعم

حدثنا محمد بن أبي عمر حدثنا سفيان عن عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان
سمعا عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة الأنصاري
قال رأيت النبي ﷺ يوم الناس وأمامة بنت أبي العاص وهي ابنة زينب بنت
النبي ﷺ على عاتقه فاذا ركم وضعها واذا رفع من السجود أعادها

حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن خزيمة بن بكير ح قال وحدثنا هرون
ابن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني مخزومة عن أبيه عن عمرو بن سليم
الزُرقي قال سمعت أبا قتادة الأنصاري يقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلي للناس
وأمامة بنت أبي العاص على عنقه فاذا سجد وضعها

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن المنفي حدثنا أبو بكر
الخنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر جميعاً عن سعيد المقبري عن عمرو بن سليم

الزرقى سمع أبا قتادة يقول : بينما نحن في المسجد جلوس خرج علينا رسول الله ﷺ - بنحو حديثهم غير أنه لم يذكر أنه أم الناس في تلك الصلاة

﴿ باب ليس الغنى عن كثرة العَرَض ﴾ حدثنا زهير بن حرب وابن نمير قالا : حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ليس الغنى عن كثرة العَرَض (١) ولكن الغنى غنى النفس

﴿ باب حفظ اللسان للصائم ﴾ حدثني زهير بن حرب حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه رواية قال : إذا أصبح أحدكم يوماً صائماً فلا يرفث (٢) ولا يجهل فإن امرؤ شامه أو قاتله فليقل : إني صائم إني صائم

﴿ باب ما بين البيت والمنبر روضة من رياض الجنة ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرىء عليه عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زين المازني أن رسول الله ﷺ قال : ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة

وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدني عن يزيد بن الهاد عن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد الانصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : ما بين منبري وبيتى روضة من رياض الجنة

حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المنثري قالا : حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن ح حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص ابن عاصم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي

(١) متاع الدنيا (٢) لا يتكلم بكلام الجاه ولا يفحش القول ومعنى لا يجهل لا يسفه

المستدرک علی الصحیحین للحاکم

من الحاکم ؟

هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحاکم النيسابوري المعروف بابن البیع ولد بنيسابور في ربيع الاول سنة ٣٢١ هـ ولما شب تفقه على أبي سهل محمد بن سليمان الصعلوكي الفقيه الشافعي ثم انتقل إلى العراق وقرأ على أبي علي بن أبي هريرة الفقيه ثم طلب الحديث وغلب عليه فاشتهر به وسمعه من جماعة لا يحصون فان معجم شيوخه فيه ما يقرب من ألف رجل وقد صنف في علوم الحديث ما بلغ ألفاً وخمسمائة جزء منها الصحيحان والعلل والأمالى وفوائد الشيوخ وأمالى العشيات وتراجم الشيوخ وله معرفة الحديث وتاريخ علماء نيسابور والمدخل إلى علم الصحيح والمستدرک علی الصحیحین وما تفرد به كل واحد من الامامين وفضائل الامام الشافعي

وقد رحل إلى العراق والحجاز رحلتين كانت ثانيتهما في سنة ٣٦٠ هـ وقد ناظر الحفاظ وذاكر الشيوخ وكتب عنهم وباحث الدارقطني فرضيه وبالجملة فقد صار إمام أهل الحديث في زمنه وقد لازمه الدارقطني وسمع منه أبو بكر القفال الشاشي وأنظارهما وقد تولى القضاء بنيسابور في سنة ٣٥٩ في أيام الدولة السامانية ولذلك لقب بالحاکم وقد قلد بعد قضاء جرجان فامتنع وكانوا ينفذونه في الرسائل إلى ملوك بني بويه وقد توفي بنيسابور يوم الثلاثاء ثالث صفر

وصف المستدرک قد أودع الحاكم النيسابوري في كتابه المستدرک ما ليس في الصحيحين مما رأى أنه على شرطهما أو شرط أحدهما (١) أو ما أدى اجتهاده إلى تصحيحه وإن لم يكن على شرط واحد منهما مشيراً إلى القسم الأول بقوله: هذا حديث على شرط الشيخين أو على شرط البخاري أو على شرط مسلم وإلى القسم الثاني بقوله: هذا حديث صحيح الإسناد وربما أورد فيه ما لم يصح عنده منبهاً على ذلك وهو متساهل في التصحيح وقد لخص الحافظ الذهبي (توفي سنة ٧٤٨) المستدرک (٢) وأبان ما فيه من ضعيف أو منكر وهو كثير وجمع جزءاً في الأحاديث الموضوعة التي وجدت فيه فبلغت حوالي مائة - قال الذهبي: في المستدرک جملة وافرة على شرطيهما أو شرط أحدهما ولعل مجموع ذلك نحو نصف الكتاب وفيه نحو الربع مما صح سنده وفيه بعض الشيء وما بقي وهو نحو الربع فهو من أكبر واهيات لا تصح وفي بعض موضوعات

وهذا الأمر مما يتعجب منه فإن الحاكم كان من الحفاظ البارعين في هذا الفن ويقال: إن السبب في ذلك أنه صنفه في أواخر عمره وقد اعتزته نفلة وقال الحافظ ابن حجر: إنما وقع للحاكم التساهل لأنه سود الكتاب لينقحه فعاجلته المنية ولم يتيسر له تحريره وتنقيحه

وقال كثير من المحدثين: إن ما انفرد الحاكم عن أئمة الحديث بتصحيحه يبحث عنه ويحكم عليه بما يقضى به حاله من الصحة أو الحسن أو الضعف اهـ

(١) قال النووي المراد بقول المحدثين على شرطهما أو على شرط أحدهما أن يكون رجال الإسناد في كتابيهما أو في كتاب أحدهما لأنهما ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما (٢) طبع المستدرک مع تلخيص الذهبي له في الهند

نماذج من المستدرک

«من كتاب البيوع» قال الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أخبرنا الحسين بن الحسين بن أيوب حدثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة السكي وأخبرنا بكر بن محمد الصيرفي حدثنا عبد الصمد بن الفضل وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه وأبو بكر بن بالويه قالا : حدثنا بشر بن موسى حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا (موسى^(١)) بن علقم بن رباح قال : سمعت أبي يقول : سمعت عمرو بن العاص قال : بعث إلي رسول الله ﷺ فأتيته فمررتني أن أخذ علي ثيابي وسلاحي ثم آتته قال : ففعلت ثم أتيتته وهو يتوضأ فصعدني البصر ثم طأطأ ثم قال : يا عمرو إني أريد أن أبعثك على جيش فيغنمك الله ويسلمك وأرغب لك رغبة صالحة من المال قال : فقلت يا رسول الله : إني لم أسلم رغبة في المال ولكنني أسلمت رغبة في الاسلام وأن أكون مع رسول الله ﷺ فقال : يعمر ونعماً بالمال الصالح للرجل الصالح) هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وإنما أخرجا في إباحة طلب المال حديث أبي سعيد الخدري : من أخذه بحقه فنعم المعونة هو - فقط

أخبرنا أبو بكر بن إسحاق أنبأنا عبد الله بن الليث المروزي حدثنا أحمد ابن عيسى حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن (سعيد بن أبي هلال عن محمد بن المسكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال : لا تستبطنوا الرزق فإنه لم يكن عبد لموت حتى يبلغ آخر رزق هو له فأجلوا في الطلب أخذ الحلال وترك الحرام) هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وشاهده عن أبي الزبير عن جابر صحيح على شرط مسلم . أخبرنا أحمد

(١) ما بين القوسين هنا وفيها يأتي هو تلخيص الحافظ الذهبي للمستدرک ويعقبه بحرف خ أوم أو بهما مما إن كان على شرطهما وإن لم يكن على شرط واحد منهما يقول : صحيح وقد ينتقد

ابن جعفر القطيعي حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا محمد بن بكر عن (ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله ﷺ : إن أحدكم لن يموت حتى يستكمل رزقه فلا تسبطنوا الرزق واتقوا الله أيها الناس وأجلوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم

وأيضاً له شاهد عن ابن مسعود بزيادات ألفاظ أخبرنا أبو بكر بن إسحاق أنبأنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان حدثنا بن ابي بكير حدثني (الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن سعيد بن أبي أمية الثقفني عن يونس ابن بكير عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : ليس من عمل يقر بكم إلى الجنة إلا قد أمرتكم به ولا عمل يقرب إلى النار إلا قد نهيتكم عنه لا يستبطن أحد منكم رزقه إن جبريل عليه السلام ألقى في روعي إن أحداً منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه فاتقوا الله أيها الناس وأجلوا في الطلب فإن استبطن أحد منكم رزقه فلا يطالبه بمعضية فإن الله لا ينال فضله بمعضية)

أخبرنا أحمد بن كامل حدثنا عبد الملك بن محمد حدثنا سعيد بن عامر وعفان قالا : حدثنا شعبة وأنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنا يحيى بن محمد حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن ذريع حدثنا شعبة (عن يزيد بن أبي مريم عن أبي الجوزاء قال : سألت الحسن بن علي ما يدكر من رسول الله ﷺ قال : سمعته يقول : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن اتاير طمأنينة وإن الشريرة) هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . وقد روي بلفظ آخر — ثم ساقه مع سنده — شاهده حديث أبي أمامة الباهلي — ثم ساقه بسنده ولفظ الشاهد أن رجلاً سأل النبي ﷺ ما الايمان ؟ قال : إذا سرتك حسنتك وساءت سيئتك فانت مؤمن . قال : يا رسول الله ما الاثم ؟ قال : إذا حاك في صدرك شيء فدعه

حدثنا محمد بن صالح بن هانيء وإبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد قالا :
حدّثنا الحسن بن عبد الصمد بن عبد الله بن رزين السلمي حدثنا يحيى بن يحيى
 أنبأنا (مسلم بن خالد الزنجي عن مصعب بن محمد المدني عن شرحبيل مولى
 الأنصار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال من اشترى سرقة وهو يعلم أنها
 سرقة فقد أشرك في عارها وإثمها) وشرحبيل هذا هو ابن سعد الأنصاري قد
 روى عنه مالك بن أنس بعد أن كان سىء الرأى فيه والحديث صحيح (١)
 ولم يخرجاه .

« من كتاب الجهاد » أخبرني أبو بكر محمد بن إبراهيم البزار ببغداد قال :
 حدثنا سماك بن عبد الصمد حدثنا أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر الغساني حدثنا
 إسماعيل بن عبد الله حدثني (الأوزاعي حدثني سليمان بن حبيب عن أبي أمامة
 الباهلي رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : ثلاثة كلهم ضامن على الله رجل
 خرج غازياً في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يردّه
 بما نال من أجر أو غنيمة ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه
 فيدخله الجنة أو يردّه بما نال من أجر أو غنيمة ورجل دخل بيته بالسلام فهو
 ضامن على الله) هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه

أخبرنا أبو عمرو بن إسماعيل حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا محمد بن أبي
 صفوان الثقفي حدثنا عبد السلام بن هاشم حدثنا عثمان بن سعد الكاتب عن
 أنس بن مالك رضى الله عنه قال : كان النبي ﷺ لا ينزل منزلاً الا ودعه بركعتين
 هذا حديث صحيح الاسناد (٢) ولم يخرجاه وعثمان بن سعد ممن يجمع حديثه

(١) في تلخيص الذهبي ما يأتي : صحيح « قلت » الزنجي وشرحبيل ضغفاء اه

(٢) قال الذهبي في تلخيصه : قلت لا فان عبد السلام كذبه الغلاس وعثمان ابن

« من كتاب النكاح » حدثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأنا أبو المنى حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد حدثني (عبيد الله بن الاخفس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن مرند بن أبي مرند الغنوى رضى الله عنه كان يحمل الاسارى بمكة وكان بمكة بنى يقال لها عناق وكانت صديقه قال : فحنت الى النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله أنكح عناقا ؟ فسكت عنى فقزت (الزاني لا ينكح الا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها الا زان أو مشرك وحرّم ذلك على المؤمنين فقرأ على رسول الله ﷺ وقال : لا تنكحها) هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه

حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه حدثنا إسحاق بن الحسن الحرابي حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرني عمر بن طفيل بن سخيرة المدني عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها أن النبي ﷺ قال : أعظم النساء بركة أيسرهن صداقاً هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه

حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه حدثنا أبو بكر محمد بن شاذان الجوهري حدثنا يعلى بن منصور حدثنا (ابن المبارك أنبأنا معمر عن الزهري عن عروة عن أم حبيبة رضى الله عنها أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة فزوجها النجاشى النبي ﷺ وأمهرها عنه بأربعة آلاف دينار وبعث بها الى رسول الله ﷺ مع شرحبيل بن حسنة) هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

« من كتاب الطلاق » حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأنا الربيع بن سليمان أنبأنا الشافع أنبأنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد (بن الحاد بن عبد الله بن يونس أنه سمع المقبرى يحدث قال : حدثني أبو هريرة أنه سمع النبي ﷺ يقول لما نزلت آية الملائنة قال النبي ﷺ أيما امرأة أدخلت نلى قوم من ليس منهم

فليست من الله في شيء وان يدخلها الله الجنة وأبما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه، احتجب الله منه وفضحه على رؤوس الخلائق من الاولين والآخرين) هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه

«من كتاب التفسير» أخبرنا أبو زكريا العنبري حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا إسحاق أنبأنا جرير عن الأعمش عن الحكم عن يحيى بن الجزار قال جاء أبو العبيد بن العبيد بن عبد الله وكان رجلا ضريرا البصر فكان عبد الله يعرفه فقال: يا أبا عبد الرحمن من نسأل اذا لم نسألك؟ قال: فما حاجتك؟ قال: ما الأواه؟ قال: الرحيم قال: فما الماعون؟ قال: ما يتعاون الناس بينهم قال: فما التبذير؟ قال: إنفاق المال في غير حق قال: فما الأمانة؟ قال الذي يعلم الناس الخير) هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه

حدثنا الشيخ أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا محمد بن أبي عبيدة بن معبد المسعودي حدثني أبي عن الأعمش عن تميم ابن سلمة السلمي عن عروة قال: قالت عائشة رضی الله عنها: تبارك الذي وسع سمعه كل شيء إني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفي على بعضه وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله (ﷺ) وهي تقول: يا رسول الله أكل شبابي ونثرت له بطني حتى اذا كبرت سني واقطع له ولدي ظاهر مني اللهم إني أشكو اليك قالت عائشة: فما برحت حتى نزل جبريل عليه السلام بهؤلاء الآيات «قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها» قال: وزوجها أوس بن الصامت) هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقد روى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضی الله عنها مختصرا

المستخرجات على الصحيحين

قبل أن نذكر المستخرجات على الصحيحين نذكر معنى الاستخراج فنقول:
الاستخراج أن يعمد حافظ إلى صحيح البخاري مثلاً فيورد أحاديثه واحداً واحداً بأسانيد نفسه غير ملتزم فيه ثقة الرواة من غير طريق البخاري إلى أن يلتقي معه في شيخه أو فيمن فوقه إذا لم يمكن الاجتماع معه في الأقرب وربما ترك المستخرج أحاديث لم يجد له بها إسناداً مرضياً وربما علقها عن بعض رواياتها وربما ذكرها من طريق صاحب الأصل وقد اعتنى كثير من الحفاظ بالتخريج وقصروا ذلك في الأكثر على الصحيحين لكونهما العمدة في هذا الفن .
وللمستخرجات فوائد منها ما قد يقع فيها من زوائد في الحديث لأنهم لا يلتزمون ألفاظ المستخرج عليه ومنها علو الإسناد إذ رواية الحديث عن صاحب المستخرج عليه أبعد من روايته عن طبقته أو شيوخه وقد يقع فيها التصريح بالسماع مع كون الأصل معنعناً أو بتسمية مبهم في الأصل ولا يحكم للزيادات الواقعة في المستخرجات بالصحة إلا إذا كان سند المستخرج إلى الشيخ الذي التقى فيه مع مصنف الأصل صحيحاً متصلاً . وقد يطلق التخريج على عزو الحديث إلى من أخرجه من الأئمة كقولنا أخرجه البخاري للحديث الذي يوجد في صحيحه ومن الكتب المستخرجة على جامع البخاري المستخرج لأبي نعيم أحمد ابن عبد الله الأصبهاني توفي سنة (٤٣٠) والمستخرج لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الاسماعيلي (٣٧١) والمستخرج لأبي بكر أحمد بن محمد البرقاني شيخ الفقهاء والمحدثين (٤٢٥)

ومن المستخرجات على صحيح مسلم تخريج أحمد بن محمد بن النيسابوري

(٣١١) وتخرىج أبي عوانة الاسفراينى (٣١٦) وتخرىج أبى نصر الطوسى (٣٤٤) والمسند المستخرج على مسلم للحافظ أبى نعيم الاصبهاني

المجتبى

لأبى عبد الرحمن أحمد بن شعيب الذنائى

من النسائى ؟ هو أحمد بن شعيب الخراسانى ولد سنة ٢١٥ وسمع من سعيد واسحق بن راهويه وغيرهم من أئمة الحديث بخراسان والحجاز والعراق ومصر والشام والجزيرة وقد برع فى علم الحديث وتفرد بالمعرفة والاتقان وعلو الاسناد وكان أحفظ من مسلم بن الحجاج وسنته أقل السنن حديثاً ضعيفاً وقد اختار منها كتابه المجتبى الذى نبينه الآن وكانت وفاته بالرملة يوم الانين ١٣ صفر سنة ٣٠٣ ودفن ببنت المقدس

مجتباه لما صنف الذنائى سننه الكبرى أهدها الى أمير الرملة فقال له أكل ما فيها صحيح ؟ فقال : فيها الصحيح والحسن وما يقاربها فقال : ميز لي الصحيح من غيره فصنف له السنن الصغرى وسماه المجتبى من السنن

ودرجته فى الحديث بعد الصحيحين لأنه أقل السنن بعدها ضعيفاً . وأما سننه الكبيرة فكان من طريقته أن يخرج فيها عن كل شخص لم يجمع على تركه واذا نسب الى النسائى رواية حديث فأنما يعنون روايته فى محتباه وقد شرح المجتبى شرحاً وجيزاً الحافظ جلال الدين السيوطى المتوفى سنة (٩١١) وكذلك أبو الحسن محمد بن عبد الهادى السندى الحنفى (١١٣٨) اقتصر فيه على حل ما يحتاج اليه القارئ والمدرس من ضبط اللفظ وإيضاح الغريب والاعراب شأنه فى شرح

الكتب السنة على أن شرحه أوسع من شرح السيوطي (١) وقد شرح سراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعي زوائده على الصحيحين وأبي داود والترمذي في جملة نماذج من سنن النسائي

« باب المسح على العمامة » أخبرنا الحسين بن منصور قال : حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش وأنبأنا الحسين بن منصور قال : حدثنا عبد الله بن نمير قال : حدثنا الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال قال : رأيت النبي ﷺ يمسخ على الخفين والحمار .

وأخبرنا الحسين بن عبد الرحمن الجرجاني عن طلق بن غنم قال : حدثت زائدة وحفص بن غياث عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب عن بلال قال : رأيت رسول الله ﷺ يمسخ على الخفين أخبرنا هناد بن السرى عن وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال قال : رأيت رسول الله ﷺ يمسخ على الحمار والخفين « باب الوضوء في النعل » أخبرنا محمد بن العلاء قال : حدثنا ابن ادريس عن عبيد الله ومالك وابن جريج عن المقبري عن عبيد بن جريج قال : قلت لابن عمر : رأيتك تلبس هذه النعال السبتية (٢) وتتوضأ فيها قال : رأيت رسول الله ﷺ يلبسها ويتوضأ فيها

« النهي عن اتخاذ القبور مساجد » أخبرنا سويد بن نصر قال : أنبأنا عبد الله بن المبارك عن معمر ويونس قالا : قال الزهري أخبرني عبيد الله ابن عبد الله أن عائشة وابن عباس قالا : لما نزل (٣) برسول الله ﷺ فطفت يطرح (٤) الخبيصة له على وجهه فإذا اغتم (٥) كشفها عن وجهه قال وهو كذلك : لعنة

(١) طبع المجتبى على شرحه هذين في الهند

(٢) البيت - بالكسر - جلود البقر المدبوجة بالقرظ يتخذ منها النعال سميت بذلك لان شعرها قدسبت عنها أي حلق وأزيل (٣) أي نزل به مرض الموت (٤) الخبيصة كسأه أعلام (٥) أي احتبس نفسه عن الخروج

الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبوراً نبياًهم مساجد

أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا هشام بن عروة قال: حدثني أبي عن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأتها بالحبشة نبيها تصاور فقال رسول الله ﷺ: إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة

« إدخال البعير المسجد » أخبرنا سليمان بن داود عن ابن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن (١)

« النهي عن البيع والشراء في المسجد وعن التحلق قبل صلاة الجمعة » أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: أخبرني يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ نهى عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة وعن الشراء والبيع في المسجد « النهي عن إنشاد الضالة في المسجد » أخبرنا محمد بن وهب قال: حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم قال: حدثني زيد بن أبي أنيسة عن أبي الزبير عن جابر قال: جاء رجل ينشد ضالة في المسجد فقال له رسول الله ﷺ لا وجدت

« تخليق المساجد » أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا عائذ بن حبيب قال: حدثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: رأى رسول الله ﷺ نخامة في قبلة المسجد فغضب حتى احمر وجهه فقامت امرأة من الانصار فحكمتها ووجعلت مكانها خلوقاً (٢) فقال رسول الله ﷺ: ما أحسن هذا

« الرخصة في الجلوس في المسجد والخروج منه بغير صلاة » أخبرنا سليمان بن

(١) عصا محنية الرأس (٢) طيب مركب من الزعفران وغيره

داود قال : حدثنا ابن وهب عن يونس قال ابن شهاب : وأخبرني عبدالرحمن بن كعب بن مالك أن عبدالله بن كعب قال : سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك قال : وصبح رسول الله ﷺ قادمًا وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاء المخلفون فطفقوا يمتدرون اليه ويخلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا فقبل رسول الله ﷺ علانيتهم وبإيعهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله عزوجل حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب ثم قال : تعال فجئت حتى جلست بين يديه فقال لي : ما خلقتك ألم تكن ابتعت ظهرك فقلت : يا رسول الله إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت إني سأخرج من سخطه لقد أعطيت جدلا ولكن والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب اترضى به عنى ليوشك أن الله عزوجل يسخطك علي ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه (١) إني لارجو فيه عفو الله والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر منى حين تخلفت عنك فقال رسول الله ﷺ : أما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك فقمتم فمضيت

« إعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة الرجل لنفسه » أخبرنا قتيبة عن مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بنى الدليل يقال له بسر بن محجن عن محجن أنه كان في مجلس مع رسول الله ﷺ فأذن بالصلاة فقام رسول الله ﷺ ثم رجع ومحجن في مجلسه فقال له رسول الله ﷺ : ما منعك أن تصلي ألسنت برجل مسلم قال : بلى ولكنى كنت صليت في أهلي فقال له رسول الله ﷺ : إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت

(١) تغضب علي لاجله

« قيام الامام في الخطبة » أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكم قال: حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة عن منصور عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن كعب بن عجرة قال : دخل المسجد وعبدالرحمن بن أم الحكم يخطب قاعدا فقال : انظروا الى هذا يخطب قاعدا وقد قال الله عزوجل « واذا رأوا تجارة أو هوا انفضوا اليها وتركوك قائماً »

﴿ مخاطبة الامام رعيته وهو على المنبر ﴾ أخبرنا قتيبة قال : حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال : بينا النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة إذ جاء رجل فقال له النبي ﷺ : صليت ؟ قال : لا قال : قم فاركع أخبرنا محمد بن منصور قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا أبو موسى إسرائيل ابن موسى قال : سمعت الحسن يقول : سمعت أبا بكر يقول : لقد رأيت رسول الله ﷺ على المنبر والحسن معه وهو يقبل على الناس مرة وعليه مرة ويقول : إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين

« الاستعفاف عن المسألة » أخبرنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى إذا نفذ ما عنده قال : ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله عز وجل ومن يصبر يصبره الله وما أعطي أحد عطاء هو خير وأوسع من الصبر

أخبرنا علي بن شعيب قال : أنبأنا معن قال أنبأنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً أعطاه الله عز وجل من فضله فيسأله أعطاه أو منعه

« مسألة القوى المكتسب » أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن المثني قال : حدثنا يحيى بن هشام بن عروة قال : حدثني أبي قال : حدثني عبيد الله بن عدي ابن الخيار أن رجلين حدثاه أنهما أتيا رسول الله ﷺ يسألانه من الصدقة فقلب فيهما البصر وقال محمد : بصر فرآهما جلدَيْن (١) فقال رسول الله ﷺ إن شئنا ولاحظ فيها لفي ولا لقوى مكتسب

« باب نفقة البائنة » أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكم قال : حدثنا محمد ابن جعفر قال : حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص قال : دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس قالت : طلقني زوجي فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة قالت : فوضع لي خمسة أقرزة عند ابن عم له خمسة شعير وخمسة تمر فأتيت رسول الله ﷺ فقلت له ذلك فقال : صدق وأمرني أن أعتد في بيت فلان وكان زوجها طلقها طلاقا بائنا

« إبرار القسم » أخبرنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار عن محمد قال : حدثنا شعبة عن الأشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال : أمرنا رسول الله ﷺ بسبع أمرنا باتباع الجنائز وعبادة المريض وتشميت العاطس وإجابة الداعي ونصر المظلوم وإبرار القسم ورد السلام

« الحض على إطاعة الامام » أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا خالد قال : حدثنا شعبة عن يحيى بن حصين قال : سمعت جدي تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع : لو استعمل عليكم عبد حبشي يقودكم إلى كتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا

« فضل من تكلم بالحق عند إمام جائر » أخبرنا إسحاق بن منصور قال :

حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن علقمة بن مرتد عن طارق بن شهاب أن رجلا
سأل النبي ﷺ وقد وضع رجله في الفرز أي الجهاد أفضل؟ قال: كفاة حق عند
سلطان جائر

« ذكر الفطرة » أخبرنا ابن السني قراءة عليه قال حدثنا أبو عبد الرحمن
أحمد بن شعيب لفظا قال: أنبأنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا المعتمر وهو
إبن سليمان قال: سمعت معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي
هريرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: خمس من الفطرة: قص الشارب وتنف
الابط وتقليم الاظافر والاستحداد (١) والختان



(١) حلق العانة باستعمال سلاح حديدي

عن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني

من أبو داود؛ هو سليمان بن الأشعث السجستاني ولد سنة ٢٠٢ هـ وسمع الحديث من أحمد والقعنبي وسليمان بن حرب وغيرهم وروى عنه خلائق كثيرون منهم الترمذي والنسائي. روى سننه ببغداد وأخذها أهلها عنه وعرضها على أحمد فاستجادها واستحسنها. قال الخطابي: هي أحسن وضعاً وأكثر فقهاً من الصحيحين وقال الغزالي بأنها تكفي المجتهد في أحاديث الأحكام وتبعه أئمة على ذلك. وكانت وفاة أبي داود بالبصرة سنة ٢٧٥ هـ

سننه. قال أبو سليمان الخطابي في كتابه معالم السنن: اعلموا رحمكم الله أن كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يصنف في علم الدين كتاب مثله وقد رزق القبول من كافة الناس فصار حكماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم فلكل منه ورد ومنه شرب^(١) وعليه معول أهل العراق وأهل مصر وبلاد المغرب وكثير من أقطار الأرض. قال أبو داود رحمه الله كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث فانتخبت منها أربعة آلاف حديث ومائتا مائة تضمنتها هذا الكتاب ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه ويكفي الانسان لدينه من ذلك أربعة أحاديث أحدها قوله ﷺ «الأعمال بالنيات» والثاني قوله ﷺ «من أحسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» والثالث قوله ﷺ «لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يرضى لأخيه ما يرضى لنفسه» والرابع «الحلال بين والحرام بين» الحديث. وقال ما ذكرت في كتابي حديثاً أجمع الناس على تركه وما كان به من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه ما لا يصح سننه وما لم

(١) الشرب بالكسر كالورد وهو بمعنى المفعول أي ما يورد وما يشرب

أذ كر فيه شيئاً فهو صالح وبعضها أصح من بعض ، وهو كتاب لا ترد عليك سنة عن النبي ﷺ إلا وهي فيه ولا أعلم شيئاً بعد القرآن ألزم للناس أن يتعلموه من هذا الكتاب ولا يضر رجلاً أن لا يكتب من العلم شيئاً بعد ما يكتب هذا الكتاب الى آخر كلامه في رسالته الى اهل مكة وقد اشتهر هذا الكتاب بجمعه لأحاديث الأحكام وفيه كثير من المراسيل وكان يحتاج بها من تقدم الشافعي كسفيان الثوري ومالك والأوزاعي

« شرحها » شرح هذه السنن كثيرون من أفاضل العلماء : شرحها الامام الخطابي (توفي سنة ٣٢٨ هـ) في كتابه معالم السنن وقطب الدين أبو بكر البني الشافعي (٦٥٢) في أربع مجلدات كبار وأبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (٨٢٦) كتب من شرحه سبع مجلدات إلى أنساء سجود السهو وشرح زوائده على الصحيحين ابن الملقن في مجلدين وشرح السنن شهاب الدين الرملي (٨٤٨)

« مختصراتها » قد اختصرها زكي الدين المنذرى (٦٥٦) وأسمى مختصره المجتبي ، وقد شرحه السيوطي بكتابه زهر الرُّبَا علي المجتبي وهذب المختصر ابن قيم الجوزية الحنبلي (٧٥١) وشرح مذهبَه شرحاً جميلاً ذكر فيه أن الحافظ المنذري قد أحسن في اختصاره فهدبته نحو ما هذب هو به الأصل وزدت عليه من الكلام على علل سكت عنها إذ لم يكملها وتصحيح أحاديثه والكلام على متون مشككة لم يفتح بعضها وقد بسطت الكلام على مواضع لعل الناظر لا يجدها في كتابٍ سواه

قال ابن كثير في مختصر علوم الحديث : إن الروايات لسنن أبي داود كثيرة يوجد في بعضها ما ليس في الأخرى

نماذج من سنن أبي داود

﴿ باب اذا خاف الجنب البرد يتيمم ﴾ حدثنا ابن المثنى حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي قال : سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي أنس عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص قال : احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشعقت أن أغتسل فأهلك فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال : يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت : إني سمعت الله يقول « ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً » فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً . قال أبو داود : عبد الرحمن بن جبير مصرى مولى خاتمة بن حذافة وليس هو جبير بن نصير

حدثنا محمد بن سالم حدثنا ابن وهب عن ابن هزيمة وعمر بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي أنس عن عبد الرحمن بن جبير عن أبي تيس مولى عمرو بن العاص أن عمرو بن العاص كان على سرية وذكر الحديث نحوه قال : فغسل مغابنه (١) وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى بهم فذكر نحوه ولم يذكر التيمم . قال أبو داود : وروى هذه القصة عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال فيه : فتيمم

﴿ باب الارض يصبها البول ﴾ حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وابن عبدة في آخرين — وهذا لفظ ابن عبدة — قال أنا سفيان بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن أعرابياً دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس فصلى — قال أبو عبدة — ركعتين ثم قال : اللهم ارحمني ومحمداً ولا

(١) المغابن الارتفاع — بواطن الافخاذ — والاباط

ترحم معنا أحدا فقال النبي ﷺ لقد تحجرت واسعا (١) ثم لم يلبث أن بال في ناحية المسجد فأسرع الناس إليه فنهاهم النبي ﷺ وقال: إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين صبوا عليه سجلا (٢) من ماء أو قال: ذنوبا من ماء.

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جرير بن حازم قال: سمعت عبد الملك يعني ابن عمير يحدث عن عبد الله بن معقل بن مقرر قال صلى أعرابي مع النبي ﷺ بهذه القصة قال فيه: وقال يعني النبي ﷺ خذوا ما بال عليه من التراب فالتقوه وأهريقوا على مكانه ماء. قال أبو داود: وهو مرسل ابن معقل لم يدرك النبي ﷺ

﴿ باب في ظهور الأرض إذا يبست ﴾ حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني حمزة بن عبد الله بن عمر قال: قال ابن عمر: كنت أبيت في المسجد في عهد رسول الله ﷺ وكنت فتى شابا عزبا وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك

﴿ باب الأذى بصيب الذيل ﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن محمد بن عمار بن عمرو بن حزم عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت: إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر فقالت أم سلمة: قال رسول الله ﷺ يطهره ما بيده

حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي وأحمد بن يونس قالا: حدثنا زهير حدثنا عبد الله بن عيسى عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن امرأة من بني عبد

الاشهل قالت : قلت يارسول الله : إن لنا طريقاً الى المسجد منتنة فكيف نفعل اذا مطرنا قال : أليس بعدها طريق هي أطيب منها قالت : قلت : بلى قال : فهذه بهذه

« باب الاذى يصيب النعل » حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا أبو المغيرة ح وحدثنا عباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي ح وحدثني محمود بن خالد حدثنا عمر يعنى ابن عبد الواحد عن الاوزاعي المعنى قال : أنبتت أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدث عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : اذا وطئ أحدكم بنبعله الاذى فان التراب له ظهور

حدثنا أحمد بن إبراهيم حدثني محمد بن كثير يعنى الصنعالي عن الاوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمعناه قال : اذا وطئ الاذى بخفيه فطهورها التراب

حدثنا محمود بن خالد حدثنا محمد يعنى ابن عائذ حدثني يحيى يعنى ابن حمزة عن الاوزاعي عن محمد بن الوليد أخبرني أيضاً سعيد ابن أبي سعيد عن القعقاع بن حكيم عن عائشة عن رسول الله ﷺ بمعناه

« باب اتخاذ المساجد في الدور » حدثنا محمد بن العلاء حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : أمر رسول الله ﷺ ببناء المسجد في الدور وأن تنظف وتطيب

حدثنا محمد بن داود بن سفيان حدثنا يحيى يعنى ابن حسان حدثنا سليمان بن موسى حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة حدثني حبيب بن سليمان بن سمرة عن أبيه سليمان بن سمرة عن أبيه سمرة قال : إنه كتب الى بنيه : أما بعد فان رسول الله ﷺ كان يأمرنا بالمساجد أن نصنعها في دورنا ونصلح صنعها ونظهرها

« باب التحريض على النكاح » حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: انى لامشى مع عبد الله بن مسعود بنى اذ لقيه عثمان فاستخلاه فلما رأى عبد الله أن ليست له حاجة قالى : تعال يا علقمة فبئت فقال له عثمان : ألا نزوجك يا أبا عبد الرحمن جارية بكرًا لعله يرجع اليك من نفسك ما كنت تمهد فقال عبد الله : لئن قلت ذاك لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : من استطاع منكم الباءة (١) فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع منكم فعليه بالصوم فإنه له وجاء (٢)

« باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدين » حدثنا مسعود حدثنا يحيى يعني ا. سعيد حدثنى عبيد الله حدثنى سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: تنكح النساء لأربع لملها ولحسبها ولجمالها ولدينها فظفر بنات الدين تربت يداك (٣)

« باب في قوله تعالى « لايجل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن » حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أسباط بن محمد حدثنا الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال الشيباني : وذكره أبو الحسن السوائي ولا أظنه الا عن ابن عباس في هذه الآية « لايجل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن » قال : كان الرجل اذا مات كان أولياؤه أحق بامرأته من ولى نفسها إن شاء بعضهم زوجها أو زوجها وإن شاءوا لم يزوجوها فنزلت هذه الآية في ذلك

حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي حدثنى علي بن حسين عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال : لايجل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة» وذلك أن

(١) النكاح أو نفقته (٢) أى له أثر في كسر الشهوة (٣) لصقت بالتراب ان لم تفعل

الرجل كان يرث امرأة ذي قرابة فيعضها حتى تموت أو ترد إليه صداقها فأحكم^(١) الله عن ذلك ونهى عن ذلك

حدثنا أحمد بن شبرية المروزي حدثنا عبد الله بن عثمان عن عيسى بن عبيد عن عبيد الله مولى عمر عن الضحاك بمعناه قال : فوعظ الله ذلك

« باب الصوم في السفر » حدثنا سليمان بن حرب ومسدد قالوا : حدثنا حماد

عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن حمزة الأسلمي سأل النبي (ﷺ) فقال : يارسول الله إني رجل أسرد الصوم^(٢) أفأصوم في السفر قال : صم إن شئت وأفطر إن شئت.

حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي حدثنا محمد بن عبد الحميد المدني قال : سمعت حمزة بن محمد بن حمزة الأسلمي يذكر أن أباه أخبره عن جده قال : قلت : يارسول

الله إني صاحب ظهر^(٣) أعالجه وأكرمه وإنه ربما صادتني هذا الشهر يعني رمضان وأنا أجد القوة وأنا شاب فأجد أن أصوم يارسول الله أهون علي من أن أخره فيكون

دينا أفأصوم يارسول الله أعظم لأجرى أو أفطر قال : أي ذلك شئت يا حمزة

حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال : خرج النبي (ﷺ) من المدينة إلى مكة حتى بلغ عسفان ثم دعا

بأناء فرفعه إلى فيه ليريه الناس وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول : قد صام النبي (ﷺ) وقد أفطر من شاء صام ومن شاء أفطر

حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زائدة عن حميد الطويل عن أنس قال : سافرت مع رسول الله (ﷺ) في رمضان فصام بعضنا وأفطر بعضنا فلم يعيب

الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم

حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بيان والمعنى قالوا : حدثنا ابن وهب حدثني

(١) منع (٢) أتابعه (٣) مركب

حماوية عن ربيعة بن يزيد أنه حدثه عن قرعة قال : أتيت أبا سعيد المدري وهو يفتي الناس وهم مكبون عليه فانتظرت خلوته فلما خلا سألته عن صيام رمضان في السفر فقال : خرجنا مع النبي ﷺ في رمضان عام الفتح فكان رسول الله ﷺ يصوم ونصوم حتى بلغ منزلا من المنازل فقال : إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم فأصبحنا منا الصائم ومنا المنفطر قال : ثم سرنا فترزنا منزلا فقال : إنكم تصبحون عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا فكانت عزيمة من رسول الله ﷺ قال أبو سعيد : لقد رأيتني أصوم مع النبي ﷺ قبل ذلك وبعد ذلك

« باب في صوم الأشهر الحرم » حدثنا موسى بن إسحاق حدثنا حماد عن سعيد الجريري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها أنه أتى رسول الله ﷺ ثم انطلق فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيئته فقال : يا رسول الله أما تعرفني قال : ومن أنت ؟ قال : أنا الباهلي الذي جئتك عام الأول قال : فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة قلت . ما أكلت طعاما منذ فارقتك إلا بلبل فقال رسول الله ﷺ لم عذبت نفسك ثم قال . صم شهر الصبر (١) ويوما من كل شهر قال زدني فإن بي قوة قال صم يومين قال زدني : قال صم ثلاثة أيام قال زدني قال . صم من الحرم واترك — قالها ثلاثا وقال بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها

صحيح الترمذي

من الترمذي؟ هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ولد سنة ٢٠٠ سمع الحديث من البخاري وغيره من مشايخ بخارى وكان إماماً ثقة حجة ألف كتاب السنن وكتاب العليل وكان ضريباً وروي الحاكم عن عمر بن علك أنه قال : مات البخاري ولم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والورع والزهد وكانت وفاته بترمذ أو آخر رجب سنة ٢٧٦ هـ

جامع الترمذي قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى. عرضت هذا الكتاب على علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به واستحسنوه وقال ما أخرجت بكتابي هذا إلا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء فعلى هذا كل حديث احتج به محتج أو عمل بموجبه عامل أخرجه سواء صح طريقه أو لم يصح لكنه تكلم على درجة الحديث وبين الصحيح منه والمعلول كما ميز الممول به من المتروك وساق اختلاف العلماء وأشار إلى ما في الباب من الأحاديث وفيه جرح وتعديل وفي آخره كتاب العليل جمع فيه فوائد حسنة فكتابه لذلك جليل القدر جم الفائدة كما أنه قليل التكرار شروحه قد شرحه محمد بن عبد الله الأشبيلي المعروف بابن العربي المالكي المتوفى سنة (٥٤٦هـ) وأسمى شرحه (عارضه الاحوذى في شرح الترمذي) وشرحه الحافظ محمد بن محمد الشافعي (٧٣٤) شرح نحو ثلثيه في عشر مجلدات ولم يتمه وقد كمله زين الدين عبد الرحيم بن حسين العراقي (٨٠٤) وشرحه عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي في عشرين مجلداً وقد احترق شرحه في الفتنة وكذلك شرحه السيوطي والسندي وشرح زوائده على الصحيحين وأبي داود عمر بن علي بن الملقن (٨٠٤)

مختصراته منها الجامع لنجم الدين محمد بن عقيل (٧٢٩) ومختصر الجامع لنجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي (٧١٠)

نماذج من جامع الترمذي

« باب في المسح على النعلين والجور بين » حدثنا هناد ومحمود بن غيلان
 قالا : حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس عن هزبل بن شرحبيل عن المغيرة
 ابن شعبة قال : توضع النبي ﷺ ومسح على الجور بين والنعلين . قال أبو عيسى
 هذا حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من أهل العلم و به يقول سفيان الثوري
 وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق قالوا : يمسح على الجور بين وإن لم يكن
 نعلين ؟ إذا كانا تخمينين وفي الباب عن أبي موسى

« باب ماجاء في المسح على الجور بين والعمامة » حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى
 ابن سعيد القطان عن سليمان التيمي عن بكر بن عبد الله المزني عن الحسن عن
 المغيرة بن شعبة عن أبيه قال : توضع النبي ﷺ ومسح على الخفين والعمامة . قال
 بكر : وقد سمعت من ابن المغيرة وذكر محمد بن بشار في هذا الحديث في موضع آخر
 أنه مسح على ناصيته وعمامته وتروى هذا الحديث من غير وجه عن المغيرة عن
 شعبة وذكر بعضهم المسح على الناصية والعمامة ولم يذكر بعضهم الناصية . سمعت
 أحمد بن الحسن يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ما رأيت بعيني مثل يحيى
 ابن سعيد القطان وفي الباب عن عمرو بن أمية وسلمان وثوبان وأبي أمامة : قال
 أبو عيسى : حديث المغيرة بن شعبة حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من
 أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو بكر وعمر وأنس و به يقول الأوزاعي
 وأحمد وإسحاق قالوا : يمسح على العمامة قال وسمعت الجارود بن معاذ يقول : سمعت
 وكيع بن الجراح يقول : إن مسح على العمامة يجزئه للأثر : حدثنا قتيبة بن سعيد
 حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار
 ابن ياسر : قال سألت جابر بن عبد الله عن المسح على الخفين فقال السنة يا ابن أخي

وسألته عن المسح على العمامة فقال أمس الشعر الماء وقال غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين لا يمسخ على العمامة الا أن يمسخ برأسه مع العمامة وهو قول سفیان الثوري ومالك بن أنس وابن المبارك والشافعي. حدثنا هناد وحدثنا علي بن حُسْن عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عَجْرَة عن بلال أن النبي ﷺ مسح على الخفين والحمار

« باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين » حدثنا هناد وأبو معاوية عن الاعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر قال فقيل لابن عباس ما أراد بذلك قال أراد أن لا يخرج أمته وفي الباب عن أبي هريرة . قال أبو عيسى : حديث ابن عباس قد روى عنه من غير وجه رواه جابر ابن زيد وسعيد بن جبير وعبد الله بن شقيق بن العُقَيْلي وقد روى عن ابن عباس عن النبي ﷺ غير هذا حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف البصري حدثنا المعتمر ابن سليمان عن ابيه عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد آتى باباً من أبواب الكبائر . قال أبو عيسى : وحش هناد هو أبو علي الرحبي وهو حنش بن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أحمد وغيره والعمل على هذا عند أهل العلم لا يجمع بين الصلاتين إلا في السفر أو بعرفة ورخص بعض أهل العلم من التابعين في الجمع بين الصلاتين للمريض وبه يقول أحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم يجمع : بين الصلاتين في المطر وبه : يقول الشافعي وأحمد وإسحاق ولم ير الشافعي المريض أن يجمع بين الصلاتين

« باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح » حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم

هشيم حدثنا عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق له فيما لا يملك وفي الباب عن علي ومعاذ وجابر وابن عباس وعائشة . حديث عبد الله بن عمر حديث صحيح وهو أحسن شيء روي في هذا الباب وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم وروى ذلك عن علي بن أبي طالب وابن عباس وجابر بن عبد الله وسعيد بن المسيب والحسن وسعيد بن جبيرة وعلي بن حسين وشريح وجابر بن زيد وغير واحد من فقهاء التابعين وبه يقول الشافعي وروى عن ابن مسعود أنه قال في المنصوبة إنها تطلق وروى عن إبراهيم النخعي والشعبي وغيرهما من أهل العلم أنهم قالوا إذا وقت نزل وهو قول سفیان الثوري ومالك بن أنس أنه إذا سمي امرأة بعينها أو وقت وقتا أو قال : إن تزوجت من كورة (١) كذا فإنه إن تزوج فأنها تطلق وأما ابن المبارك فإنه شدد في هذا الباب وقال : إن فعل لا أقول : هي حرام وذكر عن عبد الله بن المبارك أنه سئل عن رجل حلف بالطلاق أنه لا يتزوج ثم بدا له أن يتزوج هل له رخصة أن يأخذ بقول الفقهاء الذين رخصوا في هذا فقال ابن المبارك : إن كان يرى هذا القول حقاً من قبل أن يبطل بيده المسألة فله أن يأخذ بقولهم فأما من لم يرض بهذا فلما ابتلى أحب أن يأخذ بقولهم فلا أرى له ذلك : وقال أحمد إن تزوج لا أمره أن يفارق وقال اسحاق أنا أجزى المنصوبة لحديث ابن مسعود وإن تزوجها لا أقول تحرم عليه امرأته ووسع اسحاق في غير المنصوبة

« باب ما جاء في إنذار المعسر والرفق به » حدثنا أبو كريب حدثنا اسحاق

ابن سليمان الرازي عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة

قال قال رسول الله ﷺ من أنظر معسراً أو وضع له أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله وفي الباب عن أبي اليسر وأبي قتادة وحذيفة وابن مسعود وعبادة. حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود قال قال رسول الله ﷺ حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء إلا أنه كان رجلاً موسراً فكان يخالط الناس فكان يأمر غلماناً أن يتجاوزوا عن المعسر فقال الله تعالى : نحن أحق بذلك منه تجاوزوا عنه : هذا حديث حسن صحيح

« باب ما جاء في مطل الغنى ظم » حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : مطل الغنى ظم وإذا تبع أحدكم على مكي فليتبّع وقال بعض أهل العلم إذا أحيل الرجل على مليء فاحتاله فقد بزىء المحيل وليس له أن يرجع على المحيل وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم إذا توى مال هذا بأفلاس المحال عليه فله أن يرجع على الأول واحتجوا بقول عثمان وغيره حين قالوا ليس على مال مسلم توى وقال إسحاق : معنى هذا الحديث ليس على مال مسلم توى هذا إذا أحيل الرجل على آخر وهو يرى انه مكي فاذا هو معدم فليس على مال مسلم توى

« باب ما جاء في استقراض البعير أو الشيء من الحيوان » حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : استقرض رسول الله ﷺ سنا فأعطى سنا خيراً من سنه وقال : خياركم أحاسنكم قضاء . وفي الباب عن أبي رافع . حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح وقد رواه شعبة وسفيان عن سلمة والعمل على هذا عند بعض أهل العلم لم يروا باستقراض السن بأساً من الأبل وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق وكره

مضمهم ذلك . حدثنا محمد بن المنثى حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن سلمة ابن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلا تقاضى رسول الله ﷺ فأغلظ له فهم به أصحابه فقال رسول الله ﷺ دعوه فإن لصاحب الحق مقالا . وقال: اشتروا له بعيرا فأعطوه إياه فطلبوه فلم يجدوا إلا سنا أفضل من سناه وقال: اشتروه فأعطوه إياه فان خيركم أحسنكم قضاء . حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل نحوه . هذا حديث حسن صحيح حدثنا عبد بن حميد حدثنا روح بن عبادة حدثنا مالك بن أنس عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال : استساف رسول الله ﷺ بكرا فجاءته إبل من الصدقة قال أبو رافع فأمرني رسول الله ﷺ أن أفضى الرجل بكرة فقلت : لا أجد في الإبل إلا جملا خيارا رباعيا فقال رسول الله ﷺ أعطه إياه فان خيار الناس أحسنهم قضاء . هذا حديث حسن صحيح

« باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضى » حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا المعتمر بن سليمان قال : سمعت عبد الملك يحدث عن عبد الله بن موهب أن عثمان قال لابن عمر . اذهب فأقض بين الناس قال : أو تعافيني يا أمير المؤمنين قال : فما تكره من ذلك ؟ وقد كان أبوك يقضى قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول من كان قاضيا فقاضى بالعدل فبالحرى أن ينقلب منه كفافا فما أرجو بعد ذلك : وفي الحديث قصة . وفي الباب عن أبي هريرة . حديث ابن عمر حديث غريب وليس إسناده عندي بمتصل وعبد الملك الذي روى عنه المعتمر هذا هو عبد الملك بن أبي جميلة

حدثنا هناد حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن بلال بن أبي

موسى عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ من سأل القضاء وكل إلى نفسه ومن جبر عليه ينزل عليه ملك فيسده

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن عبد الأعلی الثعلبی عن بلال بن مرداس القزاري عن خيشمة وهو البصري عن أنس عن النبي ﷺ قال : من ابتغى القضاء وسأل فيه شفاء وكل إلى نفسه ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكا يسده . هذا حديث حسن غريب وهو أصح من حديث امرأئيل عن عبد الأعلی

حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا الفضيل بن سليمان عن عمرو بن أبي عمرو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : من ولي القضاء أو جل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين . هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روى أيضاً من غير هذا الوجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ اه



سنن محمد بن يزيد بن ماجه القزويني

من ابن ملجه؟ هو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن عبد الله بن ماجه القزويني ولد سنة ٢٠٧ وطلب علم الحديث ورحل في طلبه وطاف البلاد حتى سمع أصحاب مالك والليث وروى عنه خلائق وكان أحد الأعلام وألف السنن التي ستعرف مكاتبتها وقد توفي يوم الثلاثاء ٢٢ رمضان سنة ٢٧٥

سننه عبد بعض الحفاظ أصول السنة خمسة يعني كتب البخاري ومسلم والترمذي واللساني وأبي داود وعدها بعض آخر ستة بضم سنن ابن ماجه الى الخمسة السالفة وأول من فعل ذلك ابن طاهر المقدسي المتوفى سنة (٦٠٠) ثم الحفاظ عبد الغني (٦٠٠) في كتاب الاكمال في أسماء الرجال وإنما قدموا سنن ابن ماجه على الموطأ لكثرة زوائده على الخمسة بخلاف الموطأ. قال بعض المحدثين: ينبغي أن يجعل السادس كتاب الدارمي فإنه قليل الرجال الضعفاء نادر الاحاديث المنكرة والشاذة (١) وان كان فيه احاديث مرسله وموقوفة. وقد جعل بعض كبار العلماء كرزين السرقسطي (٥٣٥) سادس الكتب الموطأ وتبعه على ذلك المجد ابن الأثير في كتاب جامع الأصول وكذا غيره.

قال الحفاظ المزي إن كل ما انفرد به ابن ماجه عن الخمسة فهو ضعيف ولكن قال الحفاظ ابن حجر إنه انفرد بأحاديث كثيرة وهي صحيحة فالأولى حمل الضعف على الرجال

شروح سنن ابن ماجه: شرحها كمال الدين محمد بن موسى الدميري الشافعي (٨٠٨)

في خمس مجلدات وأسمى شرحه الديباجة ولكنه مات قبل تحريره. وشرحها

(١) الحديث المنكر ما كان في سننه كثير الغلط أو غافل عن الاتقان أو فاسق والشاذ ما

خالف فيه الثقة من هو أرجح منه

ابراهيم بن محمد الحلبي (٨٤١) وجلال الدين السيوطي في شرحه مصباح الزجاجة وكذلك السندي وقد شرح سراج الدين عمر بن علي بن الملحق زوائده على الخمسة في ثمان مجلدات وسمى شرحه ماتمس اليه الحاجة على سنن ابن ماجه

تماذج من سنن ابن ماجه

« باب المتديل بعد الوضوء والغسل » حدثنا محمد بن روح أنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سعيد بن أبي هند أن أبا مرة مولى عقيل حدثه أن أم هانئ بنت أبي طالب حدثته أنه لما كان عام الفتح قام رسول الله ﷺ الى غَسَلَهُ (١) فسترت عليه فاطمة ثم أخذت ثوبه فالتحف به

حدثنا علي بن محمد حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن محمد بن شرحبيل عن قيس بن سعد قال أتانا النبي ﷺ فوضعا له ماء فاغتسل ثم أتينه بملحفة ورسية (٢) فاشتمل بها فكأني أنظر الى أثر الورس على عكته (٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قال حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب حدثنا ابن عباس عن خالته ميمونة قالت: أتيت رسول الله ﷺ بثوب حين اغتسل من الجنابة فرده وجعل ينفذ الماء .

حدثنا العباس بن الوليد وأحمد بن الأزهر قالوا: حدثنا مروان بن محمد حدثنا يزيد بن السمط حدثنا الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن سامان الفارسي أن رسول الله ﷺ توضع قلبه جبة صوف كانت عليه فمسح بها وجهه « باب ما يقال بعد الوضوء » حدثنا موسى بن عبد الرحمن حدثنا الحسين

(١) الغسل بفتح العين الاغتسال وبضمها الاسم

(٢) مصبوغة بالورس وهو نبت أصفر يصبغ به

(٣) طبقات بطنه واحدها عكته

ابن علي وزيد بن الحباب ح وحدثنا محمد بن يحيى حدثنا أبو نعيم قالوا : حدثنا عمرو بن عبد الله بن وهب أبو سليمان النخعي قال حدثني زيد العمر عن أنس ابن مالك عن النبي ﷺ قال : من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال ثلاث مرات : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده رسوله فتح له ثمانية أبواب الجنة من أيها شاء دخل قال أبو الحسن بن سلمة الفطان حدثنا ابراهيم بن نصر حدثنا أبو نعيم بنحوه

حدثنا علقمة بن عمرو الذارمي حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عبد الله بن عطاء البجلي عن عقبة بن عامر الجني عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ : ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء .

« باب الوضوء من النوم » حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالوا : حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ ينام حتى ينفخ ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ قال الطنافسي : قال وكيع : يعني وهو ساجد حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن حجاج عن فضيل بن عمرو عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله أن رسول الله ﷺ نام حتى نفخ ثم قام فصلى

حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة عن ابن أبي زائدة عن حريث بن أبي مطر عن يحيى بن عباد أبي هبيرة الانصاري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كان نومه ذلك وهو جالس يعني النبي ﷺ .
حدثنا محمد بن المصنف الحمصي حدثنا بقية عن الوضين بن عطاء عن محفوظ

ابن علقمة عن عبدالرحمن بن عائذ الأزدي عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال : العينان وكاء السه (١) فمن نام فليتوضأ

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم عن زر عن صفوان بن عسال قال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن لا نزرع خفافنا ثلاثة أيام إلا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم

« باب ما جاء في النهي للحاقن أن يصلي » حدثنا محمد بن الصباح أنبأنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن أرقم قال : قال رسول الله ﷺ : إذا أراد أحدكم الغائط وأقيمت الصلاة فليبدأ به

حدثنا بشر بن آدم حدثنا زيد بن الحباب حدثنا معاوية بن صالح عن السفر بن نسير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ نهى أن يصلي الرجل وهو حاقن (٢)

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن ادريس الأزدي عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : لا يقوم أحدكم الى الصلاة وبه أذى

حدثنا محمد بن المصنف الحمصي حدثنا بقية عن حبيب بن صالح عن أبي حي المؤذن عن ثوبان عن رسول الله ﷺ أنه قال : لا يقوم أحد من المسلمين وهو حاقن حتى يتخفف

« باب الحجر على من يفسد ماله » حدثنا أزهر بن مروان حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك أن رجلا كان في عهد رسول الله ﷺ في عنته (٣) ضعف وكان يبايع وإن أهله أتوا النبي ﷺ فقالوا :

(١) رباط الدبر (٢) حابس البول أو الغائط (٣) أي في رأيه وعقله ونظره في مصالح نفسه

يارسول الله احجر عليه فدعاه النبي ﷺ فتهاه عن ذلك فقال: يارسول الله انى لا اصبر عن البيع فقال: اذا بايعت قتل: ها (١) ولا خلافة
 حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن
 محمد بن يحيى بن حبان قال: هو جدي منقذ بن عمرو وكان رجلا قد أصابته آمة
 (٢) في رأسه فكسرت لسانه وكان لا يدع على ذلك التجارة وكان لا يزال يغبن فأتى
 النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال له: اذا أنت بايعت قتل: لا خلافة ثم أنت في كل
 سلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليال فان رضيت فأمسك وإن سخطت فأرددها
 على صاحبها

« باب تفليس المدمم والبيع عليه لغرمائه » حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة
 حدثنا شبابة حدثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عياض
 ابن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد الخدري قال: أصيب رجل في عهد رسول
 الله ﷺ في ثمار ابتاعها فكثرت دينه فقال رسول الله ﷺ تصدقوا عليه فتصدق
 الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله ﷺ خذوا ما وجدتم وليس
 لكم إلا ذلك يعنى الغرماء

حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عاصم حدثنا عبد الله بن مسلم بن هرمز عن
 ساهة المكي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ خلع معاذ بن جبل من
 غرمائه ثم استعمله على اليمن فقال معاذ: إن رسول الله ﷺ استخلصني بمالي
 ثم استعملني

« باب من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس » حدثنا أبو بكر بن أبي
 شيبة حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثنا محمد بن ربح أنبأنا الليث بن سعد —

(١) أي خذوا ولا خديمة (٢) شجة في أم الدماغ

جميعا عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبدالعزیز عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس فهو أحق به من غيره

حدثنا هشام بن عمار حدثنا إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن الزهري عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : أيا رجل باع سلعة فودرك سلمته بعينها عند رجل وقد أفلس ولم يكن قبض من ثمنها شيئا فهي له وإن كان قبض من ثمنها شيئا فهو أسود الغرماء حدثنا إبراهيم بن المنذر الخراساني وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي قالا : حدثنا ابن أبي ذئب عن ابن أبي ذئب عن أبي المعتمر بن عمرو بن رافع عن ابن خلدة الزرقى وكان تاضيا بالمدينة قال . جئنا أبا هريرة في صاحب لنا قد أفلس فقال : هذا الذي قضى فيه النبي ﷺ أيا رجل مات أو أفلس فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه

حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي حدثنا إيمان بن عدي حدثني الزبيدي محمد بن عبد الرحمن عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ أيا امرئ مات وعنده مال امرئ بعينه اقتضى منه شيئا أو لم يقتض فهو أسود الغرماء

« باب الرجل ينحل ولده » حدثنا أبو بشر بكر بن خلف حدثنا يزيد بن زريع عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال . انطلق به أبوه يحمله الى النبي ﷺ فقال : أشهد اني قد نحل النعمان من مالي كذا وكذا قال : فكل بنيك نحات مثل الذي نحات النعمان قال : لا . قال : فأشهد على هذا

غيري قال أليس يسرك أن يكونوا لك في البر سواء؟ قال: بلى قال: فلا إذا
حدثنا هشام بن عمار حدثنا سفيان عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن
ومحمد بن النعمان بن بشير أخبراه عن النعمان بن بشير أن أباه نحله غلاماً وأنه جاء إلى
النبي ﷺ يشهده فقال: أكل ولدك نحلته قال لا . قال فارده
« باب من أعطى ولده ثم رجع فيه » حدثنا محمد بن بشار وأبو بكر بن
خلاد الباهلي قال حدثنا ابن أبي عدي عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن
طاوس عن ابن عباس وابن عمر يرفعان الحديث إلى النبي ﷺ قال لا يحل للرجل
أن يعطى العطية ثم يرجع فيها إلا الوالد فيما يعطى ولده
حدثنا جميل بن الحسن حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن عامر الأحول
عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن نبي الله ﷺ قال: لا يرجع أحدكم
في هبته إلا الوالد من ولده

باقي كتب السنة الصحيحة

غير الكتب الستة

مما أسلفت يتبين لك أن الصحيحين لم يستوعبا كل الصحيح وكذلك
الأصول الخمسة أو الستة وإن كان الزائد عليها قليلاً قال الامام النووي: الصواب
قول من قال: إنه لم يفت الأصول الخمسة إلا التزر اليسير وهما نحن أولاء ندلى اليك
بباقي الكتب الشهيرة الجامعة للصحيح في القرنين الثالث والرابع
فمنها صحيح محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري المتوفى سنة (٣١١) وصحيحه
أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان تلميذه لشدة تحريه حتى أنه يتوقف في التصحيح
لأدنى كلام في الاسناد . ومنها صحيح أبي حاتم محمد بن حبان البستي (٣٥٤)

واسم مصنفه التقاسيم والأأنواع والكشف على الحديث منه عسر لأنه غير مرتب على الابواب ولا المسانيد وقد رتبه ابن الملقن وجرى أبو الحسن الهيثمي زوائده على الصحيحين في مجلد وقد نسبوا لابن حبان التساهل في التصحيح غير أن تساهله أقل من تساهل الحاكم في مستدرکه ومنها صحيح أبي عوانة يعقوب بن إسحاق المتوفى سنة (٣١٦) وصحيح المنتقى لابن السكن سعيد بن عثمان (٣٥٣) والمنتقى في الاحكام لابن الجارود عبد الله بن علي (٣٠٧) والمنتقى في الآثار لقاسم بن أصبغ محدث الاندلس (٣٤٠) ومنها المختارة لمحمد بن عبد الواحد المقدسى (٦٤٣) التزم فيها الصحة فصح أحاديث لم يسبق الى تصحيحها ولم يتم الكتاب وقد رجحه بعض الحفاظ على مستدرک الحاكم

كتب الاطراف

كتب الأطراف هي ما تذکر طرفاً من الحديث يدل على بقيته وتجمع أسانيدہ. إما مستوعبة أو مقيدة يكتب مخصوصة فن ذلك

أطراف الصحيحين للحافظ ابراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي (٤٠٠) ولأبي محمد خلف بن محمد الواسطي (٤٠١) قال الحافظ ابن عساكر: وكتاب خلف أحسنهما ترتيباً ورسماً وأقلهما خطأً ووهماً وهو في دار الكتب السلطانية أربع مجلدات ولأبي نعيم أحمد بن عبد الله الاصفهاني (٤٣٠) وللحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني وأطراف السنن الاربعة لأبي القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر الدمشقي (٥٧١) في ثلاث مجلدات مرتباً على حروف المعجم واسمه الاشراف على معرفة الأطراف

وأطراف الكتب الستة لمحمد بن طاهر المقدسى (٥٠٧) جمع فيه أطراف

الصحيحين والسنن الاربعة قال ابن عساكر في مقدمة كتابه الاشراف : سبرته واختبرته فظهرت فيه امارات النقص وألفيته مشتملاً على أوهام كثيرة وترتيبه محتمل لهذا عمل كتابه الاشراف ولهذا السبب أيضاً لخصه الحافظ محمد بن علي الدمشقي (٧٦٥) وزتبسه احسن ترتيب واسم كتاب المقدسى أطراف الفرائب والأفراد والحافظ يوسف بن عبد الرحمن المزى أطراف الكتب الستة أيضاً وفيه أيضاً أوهام جمعها أبو زرعه أحمد بن عبد الرحيم وقد اختصر أطراف المزى الذهبي كما اختصره أيضاً محمد بن علي الدمشقي ولابن الملقن الأشراف على أطراف السنة »

ولابن حجر إتحاف المهرة بأطراف العشرة يعنى الكتب الستة والمسانيد الأربعة في ثمان مجلدات . وقد أفرده منه تأليفه المسمى بأطراف المسند المعتلى ويقع في مجلدين

دور التهذيب بعد القرن الرابع

إن جمع السنن من أفواه الرواة والنظر في رجال الاسانيد وإنزالهم منازلهم وبيان عليل الحديث من صحيحه كاد ينتهي بانتهاء القرن الرابع كما انطلقت اذ ذاك جنوة الاجتهاد وركن الناس الى التقليد في الدين فأكثر الكتب تجدها بعد ذلك العصر سلكت مسلك التهذيب أو جمع الشئيت وبيان الغريب أو نحت منحى الابداع والترتيب أو طرقت سبيل الاختصار والتقريب وجل من تكلم في الأسانيد بعد المائة الرابعة كان عيالا على ما دونه من أئمة الحديث في القرون السالفة ولا يسبقن الى ذهنك — وأنت الفطن اللبيب — أنه لم يسبق القرن الخامس جمع وتهذيب فإن ذلك قد وجد ولكن لم يشع شيوعه بعد القرن الرابع ونحن من سنتنا في هذه الرسالة مراعاة الأمور الدائمة ولا نلتفت لليسير النادر

أهم الكتب الجامعة لمتون الحديث في دور التهذيب

الجمع بين الصحيحين - قد جمع كثير من الأفاضل بين صحيح البخارى ومسلم ومن هؤلاء محمد بن عبد الله الجوزقى المتوفى (٣٨٨) واسماعيل بن احمد المعروف بابن الفرات (٤١٤) ومحمد بن أبي نصر الحميدى الاندلسى (٤٨٨) وربما زاد زيادات ليست فيهما وحسين بن مسعود البغوى (٥١٦) ومحمد بن عبد الحق الاشبيلي (٥٨٢) وأحمد بن محمد القرطبي المعروف بابن أبي حجة (٦٤٢) الجمع بين الكتب الستة - قد جمع بينهما عبد الحق بن عبد الرحمن الاشبيلي المعروف بابن الخراط (٥٨٢) وقطب الدين محمد بن علاء الدين المكي (٩٩٠) وكتابه مرتب مهذب

وأبو الحسن أحمد بن رزين بن معاوية العبدى السرقسطي (٥٣٥) فى كتابه تجريد الصحاح ولكنه لم يحسن فى ترتيبه وتهذيبه وترك بعضاً من أحاديث الستة فلما جاء أبو السعادات مبارك بن محمد المعروف بابن الأثير الجزرى الشافى (٦٠٦) هذب كتابه ورتب أبوابه وأضاف إليه ما أسقطه من الأصول وشرح غريبه وبين مشكل الاعراب وخفى المعنى وحذف أسانيداه ولم يذكر إلا راوي الحديث من صحابي أو تابعي كما ذكر المخرج له من الستة ولم يذكر من أقوال التابعين والأئمة الا النادر ورتب أبوابه على حروف المعجم وسماه جامع الأصول لأحاديث الرسول فجاء كتاباً فذا فى بابه لم ينسج أحد على منواله فحرف الينا البعيد وسهل علينا السير وهو بدار الكتب السلطانية المصرية فى عشرة أجزاء صغيرة ولعل الله يسوق إليه من يبرزه الى عالم المطبوعات فيسدى بذلك الى طلاب الحديث معروفاً جميلاً . وقد اختصر هذا الجامع كثيرون منهم محمد المرزوي (٦٨٢) وهبة الله بن عبد الرحيم المحوي (٧١٨) وعبد الرحمن بن علي المعروف بابن الديبع الشيباني الزبيدي (٩٤٤)

وهو أحسن المختصرات وقد طبع حديثاً بمصر ويقع في ثلاثة أجزاء^(١) ولابي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزبادي المتوفى سنة (٨١٧) تسهيل الوصول الى الأحاديث الزائدة على جامع الأصول وإن في هذا وما قبله لفنية عن كتب الحديث الأخرى وكفاية

الجوامع العامة

« ا » منها جامع المسانيد والألقاب لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (٥٩٧) جمع فيه بين الصحيحين ومسند أحمد وجامع الترمذي وقد رتبته أحمد بن عبد الله المكي (٩٦٤)

« ب » ومنها جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن للحافظ اسماعيل بن عمر الوشى الدمشقي المعروف بابن كثير (٧٧٤) جمعه من الصحيحين وسنن النسائي وأبي داود والترمذي وابن ماجه ومن مسانيد أحمد والبخاري وأبي يعلى والمعجم الكبير للطبراني

« ج » ومنها مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ أبي الحسن علي بن أبي بكر ابن سليمان بن أبي بكر الشافعي الهيثمي (٨٠٧) جمع فيه زوائد مسانيد أحمد وأبي يعلى والبخاري ومعجم الطبراني الثلاثة وموجود منه بدار الكتب ثمان مجلدات وقد شرع في طبعه من مدة ولعله تم

« د » ومنها مصابيح السنة للإمام حسين بن مسعود البغوي (٥١٦) جمع فيه ٤٤٨٤ حديث من الصحاح والحسان ويعنى صاحبها بالصحاح ما أخرجه الشيخان وبالحسان ما أخرجه أبو داود والترمذي وغيرها وما كان فيها من ضعيف أو غريب

(١) طبعه بمصر مرة أخرى مصطفى افندي محمد صاحب المكتبة التجارية للسكبرى وبجمله في اربعة أجزاء وطبعته أحسن من الطبعة الاولى

بينه ولا يذكر ما كان منكراً أو موضوعاً وقد اعتنى العلماء بها عناية عظيمة فشرحوها شروحاً كثيرة وكلها محمد بن عبد الله الخطيب وذيل أبوابها فذكر الصحابي الذي روى الحديث والكتاب الذي أخرجه وزاد على كل باب من الصحاح والحسان فصلاً ثالثاً عدا بعض الأبواب وكان ذلك سنة ٧٣١ هـ كتاباً حافلاً وأسماه مشكاة المصابيح وقد شرح المشكاة كثيرون

« هـ » ومنها جمع الجوامع (١) في الحديث لعبد الرحمن من أبي بكر السيوطي جمع فيه بين الكتب الستة وغيرها وقد قصد في كتابه جمع الأحاديث النبوية بنسرها قال المناوي : انه مات قبل أن يتمه ولقد اشتمل كتابه على كثير من الأحاديث الضعيفة بل الموضوعة وقد هذب ترتيبه علاء الدين علي بن حسام الهندي المتوفي بمكة سنة ٩٧٥ في كتابه كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال (٢) وقد اختصر السيوطي كتابه في الجامع الصغير وزوائده

« و » ومنها إتحاف الخيرة بزوائد المسانيد العشرة لاحمد بن أبي بكر البوصيري (٨٤٠) أفرد فيه زوائد — مسانيد أبي داود الطيالسي والحيمدي ومسند وابن أبي عمرو واسحاق بن راهويه وابن أبي شيبه وأحمد بن منيع وعبد ابن حميد والحريث بن محمد بن أبي أسامة وأبي يولي الموصلي — أي مازاد من أحاديثها على الكتب الستة وهو مرتب على مائة كتاب

« ز » ومنها بحر الاسانيد للامام الحافظ الحسن بن احمد السمرقندي (٤٩١) جمع فيه مائة الف حديث رتبته وهذبه ويقال : إنه لم يقع في الاسلام مثله

(١) طبع جميع الجوامع مع مسند الامام احمد بمصر

(٢) طبع في الهند طبعا متقنا

الكتب الجامعة لأحاديث الأحكام

« ١ » منها الامام في أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد المتوفى سنة (٧٠٢) جمع فيه متون الأحكام وشرحه في كتابه الامام ولكن لم يكمل شرحه ويقال إنه لم يؤلف في هذا النوع أعظم منه

« ب » ودلائل الأحكام من أحاديث النبي ﷺ لابن شداد الحنابى تكلم فيه على الأحاديث المستنبطة منها الأحكام في الفروع ويقع في : لمدين

« ج » ومنتقى الأخبار في الأحكام للحافظ محمد الدين أبى البركات عبد السلام بن عبد الله بن أبى القاسم الحراني المعروف بابن تميمية الحنبلى (٦٥٢) انتقاه من صحيحى البخارى ومسلم ومسنده الامام أحمد وجامع أبى عيسى الترمذى والسنن للنسائى وأبى داود وابن ماجه واستغنى بالعزوا الى هذه المسانيد عن الاطالة بذكر الأسانيد

وقد قال فيه صاحب البدر المنير: وأحكام الحافظ محمد الدين عبد السلام بن تميمية المسمى بالمنتقى هو كاسمه وما أحسنه لولا إطلاقه في كثير من الاحاديث العزوا الى الأئمة دون التحسين والتضعيف فيقول مثلاً رواه أحمد ، رواه الدار قطنى رواه أبو داود ويكون الحديث ضعيفاً وأشد من ذلك كون الحديث في جامع الترمذى مبيناً ضعفه فيعزوه اليه من دون بيان ضعفه وينبغى للحافظ جمع هذه المواضع وكتبتها على حواشى هذا الكتاب أو جمعها فى مصنف يستكمل فائدة الكتاب المذكور اه والحمد لله قد بين ذلك كله وزاد عليه محدث البين وعندها محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠) فى كتابه نيل الاوطار الذى شرح به المنتقى شرحاً وسطاً بلغ ثمانية أجزاء وقد جمع فيه من فقه الحديث ما نللك لا تغتر عليه فى كتاب آخر وقد طبع الشرح بمصر مرتين

« د » وبلوغ المرام من أدلة الأحكام للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة (٨٥٢) وقد اشتمل بلوغ المرام على ألف وأربعمائة حديث من أحاديث الأحكام وهو كتاب عظيم القدر طبع في مصر وفي الهند مع حواش للسيد أحمد حسن الدهلوي المعاصر بين فيها علل الأحاديث المعلولة وخلاصة المعنى وقد طبع بمصر هذه السنة وعلى أكثره تعليقات مختصرة وقد شرح بلوغ المرام كثيرون منهم القاضي شرف الدين الحسين بن محمد المغربي وهو شرح واسع

ومنهم محمد بن اسماعيل الصنعاني (١١٨٢) في كتابه « سبل السلام » وهو شرح إن يكن موجزاً فإنه قيم يصدع فيه بالحق خالف المذاهب أو وافق وقد طبع بالهند وطبع بمصر طبعة جميلة في أربعة أجزاء وقد وضعت عليه تعليقات يسيرة. ومنهم الفاضل صديق حسن خان (١٣٠٧) في كتابه فتح العلام وهو نسخة من سبل السلام تمتاز عنها بزيادات يسيرة أو حذف بعض المذاهب المذكورة بالأصل كذهب الهادوية وقد طبع بمصر بالمطبعة الاميرية ونفذت نسخته

هـ — السنن الكبرى لأحمد بن حسين البيهقي (٤٥٨) قال ابن الصلاح : ماثم كتاب في السنة أجمع للأدلة من كتاب السنن الكبرى للبيهقي وكأنه لم يترك في سائر أقطار الأرض حديثاً إلا قد وضعه في كتابه . وقد طبع بالهند وعمل له في آخره فهرس باسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم وللبيهقي أيضاً السنن الصغرى قيل : إنه لم يصنف في الاسلام مثلها

و — سنن الحافظ أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الشهير بالدارقطني (٣٨٥) وقد طبعت بالهند مع تعليقات عليها لشمس الحق أبي الطيب محمد بن أحمد بن علي الآبادي

ز — عمدة الأحكام للإمام الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي الدمشقي (٦٠٠) جمع فيها أحاديث الأحكام التي اتفق عليها البخاري ومسلم وقد شرحها شرحاً موجزاً ابن دقيق العيد وقد طبعت بمصر مع الشرح في أربعة أجزاء صغيرة وعليها تعليقات للشيخ محمد منير الدمشقي

ح — الأحكام الصغرى للحافظ أبي محمد عبد الحق بن عبد الرحمن المعروف بابن الخراط الأزدي الأشبيلي (٥٨١) قال فيها : جمعت في هذا الكتاب متفرقا من حديث رسول ﷺ في لوازم الشرع وأحكامه وحلاله وحرامه وفي ضروب من الترغيب والترهيب أخرجتها من كتب الأئمة وهداة الأمة أبو عبد الله مالك بن أنس وأبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري وأبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري وبقية الكتب الستة وفيها أحاديث من كتب أخرى والآن نذكر لك نماذج من أكثر هذه الكتب لتكون على بينة من أمرها .



نماذج من كتب الاعظام

نماذج من منتقى الأخبار :

﴿ كتاب الوقف ﴾

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : إذا مات الانسان انقطع عمله إلا من ثلاثة أشياء صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له — رواه الجماعة (١) إلا البخارى وابن ماجه

وعن ابن عمر أن عمر أصاب أرضاً من أرض خيبر فقال : يا رسول الله أصبت أرضاً بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فما تأمرني قال : إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر على أن لا تباع ولا توهب ولا تورث في الفقراء وذوي القربى والرقاب والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول (٢) وفي لفظ غير متأثر مالا (٣) — رواه الجماعة وفي حديث عمرو بن دينار قال في صدقة عمر : ليس على الولي جناح أن يأكل ويؤكل صديقاً له غير متأثر وكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر ويهدى لناس من أهل مكة كان ينزل عليهم — أخرجه البخارى وفيه من الفقه أن من وقف شيئاً على

صنف من الناس وولده منهم دخل فيه

وعن عثمان أن النبي ﷺ قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال : من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة

(١) يريد بهم البخارى ومسلم وأبا داود والترمذي وابن ماجه وموطا مالك

(٢) أى غير متخذ منها مالا أى ملكاً (٣) أى متخذ أصل مال وأئمة كل شيء أصله

فاشتريتها من صلب مالي — رواه النسائي والترمذى وقال : حديث حسن . وفيه جواز انتفاع الواقف بوقفه العام

﴿باب وقف المشاع والمنقول﴾ عن ابن عمر قال عمر للنبي ﷺ أن المائة السهم التي لى بخيبر لم أصب مالا قط أعجب الى منها قد أردت أن أتصدق بها فقال النبي ﷺ احبس أصلها وسبل ثمرتها . رواه النسائي وابن ماجه
وعن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً واحتساباً فلن يشعبه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة حسناً . رواه أحمد والبخارى

وعن ابن عباس قال : أراد رسول الله ﷺ الحج فقالت امرأة لزوجها أحججنى مع رسول الله ﷺ فقال : ما عندى ما أحجك عليه قالت : أحججنى على جمل فلان قال ذلك حبيس في سبيل الله فأتى رسول الله ﷺ فسأله فقال أما أنك لو أحججتها عليه كان في سبيل الله . رواه أبو داود وقد صح أن رسول الله ﷺ قال في حق خالد : قد احتبس أذراعه وأعتاده (١) في سبيل الله

﴿باب من وقف أو تصدق على أقربائه أو أوصى لهم من يدخل فيه؟﴾ عن أنس أن أبا طلحة قال يا رسول الله إن الله يقول « لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » وان أحب أموالى الى يترحاه (٢) وإتها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله فقال : يخرج ذلك مال راجح — مرتين — وقد سمعت أرى أن تجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة أفضل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبنى عمه . متفق عليه . وفي رواية لما نزلت هذه الآية « لن تناولوا البر » قال أبو طلحة : يا رسول الله أرى ربنا يسألنا

(١) العتاد ما أعده الرجل من السلاح والدواب وآلة الحرب (٢) من البراح وهي

من أموالنا فأشهدك أني جعلت أرض ببرحاء لله فقال اجعلها في قرابتك قال فجعلها في حسان بن ثابت وأبي بن كعب - رواه أحمد ومسلم والبخاري معناه وقال فيه اجعلها لفقراء قرابتك . قال محمد بن عبد الله الانصاري : أبو طلحة زيد بن سهل ابن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام . يجتمعان الى حرام وهو الأب الثالث ، وأبي ابن كعب بن قيس بن عتيك بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار فعمرو يجمع حسان وأبا طلحة وأبياء ، وبين أبي وأبي طلحة ستة آباء

وعن أبي هريرة قال : لما نزلت هذه الآية « وأندر عشيرتك الأقربين » دعا رسول الله ﷺ قريباً فاجتمعوا فعم وخص فقال : يا بني كعب بن لؤي أقتدوا أنفسكم من النار . يا بني مرة بن كعب أقتدوا أنفسكم من النار - يا بني عبد شمس أقتدوا أنفسكم من النار يا بني عبد مناف أقتدوا أنفسكم من النار يا بني هاشم أقتدوا أنفسكم من النار يا بني عبد المطلب أقتدوا أنفسكم من النار يا فاطمة أقتدي نفسك من النار فاني لا أملك لكم من الله شيئاً غير أن لكم رحماً سأبلها بيلها (١) - متفق عليه ولفظه لمسلم

﴿ باب أن الوقف على الولد يدخل فيه ولد الولد بالقرينة لا بالاطلاق ﴾ عن أنس قال : بلغ صفية أن حفصة قالت : بنت يهودى فبكت فدخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي وقالت : قالت لي حفصة : أنت ابنة يهودى فقال النبي ﷺ إنك لابنة نبي وإن عمك انبي وإني لثحت نبي فبم تفتخر عليك؟ ثم قال : اتق الله يا حفصة رواه أحمد والترمذي وصححه

وعن أبي بكر أن النبي ﷺ صعد المنبر فقال : ان ابني هذا سيد يصلح الله

على يديه بين فئتين عظيمتين من المسلمين يعنى الحسن بن علي — رواه أحمد
والبخارى والترمذى

وفي حديث عن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ قال لعلي: وأما أنت يا علي
فختنى (٢) وأبو ولدي — رواه أحمد

وعن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ قال وحسن وحسين علي وركيه: هذان
ابناى وابنا ابنتى اللهم إني أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما. رواه الترمذى وقال
حديث حسن غريب

وقال البراء عن النبي ﷺ أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب وهو في
حديث متفق عليه

وعن زيد بن أرقم قال سمعت النبي ﷺ يقول: اللهم اغفر للانصار ولا بناء
الانصار ولا بناء أبناء الانصار. رواه أحمد والبخارى. وفي لفظ: اللهم اغفر
للانصار ولذرارى الانصار ولذرارى ذرارهم. رواه الترمذى وصححه

﴿باب ما يصنع بفاضل مال الكعبة﴾ عن أبي وائل قال: جلست الى شيبة
في هذا المسجد فقال: جلس الى عمر في مجلسك هذا فقال: لقد هممت أن لا أَدع
فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمتها بين المسلمين. قلت ما أنت بفاعل قال لم؟ قلت
لم يفعله صاحبك فقال: ها المرآن يقتدى بهما. رواه أحمد والبخارى

وعن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لولا أن قومك حديثو عهد
بجاهلية أو قال بكفر لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله ولجعلت بابها بالارض
ولأدخلت فيها من الحجر. رواه مسلم

نماذج من بلوغ المرام

«باب اللباس» عن أبي عاصم الأشعري قال قال رسول الله ﷺ ليكونن

من أمتي أقوام يستحلون الخبز والحريير — رواه أبو داود وأصله في البخاري
وعن حذيفة قال : نهى رسول الله ﷺ أن نشرب في آنية الذهب والفضة
وأن نأكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه — رواه البخاري
وعن عمر رضي الله تعالى عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير إلا
موضع أصبعين أو ثلاث أو أربع . متفق عليه واللفظ لمسلم
وعن أنس أن النبي ﷺ رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قميص
الحرير في سفر من حجة (١) كانت بهما . متفق عليه
وعن علي قال : كساني النبي ﷺ حلة سبراء (٢) فخرجت فيها فرأيت
الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي . متفق عليه وهذا اللفظ مسلم
وعن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال : أحل الذهب والحرير لأنك أمتي
وحرم علي ذكورها — رواه أحمد والنسائي والترمذي وصححه (٣)
وعن عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال : ان الله يحب إذا أنعم على عبده
نعمة أن يرى أثر نعمته عليه — رواه البيهقي
وعن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس النسائي والمعصفر (٤) —
رواه مسلم
وعن عبد الله بن عمر وقال : رأى علي النبي ﷺ ثوبين معصفرين فقال :
أمك أمرتك بهما — رواه مسلم

(١) نوع من الحرب

(٢) قال أبو عبيد الحلة ازار وردا وقال ابن الاثير اذا كانا من جنس واحد وقيل هي برود

مضلعة بالقز وقيل حرير خالص وهو الاقرب

(٣) روى هذا الحديث من ثمانية طرق لم تخل من طعن

(٤) القسي ثياب مضلعة يؤتى بها من مصر والشام والمعصفر المصبوغ بالمعصفر

وعس أساء بنت أبي بكر أنها أخرجت جبة رسول الله ﷺ مكفوفة الجيب والكمين والفرجين بالديباج (١) — رواه أبو داود وأصله في مسلم وزاد : كانت عند عائشة حتى قبضت قبضتها وكان النبي ﷺ يلبسها فنحن نلبسها للرضى يستشفى بها . وزاد البخارى في الأدب المفرد وكان يلبسها للوفد والجمعة

﴿ باب صدقة الفطر ﴾ عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحرة والذكور والأناث والصغير والكبير من المسلمين وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة . متفق عليه ولا بن عدي والدارقطنى بإسناد ضعيف : أغنوم عن الطواف فى هذا اليوم

وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : كنا نعطىها فى زمن النبي ﷺ صاعاً من طعام أو صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو صاعاً من زبيب . متفق عليه وفى رواية أو صاعاً من أقط قال أبو سعيد : أما أنا فلا أزال أخرجها كما كنت أخرجها فى زمن رسول الله ﷺ . ولا بن داود : لا أخرج أبداً الا صاعاً

وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات — رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم

﴿ من باب الأدب ﴾ عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ حق المسلم على المسلم ست اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فأجبه واذا استصحبك فانصحه واذا عطس فحمد الله نشمته واذا مرض فعده واذا مات فتبعه —

رواه مسلم

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : انظروا الى من هو أسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم . متفق عليه

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا . متفق عليه

نماذج من السنن الكبرى للبيهقي

﴿ باب التطهير بماء البحر ﴾ قال الله جل ثناؤه « وأنزلنا من السماء ماء طهوراً » وقال « فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيباً »

قال أبو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي رضى الله عنه : ظاهر القرآن يدل على أن كل ماء طاهر ماء بحر وغيره وقد روى نبيه عن النبي ﷺ حديث يوافق ظاهر القرآن في سنده من لا أعرفه ثم ذكر حديث الذى « أخبرناه » أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأبو زكريا محمد بن ابراهيم بن محمد بن يحيى رحهما الله قالا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعى أنا مالك وأخبرنا أبو على الحسين بن محمد بن محمد بن على الروذبارى رحمه الله فى « كتاب السنن » أنا أبو بكر محمد بن بكر بن عبد الزراق المعروف بابن داسة بالبصرة حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل ابن الازرق أن المغيرة بن أبى بردة وهو من بنى عبد الدار أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : سأل رجل رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله : إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضعنا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر فقال رسول الله ﷺ هو الطهور ماؤه الحل ميتته وقد تابع الجلاح أبو كثير صفوان بن سليم على روايته عن سعيد بن سلمة أخبرنا أبو عبد الله الحافظ

حدثنا علي بن حمشاذ العدل حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك حدثنا يحيى بن بكير
 قال : حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب . حدثنا الجلاح أبو كثير أن ابن سلمة
 الخزومي حدثه أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : كنا عند
 رسول الله ﷺ يوماً فجاءه صياد فقال يا رسول الله أخبرنا ننتقل في البحر نريد
 الصيد فيحمل معنا أحداً من الادوة وهو يرجو أن يأخذ الصيد قريباً فما وجدته
 كذلك وربما لم يجد الصيد حتى يبلغ من البحر مكاناً لم يظن أن يلقه فلهذه يحتلم
 أو يتوضأ فإن اغتسل أو توضأ بهذا الماء فلعل أحداً يهلكه العطش فهل ترى في ماء
 البحر أن نغتسل به أو نتوضأ به إذا خفنا ذلك فزعم أن رسول الله ﷺ قال اغتسلوا
 منه وتوضؤوا به فإنه الطهور مأوه الحل ميتته وقد تابع يحيى بن سعيد الانصاري
 يزيد بن محمد القرشي سعيداً على روايته إلا أنه اختلف فيه على يحيى بن سعيد
 فروى عنه عن المغيرة بن أبي بردة عن رجل من بني مدلج عن النبي ﷺ وروى
 عنه عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة أن رجلاً من بني مدلج وروى عنه عن عبد الله
 ابن المغيرة الكندي عن رجل من بني مدلج وعنه عن المغيرة بن عبد الله عن أبيه
 وقيل غير هذا . واختلفوا أيضاً في اسم سعيد بن سلمة فقيل كما قال مالك وقيل
 عبد الله بن سعيد الخزومي وقيل سلمة بن سعيد وهو الذي أراد الشافعي بقوله
 في إسناده من لا أعرفه أو المغيرة أوها الآن الذي أقام إسناده ثقة أودعه مالك
 ابن أنس الموطأ وأخرجه أبو داود في السنن . وقد روى الحديث عن علي بن أبي
 طالب رضى الله عنه وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو رضى الله عنهم عن
 النبي ﷺ

قال الشافعي رحمه الله : وروى عبد العزيز بن عمر عن سعيد بن ثوبان عن أبي
 هند الفراسي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : من لم يطهره البحر فلا طهره الله أنبأنا

أبو حازم عمر بن أحمد بن إبراهيم الخافظ أنبأ أبو أحمد الخافظ حدثنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن عقير الانصاري حدثنا محمد بن حميد حدثنا إبراهيم بن الخنثار حدثنا عبد العزيز بن عمر فذكره بمثله إلا أنه لم يقل الفراسي أخبرنا أبو الحسين علي ابن محمد بن بشر أن ببغداد حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا الحسن بن علي ابن عفان حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل عامر بن واثلة أن أبا بكر رضى الله عنه سئل عن مية البحر فقال : هو الظهور ماؤه الحلال ميته

﴿باب لا يزول اليقين بالشك﴾ أخبرنا أبو عبد الله الخافظ حدثنا أبو بكر

أحمد بن اسحاق الفقيه أنا بشر بن موسى حدثنا الحميدى حدثنا سفيان أنا الزهرى أخبرنا سعيد بن المسيب وعباد بن تمام عن عمه عبد الله بن زيد قال : شكنا الى رسول الله ﷺ الرجل يخيل اليه الشئ في الصلاة فقال رسول الله ﷺ لا ينتقل حتى يسمع صوتاً أو يجرد رجباً . رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المدني وغيره ورواه مسلم عن عمرو الناقد وغيره كالمعنى عن سفيان بن عيينة

أخبرنا أبو طاهر الفقيه حدثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى حدثنا محمد بن عبد الوهاب أن خالد بن مخلد حدثنا محمد بن جعفر حدثني سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إذا وجد أحدكم في بطنه الريح فليخجل اليه أنه خرج منه الشئ ، فلا يخرج حتى يسمع صوتاً أو يجرد رجباً . فخرج في كتاب مسلم من حديث جرير بن عبد الحميد عن سهيل بن أبي صالح وقال في الحديث : فلا يخرج من المسجد

أخبرنا أبو الحسين بن بشر أن ببغداد حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا سعدان بن نصر حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن أنه قال : إذا شككت

في الحدث وأيقنت الوضوء فأنت على وضوئك وإذا شككت في الوضوء وأيقنت بالحدث فتوضاً

﴿باب الغسل للجمعة﴾ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا بجر بن نصر قال : قرىء علي ابن وهب أخبرك مالك أن نافعاً حدثهم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل . رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك

أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبأنا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان حدثنا الحسن بن أبي الربيع حدثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال : من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل . قال وحدثني ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال وهو قائم على المنبر « من جاء منكم الجمعة فليغتسل »

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنا إبراهيم بن أبي طالب حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق فذكره عنهما جميعاً مدرجاً على اللفظ الاول . رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا بجر بن نصير قال : قرىء علي ابن وهب أخبرك مالك عن أنس وغيره أن صفوان بن سليم حدثهم .

أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا القعني عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري

أن رسول الله ﷺ قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم لفظ حديث القعنبى وفى حديث ابن وهب : الغسل يوم الجمعة . رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى عن ابن يحيى عن مالك

﴿ باب الحائض لا تصلى ولا تصوم ﴾ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى أنبأ صالح بن محمد الحافظ جزرة حدثنى محمد بن عبد الرحيم البرقى ومحمد بن ادريس أبو حاتم وأحمد بن حنبل أبو سنان البلخى الثقفى قالوا حدثنا سعيد بن الحكم بن أبى مریم أنبأ محمد بن جعفر بن أبى كثير أخبرنى زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد عن أبى سعيد الخدرى قال خرج رسول الله ﷺ فى الاضحى أو الفطر الى المصلى فصلى ثم انصرف فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة فقال أيها الناس تصدقوا ثم انصرف فر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني رأيتكن أكثر أهل النار . فقان ولم ذاك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب لب الرجل الحازم منكن يا معشر النساء قتلن له : وما نقصان عقلنا وديننا قال : أليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل قان : بلى : قال فذلك من نقصان عقلها أليس اذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم ؟ قلن : بلى قال : فذلك من نقصان دينها . رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن أبى مریم ورواه مسلم عن الحلوانى وغيره عن ابن أبى مریم

﴿ باب الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة ﴾ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنأبو بكر بن اسحاق الفقيه وأبو الفضل بن ابراهيم المزكى واللفظ لابی الفضل قالوا حدثنا حماد بن سلمة حدثنا اسحاق بن ابراهيم حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن عاصم الاحول عن معاذا العدوية أن المرأة سألت عائشة ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة أحرورية أنت ؟ فقالت : لست بحرورية ولكنى

أسألك فقالت : كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله ﷺ فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة : قال معمر : وأخبرنا أبو أيوب عن أبي قلابة عن معاذة عن عائشة مثله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن عاصم وأخرجه من حديث حماد عن أيوب

﴿ باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها ﴾ فيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه عن أبي العباس الأصم عن الربيع عن الشافعي قال : أعجل من سمعت به من النساء يحضن نساء تهامة يحضن لتسع سنين

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قراءة عليه حدثني أبو أحمد محمد بن أحمد الشعبي حدثنا محمد بن عبد الرحمن الأرزناني حدثنا أحمد بن طاهر بن حرملة حدثنا جدي حدثنا الشافعي قال : رأيت بصنعاء جدة بنت إحدى وعشرين سنة حاضت ابنة تسع وولدت ابنة عشر وحاضت البنت ابنة تسع وولدت ابنة عشر ويذكر عن الحسن بن صالح أنه قال : أدركت جارة لنا صارت جدة بنت إحدى وعشرين سنة وعن مغيرة الضبي أنه قال : احتملت وأنا ابن اثنتي عشرة سنة . وروينا عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : إذا بلغت الجارية تسع سنين فهي امرأة تعنى والله أعلم فخاضت فهي امرأة اه

نماذج من سنن الدارقطني

﴿ باب وجوب الزكاه في مال الصبي واليتيمة ﴾ حدثنا علي بن محمد المصري حدثنا الحسن بن غليب الهذلي الأزدي حدثنا سعيد بن عفير حدثنا يحيى بن أيوب عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو ابن العاص أن رسول الله ﷺ قام فخطب الناس قال : من ولي يتيما له مال فليتجر له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة

حدثنا ابن محمد بن صاعد حدثنا أحمد بن عبيد بن اسحاق العطار بالكوفة حدثنا
 أبي حدثنا مندل عن أبي اسحاق الشيباني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن
 جده قال قال رسول الله ﷺ: احفظوا اليتامى في أموالهم لا تأكلها الزكاة
 حدثنا محمد بن الحسن بن علي البزار حدثنا الحسين بن عبد الله بن يزيد
 القطان حدثنا أيوب بن محمد الوزان حدثنا دواد بن الجراح حدثنا محمد بن
 عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: في
 مال اليتيم زكاة.

حدثنا محمد بن اسماعيل الفارسي حدثنا يحيى بن أبي طالب أنا عبد الوهاب
 حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب
 قال: ابتغوا بأموال اليتامى لا تأكلها الصدقة.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي حدثنا اسحاق
 ابن منصور عن الحسن بن صالح عن أشعث عن حبيب بن أبي ثابت عن صلت
 المكي عن أبي رافع قال: كانت أموالهم عند علي فلما دفعها اليهم وجدوها بنقص
 فحسبوها مع الزكاة فوجدوها تامة فأتوا علياً فقال: كنتم ترون أن يكون عندي
 مال لا أزكيه.

حدثنا محمد بن مخلد حدثنا بشر بن مطر حدثنا يزيد بن هارون حدثنا
 أشعث عن حبيب بن أبي ثابت عن صلت المكي عن ابن أبي رافع أن النبي ﷺ
 كان أقطع أبا رافع أرضاً فلما مات أبو رافع باعها عمر بنانين ألفاً فدفعها إلى علي
 ابن أبي طالب فكان يزكيها فلما قبضها ولد أبي رافع عدوا مالهم فوجدوها ناقصة فأتوا
 علياً فأخبروه فقال: أحسبتم زكاتها قالوا: لا قال: لحسبوا زكاتها فوجدوها سواء فقال
 علي كنتم ترون عندي مالا لا أؤدى زكاته.

(باب استقراض الوصي من مال اليتيم) حدثنا محمد بن اسماعيل الفارسي
حدثنا يحيى بن أبي ذالب حدثنا عبد الوهاب حدثنا ابن أبي عون وصخر بن
جويرية عن نافع أن ابن عمر كان عنده مال يتيم فكان يستقرض منه ويربماضمه
وكان يزكي مال اليتيم اذا وليه

أخبرنا محمد حدثنا يحيى حدثنا عبد الوهاب أنبأنا أبو الربيع السمان عن عمرو
ابن دينار عن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب قال : ابتنوا بأموال
اليتامى لا تستملكها الزكاة

حدثنا أبو بكر الشافعي حدثنا اسحاق بن الحسن حدثنا مسلم حدثنا هشام
عن أيوب عن نافع أن ابن عمر كان يزكي مال اليتيم ويستقرض منه ويدفعه
مضاربة .

حدثنا ابراهيم بن أحمد بن الحسن القوميسي حدثنا محمد بن أحمد بن تميم
الاصبهاني حدثنا محمد بن حيد حدثنا مسلمة بن الفضل حدثنا منير بن العلاء عن
الأشعث عن حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد بن وردان عن ابن عمر أن
النبي ﷺ أعطى أهارافع مولاة أرضاً فمجز عنها فباعها عمر بئتي ألف وثمانية
آلاف دينار وأوصى الى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فكان يزكها كل سنة
حتى أدرك بنوه فدفعه اليهم فحسبوه فوجدوه ناقصاً فأتوه فقالوا : إنا وجدنا مالنا
ناقصاً فقال : أحسبتم زكاته فقالوا : لا قال : احسبوا زكاته فحسبوه
فوجدوه سواء

حدثنا محمد بن مخلد حدثنا علي بن سهل بن المفيرة حدثنا محمد بن سعيد
الاصبهاني حدثنا شريك عن أبي اليقظان عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن
(٩٠)

علياً زكى أموال نبي أبي رافع قال : فلما دفعها اليهم وجدوها تنقص فقال علي رضي الله عنه : أترون أن يكون عندي مال لا أزكيه

حدثنا محمد بن مخلد حدثنا عبيد الله بن جرير بن جبلة حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا ابن لهيعة حدثنا أبو الأسود عن عكرمة عن ابن عباس قال : لا يجب على مال الصغير زكاة حتى تجب عليه الصلاة . ابن لهيعة لا يحتج به

حدثنا الحسين بن اسماعيل حدثنا يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة عن حسين ابن ذكوان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : جاءت امرأة وابنتها من أهل اليمن الى رسول الله ﷺ وفي يدها مسكتان (١) غليظتان من ذهب فقال : هل تعطين زكاة هذا . قالت : لا . قال : فيسرك أن يسورك الله بسوارين من نار قال : نخلعتهما وقالت هما لله ولرسوله

« من كتاب الاقضية » — كتاب عمر رضي الله عنه الى أبي موسى

الأشعري — حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان بن محمد النعماني حدثنا عبد الله بن عبد الصمد بن أبي خدّاش حدثنا عيسى بن يونس حدثنا عبيد الله بن أبي حميد عن أبي المليح الهزلي قال : كتب عمر بن الخطاب الى أبي موسى الأشعري : أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم اذا أدلى اليك فانه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له، وآس (٢) بين الناس في وجهك وبجاسك وعدلك حتى لا ييأس الضعيف من عدلك ولا يطمع الشريف في حيفك . البينة على من ادعى واليمين على من أنكر والصلح جائز بين المسلمين الا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا . لا يمنعك قضاء قضيته بالأمس راجعت فيه نفسك وهديت فيه لرشدك ان تراجع الحق فان الحق قديم ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل . الفهم الفهم فيما يحتلج

(١) سواران (٢) أي اجعل كل واحد منهما أسوة خصمه

في صدرك مما لم يبلغك في الكتاب والسنة . اعرف الأمثال والأشباه ثم قس الأمر عند ذلك فاعمد الى أحبها اليك وأشبهها بالحق فيما ترى واجعل للمدعي أمداً ينتهي اليه فان أحضر بينة أخذ بحقه والا وجهت القضاء عليه فان ذلك أجلى للعمى وأبلغ في العذر . المسلمون عدول بعضهم على بعض الا بجلود في حد أو مجرباً **في شهادة زور أو ظنين** (١) في ولاء أو قرابة . إن الله تولى منكم السرائر ودرأ عنكم البينات . وإياك والتلق والضرر والتأذي بالناس والتنكر للخصوم في مواطن الحق التي يوجب الله بها الأجر ويمسح بها الذخر فانه من يصلح نيته فيما بينه وبين الله ولو على نفسه يكفه الله ما بينه وبين الناس . ومن تزين للناس بما يعلم الله منه غير ذلك يشنه الله فماظنك بشواب غير الله عز وجل في عاجل رزقه وخزائن رحمته والسلام عليك . ثم ساقه بسند آخر مع اختلاف يسير في العبارات

حدثني أبي حدثنا أحمد بن الحنين بن عبد الجبار حدثنا داود بن عمر حدثنا صالح بن موسى ح وحدثنا عثمان بن أحمد الواقف حدثنا محمد بن الحسين ابن حفص الخثعمي حدثنا محمد بن عبيد المحاربي حدثنا صالح بن موسى عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي **ﷺ** قال : سيأتيكم عنى أحاديث مختلفة فما جاءكم موافقا لكتاب الله ولسنتي فهو مني وما جاءكم مخالفاً لكتاب الله ولسنتي فليس مني . صالح بن موسى ضعيف لا يحتج بحديثه حدثنا أبو محمد بن صاعد والحسين بن اسماعيل قالوا : حدثنا الفضل بن سهل حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي **ﷺ** قال : اذا حدثتم عنى بحديث تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوا به وما تنكرونه فكذبوا به

(١) أي متهم من الظنة وهي التهمة والظنين في الولاية من ينتمي الى غير مواليه بأن يقول : أنا عتيق فلان وليس عتيقه والظنين في القرابة من ينتسب الى غير أقرباه

حدثنا ابن صاعد حدثنا محمد بن عبد الله المحرمي حدثنا علي بن المديني حدثنا يحيى بن آدم بأسناده نحوه وزاد قاني أقول : ما يعرف ولا ينكر ولا أقول ما ينكر ولا يعرف

حدثنا عثمان بن أحمد بن السماك حدثنا حنبل بن إسحاق حدثنا جبارة ابن المفلس حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله ﷺ : إنها تكون بعدي رواة يروون عني الحديث فأعرضوا حديثهم على القرآن فما وافق القرآن فحدثوا به ولم يوافق القرآن فلا تحدثوا به . هذا وهم والصواب عن عاصم عن زيد (١) عن علي بن الحسين مرسل عن النبي ﷺ

حدثنا الحسين بن اسماعيل ومحمد بن جعفر الطبري وأبو بكر أحمد بن عيسى الخواص قالوا : حدثنا محمد بن عبد الله بن منصور أبو اسماعيل الفقيه حدثنا يزيد بن نعيم ببغداد حدثنا محمد بن الحسن حدثنا أبو حنيفة عن خيثم الصيرفي عن الشعبي عن جابر أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ في ناقة فقال كل واحد منهما : ننتجت هذه الناقة عندي وأقام بينة فحضى بها رسول الله ﷺ الذي هي في يده

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا عبد العزيز الدراوردي حدثنا يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم عن يسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال : إذا حكم الحاكم فاجتهد فأخطأ فيه أجر واحد وإذا حكم فاجتهد فأصاب فله أجران . قال : فحدثت به أبا بكر بن عمرو بن حزم فقال : هكذا حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة . ثم رواه من طريقين آخرين

الترغيب والترهيب

من الكتب القيمة في الحديث كتاب الترغيب والترهيب لعبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذرى (٥٨١ - ٦٥٦) الحافظ الحجّة المحدث الفقيه وهو من أحسن الكتب طريقة في جمع الحديث وبيان درجته وأيت كتب الحديث كلها على نمطه وتقدم لك نموذجاً منه ومن معجم رجاله المختلف فيهم الذي ذيل به الكتاب - وقد طبع بمصر ثلاث مرات

الترهيب من مطل الغنى والترغيب في إرضاء صاحب الدين

عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : مطل الغنى ظم وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع - رواد البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه . « أتبع بضم الهمزة وسكون التاء أي أحميل قال الخطابي : وأهل الحديث يقولون : أتبع بتشديد التاء وهو خطأ »

وعن عمرو بن الشريد عن أبيه رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : لى الواجد يحل عرضه وماله - رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال : صحيح الاسناد « لى الواجد » بفتح اللام وتشديد الياء أي مطل الواجد الذى هو قادر على وفاء دينه يحل عرضه أى يبيح أن يذكر بسوء المعاملة وعقوبته حبسه .

وعن على رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يحب الله الغنى الظالم ولا الشيخ الجاهول ولا الفقير المحتال . وفي رواية إن الله يبغض الغنى الظالم والشيخ الجاهول والعائل المحتال - رواد البزار والطبرانى في الأوسط من رواية

الحارث الأعور عن علي والحارث وثق ولا بأس به في المتابعات
وعن أبي ذر رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال: ثلاثة يبغضهم الله وثلاثة يبغضهم الله
فذكر الحديث الى أن قال: والثلاثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزاني والفقير
المحتال والغنى الظالم — رواه ابن داود وابن خزيمة في صحيحه واللفظ لهما — ورواه
بنحوه النسائي وابن حبان في صحيحه والترمذي والحاكم وصحاحه

وروى (١) عن خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبد المطلب رضى الله عنهما
قالت: قال رسول الله ﷺ ما قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها الحق من قوبها غير
متعتم ثم قال: من انصرف غريمه وهو عنه راض صلت عليه دواب الارض ونون
الماء ومن انصرف غريمه وهو ساخط كتب عليه في كل يوم ليلة وجمعة وشهر
ظلم — رواه الطبراني في الكبير

وعنها قالت: كان على رسول الله ﷺ وسق من تمر لرجل من بنى ساعدة فأتاه
يقتضيه فأمر رسول الله ﷺ رجلا من الانصار أن يقتضيه فتضاه تمرّاً دون تمره
فأبى أن يقبله فقال: أترد على رسول الله ﷺ قال: نعم ومن أحق بالعدل من رسول
الله ﷺ فاكتمحت عيننا رسول الله ﷺ بدموعه ثم قال صدق ومن أحق بالعدل
منى لا قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقها من شديدها ولا يتعتمه ثم قال يا خولة
عديه واقضيه فانه ليس من غريم يخرج من عند غريمه راضياً إلا صلت عليه دواب
الارض ونون البحار وليس من عبد يلوي غريمه وهو يجد إلا كتب الله عليه في كل يوم
وليلة اثماً. رواه الطبراني في الاوسط والكبير من رواية حبان بن علي واختلف في
توثيقه. ورواه بنحوه الامام أحمد من حديث عائشة باسناد جيد قوى « تعتمه »
بشاءين مشناتين فوق وعينين مهملتين أى أقلقه وأتعبه بكثرة ترداده اليه ومطله إياه
(١) جعل للحديث الضعيف علامتين أن يصدره بلفظة روى وأن يذكر عقبه: وفيه هلان

« ونون » البحار حوتها وقوله يلوى غريمه أى يظله ويسوفه . الخ الباب
 (من معجم رجاله المختلف فيهم) « التاء » تمام بن نجيح عن الحسن قال ابن
 عدى وغيره : هو ثقة وقال البخاري : فيه نظر وقال أبو حاتم : ذاهب الحديث ووثقه
 يحيى بن معين « التاء » ثابت بن محمد الكوفي العابد صدوق احتج به البخاري
 وغيره وفيه مقال « الجيم » جابر بن يزيد الجعفي الكوفي عالم الشيعة ترك يحيى القطان
 حديثه . وقال النسائي وغيره : متروك ووثقه شعبة وسفيان الثوري وقال وكيع :
 ما شككتم في شيء فلا تشكوا أن جابرا الجعفي ثقة . جميع بن عمير التيمي تيم الله
 ابن ثعلبة الكوفي كذبه ابن نمير وقال ابن حبان : رافضى يضع الحديث ووثقه
 أبو حاتم وحسن له الترمذى . جنادة بن سلم ضعفه أبو زرعة ووثقه ابن خزيمة
 وابن حبان وأخرجا حديثه في صحيحيهما



ترتيب كتب الحديث في الصحة

قد بينا فيما سلف درجة كل كتاب من كتب السنة الشهيرة في الصحة وهاتين أولياء ندلى اليك بفصل جم الفائدة عظيم العائدة ينجلي لك فيه ترتيب كتب السنة من حيث الصحة لتكون على بينة من أمرها فنقول وبالله توفيقنا

قد قسم الجمهور الحديث الصحيح بالنظر الى تفاوت الأوصاف المقتضية للصحة الى سبعة اقسام كل قسم منها أعلى مما بعده فالأول ما أخرجه البخارى ومسلم ويسمى بالمتفق عليه والثاني ما انفرد به البخارى والثالث ما انفرد به مسلم والرابع ما كان على شرطهما مما لم يخرجهما واحدا والخامس ما كان على شرط البخارى والسادس ما كان على شرط مسلم والسابع ما صححه أحد الأئمة المعتمدين وترجيح كل قسم من هذه الاقسام السبعة على ما بعده إنما هو من قبيل ترجيح الجملة على الجملة لا ترجيح كل واحد من أفرادها على كل واحد من أفراد الآخر فيسوغ أن يرجح حديث في مسلم على آخر في البخارى اذا وجد موجب الترجيح ولقد كتب الشيخ أحمد المعروف بشادولى الله الحدت الدهلوى المتوفى سنة (١١٧٦) في كتابه حجة الله البالغة فصلا في طبقات كتب الحديث نورد لك خلاصته قال :

طبقات كتب الحديث أربع فالطبقة الأولى منحصرة بالاستقراء في ثلاثة

كتب الموطأ وصحيح البخارى وصحيح مسلم

والطبقة الثانية كتب لم تبلغ مبلغ الموطأ والصحيحين ولكنها تملوها كان

مصنفوها معروفين بالوثوق والعدالة والحفظ والتبحر في فنون الحديث ولم يتساهلوا فيها وتلقاها من بعدهم بالقبول واعتمى بها الحدوث والفقهاء وذاعت بين الناس كسبن أبي داود وجامع الترمذي وجمتى النسائي . وهذه الكتب مع الطبقة الاولى

اغتنى بإحاديثها رزين بن معاوية العبدي السرقسطي في تجريد الصحاح وابن الأثير في جامع الأصول وكاد مسند أحمد يكون من هذه الطبقة

والطبقة الثالثة مسانيد وجوامع ومصنفات صنفت قبل البخاري ومسلم وفي زمانها وبعدها جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف والمعروف والمنكر والغريب والشاذ والخطأ والصواب والثابت والمتقلب^(١) ولم تشتهر في العلماء ذلك الاشتهار وإن زال عنها اسم النكارة المظلمة ولم يتداول ما تفردت به الفقهاء كثير تداول ولم يفحص عن صحتها وضعفها المحدثون كبير فخص . ومنها ما لم يخدمه لغوي لشرح غريب ولا فقيه بتطبيقه على مذاهب السلف ولا محدث ببيان مشكاه ولا مؤرخ بذكر أساء رجاله ، ولا أريد المتأخرين المتعمتين وإنما كلامي في الأئمة المتقدمين من أهل الحديث نهي بانية على استنساخها وخولها كسند أبي يعلى ومصنف عبد الرزاق ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة ومسند عبد بن حميد ومسند الطيالسي وكتب البيهقي والطحاوي والطبراني وكان قصدهم جمع ما وجدوا من الحديث لاتلخيصه وتهذيبه وتقريره من العمل

والطبقة الرابعة كتب قصد مصنفوها إمد قرون متطاوله جمع ما لم يوجد في الطبقتين الأولىين وكانت في الجوامع والمسانيد المختلفة فنهوا بأمرها وكانت على أسنة من لم يكتب حديثه المحدثين ككثير من الوراق المتشدقين وأهل الأهواء والضعفاء أو كانت من آثار الصحابة والتابعين أو من كلام الحكماء والوراق

(١) الصحيح من الحديث ما رواه عن أصل تام الضبط بسند متصل غير معطل ولا شاذ وهذا هو الصحيح لذاته فإن خف الضبط فحسن لذاته وبكثرة الطرق يصحح فيسمى الصحيح لغيره والضعيف ما دون الحسن والمعروف ما كان في سنده ثقة خالف ضعيفا في حديثه ومروى ذلك الضعيف يسمى للثكر ويطلق للثكر أيضا على حديث في سنده كثير الناط أو شافل عن الاتقان أو فسق . والغريب ما كان في سنده منفرد بالرواية لم يشاركه فيها أحد أو لم يكن له إلا سند واحد . والشاذ ما كان في سنده ثقة خالف من هو أرجح منه وعلى رأى يطلق على من لازمه سوء الحفظ ، والمتقلب ما كان فيه تقديم وتأخير كمرارة بن كعب وكعب بن مرة

خلطها الرواة بحديث النبي ﷺ سهواً أو عمداً أو كانت من محتملات القرآن والحديث الصحيح فرواها بالمعنى قوم صالحون لا يعرفون غوامض الرواية فجعلوا المعاني أحاديث معروفة أو كانت مفهومة من إشارات الكتاب والسنة جعلوها أحاديث منفصلة برأسها عمداً أو كانت جملا شتى في أحاديث مختلفة جعلوها حديثاً واحداً بنسق واجد ومظنة هذه الأحاديث كتاب الضعفاء لابن حبان والكامل لابن عدى وكتب الخطيب وأبي نعيم والجوزقاني وابن عساكر وابن النجار والديلمي وكاد مسند الخوارزمي يكون من هذه الطبقة وأصلح هذه الطبقة ما كان ضعيفاً محتملاً وأسوأها ما كان موضوعاً أو مقلوباً شديد النكارة . وهذه الطبقة مادة كتب الموضوعات لابن الجوزي أما الطبقة الأولى والثانية فعليهما اعتماد المحدثين . وأما الثالثة فلا يباشرها للعمل عليها والقول بها إلا النحارير الجهابذة الذين يحفظون أسماء الرجال وعلل الأحاديث ، نعم ربما يؤخذ منها المتابعات والشواهد — وقد جعل الله لكل شئ قدراً — وأما الرابعة فالاشتغال بجمعها أو الاستنباط منها نوع تعمق من المتأخرين وإن شئت الحق فطوائف المبتدعين من الرافضة وغيرهم يتمكنون بأدنى عناية أن يخلصوا منها شواهد مذاهبهم فالانتصار بها غير صحيح في معتك العلماء بالحديث اهـ

ولأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري (٤٥٦) مقالة في ترتيب كتب الحديث جري فيها على ما ظهر له في ذلك ذكرها في كتاب مراتب الديانة وقد أورد السيوطي خلاصتها في كتاب التقريب فقال « وأما ابن حزم فإنه قال: أولى الكتب الصحيحان ثم صحيح سعيد بن السكن (٣٥٣) والمنتقى لابن جارود (٣٠٧) والمنتقى لقاسم بن أصبغ (٣٤٠) ثم بعد هذه الكتب كتاب أبي داود وكتاب

الذسائي (٣٠٣) (١) ومصنف قاسم بن أصبغ ومصنف الطحاوي (٣٢٠) ومسنند أحمد
ومسنند البزار (٢٩٢) وأبي بكر (٢٣٥) وعثمان (٢٣٩) ابني أبي شيبة ومسنند ابن
راهوية (٢٣٧) والطيايلى (٢٠٤) والحسن بن سفيان (٣١٣) والمستدرك للحاكم
(٤٠٥) وكتاب ابن سنجر (٢٥٨) ويعقوب بن شيبة (٢٦٢) وعلي بن المديني (٢٣٤)
وابن أبي عزة (٢٧٦) وماجرى مجراها من الكتب التي أفردت لكلام رسول الله
ﷺ ثم بعدها الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره . ثم ما كان فيه الصحيح
فهو أجل مثل مصنف عبد الرزاق (٢١١) ومصنف ابن أبي شيبة ومصنف بقى
ابن مخلد القرطبي (٢٧٦) وكتاب أحمد بن نصر المروزي (٢٩٤) وكتاب ابن
المنذر ثم مصنف حماد بن سلمة (١٦٧) ومصنف سعيد بن منصور (٢٢٧) ومصنف
وكيع بن الجراح (١٩٧) ومصنف الزباني وموطأ مالك وموطأ ابن أبي ذئب (١٥٩)
وموطأ ابن وهب (١٩٧) ومسائل أحمد بن حنبل وفقه أبي عبيد (٢٣٤) وفقه أبي
ثور (٢٤٠) وما كان من هذا النمط مشهورا كحديث شعبة (١٦٠) وسفيان (١٩٨)
والليث (١٧٥) والأوزاعي (١٥٦) والحميدي (٢١٩) وابن مهدي (١٩٨) ومسدد (٢٢٨)
وماجرى مجراها فهذه طبقة موطأ مالك بعضها أجمع للصحيح منه وبعضها مثله وبعضها
دونه ولقد أحصيت ما في حديث شعبة من الصحيح، فوجدته ثمانمائة حديث ونيفاً
مسندة ومرسلا يزيد على المائتين وأحصيت ما في موطأ مالك وما في حديث
سفيان بن عيينة فوجدت في كل واحد منهما من المسند خمسمائة ونيفاً مسندة
وثلاثمائة مرسلا ونيفاً وفيه نيف وسبعون حديثاً قد ترك مالك نفسه العمل بها وفيها
أحاديث ضعيفة وها جمهور العلماء

تاريخ علوم الحديث الاخرى

الى هنا كانت العناية موجبة الى تاريخ الحديث من حيث الكتب الجامعة

(١) إنما لم يذكر سفيان ابن ماجه ولا جامع أبي عيسى الترمذى لانه ما رآها ولا دخلا
الآن ندلس الا بعد وفاته

لألفاظه والشارحة لمتونهم وإن ذلك لفرض من أغراض ، وناحية من نواح ، فإن خيرة المسلمين ، وشيوخ المحدثين ، كما عنوا بذلك عنواً بالتأليف في شرح غريبه ، وبيان ناسخه من منسوخه ، وإظهار حال رجاله والكشف عن علومه ومصطلحاته من صحيح وتلخيص ومتبول ومررد ومتواتر ومشهور ، الى غير ذلك من جليل الاعراض ومتنوع الاقسام

وسنفرد فصلاً لكل نوع من أنواعه الشهيرة نلم فيه بتوضيحه ، ونفرض على تاريخه ، مقرنين ذلك بذكر أحسن المؤلفات فيه حتى يتجلى لك تاريخ الحديث من جملة نواحيه

علم غريب الحديث

الغريب من الكلام يقال على وجهين أحدهما أن يراد به بعيد المعنى غامض بحيث لا يتناولته الفهم الا عن بُعد ومعاناة فكر والوجه الآخر أن يراد به كلام من بعدت به المدار من شواذ قبائل العرب وهانئ أولاء نحكي لك خلاصة مقالة ابن الاثير في مفتتح نهايته فإنه أحسن من وثى هذا الموضوع قسطه من البيان ضامين اليه ما عثرنا عليه في بطون الكتب التي تعرضت لهذا الشأن

كان صلى الله عليه وسلم أفصح العرب لساناً ، وأوضحهم بياناً ، وأعرفهم بمواقع الخطاب ، وأهداهم الى طرق الصواب ، وكان يناطب العرب على اختلاف شعوبهم وتباين طبقاتهم ، كلاً منهم بما يفهم ، ويحادثه بما يعلم ، وكان أصحابه والوفود عليه من العرب يعرفون أكثر ما يقول ، وما جهلوه سألوه عنه ، فيوضحه لهم واستمر عصره صلى الله عليه وسلم الى حين وفاته على هذا السنن المستقيم وعليه سلك الصحابة في عصرهم .

وكان اللسان العربي عندهم صحيحاً - روساً من الدخيل الى أن فتحت الأمصار
 وخالط العرب غير جنسهم من انزوم والفرس والحبش والنَّبَط (١) وغيرهم من
 أنواع الأمم الذين فتحت بلادهم للمسلمين ورفرف عليها علم الموحدين فاختلطت
 الفرق وامتزجت الألسن وتداخلت اللغات ونشأ بينهم الأ ولاد فتعلوا من اللسان
 العربي ما لا بد لهم في الخطاب والمحاوره منه ، وتركوا ما عداه لغنيتهم عنه واستمر
 الأمر على هذا النهج الى أن انقرض عصر الصحابة - القرن الأول - وجاء
 التابعون لهم باحسان فساكوا سبيلهم ، وان كانوا في الاتقان دونهم ولم ينقض
 زمانهم - سنة ١٥٠ - الا واللسان العربي قد استحال أعجمياً أوكاد فلا ترى
 المستقل به والحافظ عليه الا الآحاد فجهل الناس من هذا المهم ما كان يلزمهم
 معرفته وأخروا منه ما كان يجب عليهم تقدمته ، فلما أعضل الداء ، وعز الدواء ،
 أظم الله جماعة من أولى المعارف والنهي أن يصرفوا الى هذا الشأن طرفاً من
 عنايتهم . فشرعوا للناس موارد ، وقعدوا لهم قواعد ، فقيل : إن أول من جمع
 في هذا الفن شيئاً أبو عبيدة معمر بن المثنى البصري (٢١٠) فجمع من ألفاظ
 غريب الحديث والاثر كتبياً صغيراً ولم تكن قلته لجله بغيره من غريب الحديث
 وإنما كان ذلك لأمرين : أحدهما أن كل مبتدع لأمر لم يسبق اليه فانه يكون
 قليلاً ثم يكثر والثاني أن الناس يومئذ كان فيهم بقية وعندهم معرفة فلم يكن الجهل
 قد عم . ثم جمع أبو الحسن النضر بن شميل المازني (٢٠٤) كتاباً أكبر من
 كتاب أبي عبيدة بسط فيه القول على صغر حجمه . ثم جمع عبد الملك بن قريش
 الاصمعي وكان في عصر أبي عبيدة وتأخر عنه كتاباً أحسن فيه الصنع وأجاد ،
 ونيف على كتابه وزاد ، وكذلك محمد بن المستنير المعروف بقظرب (٢٠٦) وغيره

(١) جيل ينزلون بالبطنج بن العرافين

من أئمة اللغة والفقهاء جمعوا أحاديث وتكلموا على لغتها ومعناها في أوراق ذوات عدد ولم يكدهم أحدهم ينفرد عن الآخر بكثير حديث لم يذكره الآخر واستمر الحال الى زمن أبي عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤) وذلك بعد المائتين فجمع كتابه المشهور في غريب الحديث والآثار ألقى فيه عمره إذ جمعه في أربعين سنة وإنه لكتاب حافل بالأحاديث والآثار الكثيرة والمعاني اللطيفة والفوائد الجمّة . ولقد ظن رحمه الله على كثرة تعب وطول نصبه أنه قد أتى على معظم الغريب وما علم أن الشوط بطين ، والمنهل معين ، ولقد بقي كتابه معتمد الناس الى عصر أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (٢٧٦) فصنف كتابه المشهور ولم يودعه شيئاً من كتاب أبي عبيد الا مادعت الحاجة اليه من زيادة شرح وبيان أو استدراك أو اعتراض فجاء مثل كتاب أبي عبيد أو أكثر منه وقد قال في مقدمته : أرجو ألا يكون بقي بعدهذين الكتابين من غريب الحديث ما يكون لأحد فيه مقال وقد كان في عصره ، ابراهيم بن اسحاق الحاربي الحافظ (٢٨٥) جمع كتابا في الحديث بلغ خمس مجلدات بسط فيه القول وأطال بذكر المتون وأسانيدها ، ولو لم يكن في المتن الا كلمة واحدة من الغريب لهجر الناس لذلك كتابه وإن كان جم الفائدة . ثم أكثر الناس من التصانيف في هذا الفن كالبرد (٢٨٥) وثمان (٢٩١) ومحمد بن قاسم الأنباري (٣٢٨) وسلمة بن عاصم النحوي وعبد الملك ابن حبيب المالكي ومحمد بن حبيب البغدادي وغيرهم من أئمة اللغة والنحو والفقهاء والحديث واستمرت الحال الى عهد الامام محمد بن احمد الخطابي البستي (٣٧٨) فألف كتابه المشهور في غريب الحديث سلك فيه نهج أبي عبيد وابن قتيبة وصرف عنيته فيه الى جمع ما لا يوجد في كتابيهما فاجتمع له من ذلك ما يداني كتاب أبي عبيد أو كتاب صاحبه فكانت هذه الكتب الثلاثة في غريب الحديث

والاثر أمهات الكتب وهي الدائرة في أيدي الناس وعليها يعول علماء الامصار غير أن هذه الكتب الثلاثة وغيرها لم يكن فيها كتاب صنف مرتباً ومقفى يرجع الانسان عند طلب الحديث اليه إلا كتاب الحربي وهو على طوله وعسر ترتيبه لا يوجد الحديث فيه إلا بعد تعب وعناء ، ثم هي مع ذلك متفرقة فيها الاحاديث فلا يعلم الناظر في أيها يوجد الغريب فيحتاج الى البحث في كثير منها حتى يجد غرضه

فاما كان زمن أبي عبيد أحمد بن الهروي (٤٠١) وهو من طبقة الخطابي ومعاصريه ألف كتابه السائر جمع فيه بين غريب القرآن والحديث ورتبه ترتيباً لم يسبق اليه فاستخرج الكلمات اللغوية الغريبة من أما كتبها وأثبتها في حروفها مرتباً لها على حروف المعجم ولم يفعمه بالاسانيد والمتون والرواة - شأن ما سبقه من الكتب - فن ذلك له علم مستقل به وقد جمع فيه من غريب الحديث ما في كتب من تقدمه وأرى عليه فجاء كتاباً جامعاً في الحسن بين الاحاطة والوضع إلا انه جاء الحديث مفرقاً في حروف كلته . ولقد ذاع صيت هذا الكتاب بين الناس واتخذوه عمدة في الغريب واقتفى أثره كثيرون واستدرك ما فاتته آخرون

وما زالت الايام تنقضي عن تصانيف وتبرز تآليف الى عهد الامام أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (٥٣٨) فألف كتابه الفائق في غريب الحديث وإنه لكتاب قيم رتبه على وضع اختاره مقفى على حروف المعجم ولكن في العصور على معرفة الغريب منه مشقة وان كانت دون غيره مما سبقه لأنه جمع في التلفية بين إيراد الحديث مسروداً جميعه أو بعضه ثم شرح ما فيه من غريب فيجيبه شرح كلماته الغريبة في حرف واحد فترد الكلمة في غير حروفها، ذلك لذلك كتاب الهروي أقرب منه متنارلاً وإن كانت كلمات الحديث متفرقة في حروفها

وقد ألف أبو بكر محمد أبي بكر المدني الاصفهاني (٥٨١)

كتاباً جمع فيه على طريقة الهروي ما فاته من غريب القرآن والحديث . وكذلك حنف أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (٥١٤) كتاباً في غريب الحديث خاصة نهج فيه منهج الهروي بل كتابه مختصر من كتابه لا يزيد عليه إلا الكلمة الشاذة واللفظة الفاظة بخلاف كتاب أبي موسى المديني فانه لا يذكر منه إلا ما دعت الحاجة اليه .

أقول: ثم جاء مجد الدين مبارك بن محمد بن محمد الشيباني المعروف بابن الاثير (٦٠٦) الذي تلخصت ما تقسم من مقدمة نهايته لجمع ما في كتاب الهروي وأبي موسى من غريب الحديث والأثر وأضاف اليه ما عثر عليه في كتب السنة من صحاح وسنن وجوامع ومصنفات ومسانيد — وإنه لكثير — سالكا في الترتيب منهج أصله فكان من ذلك كتابه — النهاية في غريب الحديث والأثر — وقد رمز لما في كتاب الهروي بالهاء ولما في كتاب أبي موسى المديني بالسين. وقد ذيل النهاية محمود بن أبي بكر الارموي (٧٢٣) واختصرها عيسى بن محمد الصفوي (٧٢٣) فيما يقرب من نصف حجمها وكذلك الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١) في كتابه الدرالنشير تلخيص نهاية ابن الأثير، وله التذييل والتذييب على نهاية الغريب، وقد طبعت النهاية مشكولة وعلى هامشها الدرالنشير وكذلك طبعت غير مشكولة



علم رجال الحديث

هذا فن جليل القدر عظيم الأثر، الحاجة إليه داعية والضرورة به قاضية، وليس من عظيم في الحديث وهو عنه بعيد أو باعه فيه قصير وكيف لا يكون كذلك وهو نصف علم الحديث فإنه سند ومتن والسند عبارة عن الرواة فمعرفة أحوالهم نصف هذا العلم بلا ريب

والكتب المصنفة فيه كثيرة الأنواع متشعبة الأغراض فمن مؤلف في أسماء الصحابة خاصة أو في رواية الحديث عامة ومن خاص بالثقات أو الضعفاء أو الحفاظ أو المدلسين أو الرضعين ومن مبين للجرح والتعديل وأفاظهما ومراتب كل منها ومن كاشف عن المؤلف والمختلف أو المتفق والمفترق من الأسماء والأنسب ومن قاصر على ذكر الوفيات أو موضح لرجال كتاب معين أو عدة كتب مخصوصة وكل كتب فيه العلماء فأحسنوا الكتابة وبلغوا فيها الغاية كما ترى بعد

(١) - أسماء الصحابة

الصحابي كل من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك ولو تخلت ردة في الأصح وأول من يعرف عنه التصنيف في هذا النوع أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري المتوفى سنة (٢٥٦) أفرد أسماء الصحابة في مؤلف وجمعها مضمومة إلى من بعدهم جماعة من طبقة مشايخه كخليفة بن الخياط المحدث النسابة (٢٤٠).
ومحمد بن سعد (٢٣٠) الذي بلغ مؤلفه خمسة عشر مجلداً ومن قرنائه كيعقوب ابن سفيان (٢٧٧) وأبي بكر بن أبي خيثمة (٢٧٩) وصنف في الصحابة خاصة جمع بعدهم كالحافظ البغوي عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (٣٣٠) وأبي بكر الحافظ الكبير عبد الله بن أبي داود (٣١٦) ثم علي بن السكن (٣٥٣) وأبو بكر (ب-١)

عمر بن أحمد المعروف بابن شاهين المتوفى سنة (٢٨٥) وأبو منصور البارودي وأبو حاتم الرازي ابن حيان (٣٥٤) وسليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠) ضمن معجمه الكبير ثم عبد الله بن منده (٣٥٥) والحافظ أبو نعيم (٤٦٣) ثم أبو يوسف عمر بن عبد البر (٤٦٣) ألف كتابه الاستيعاب وسماه بذلك لظنه أنه استوعب كتب من قبله في كتابه ومع ذلك ففاته شيء كثير فذيل عليه أبو بكر بن فتحون ذيلاً حافظاً وذيل عليه جماعة في تصانيف لطيفة وذيل أبو موسى المدني على ابن منده ذيلاً كبيراً. وما زال الناس يؤلفون في ذلك إلى أن كانت تباشير القرن السابع فجمع عز الدين بن الأثير (٦٣٠) كتاباً حافظاً سماه أسد الغابة جمع فيه كثيراً من التصانيف المتقدمة إلا أنه تبع من قبله فخلط من ليس صحابياً بهم واغفل كثيراً من الأوهام الواقعة في كتبهم، ثم جرد الأسماء التي في كتابه مع زيادات عليها الحافظ أبو عبد الله الذهبي (٧٤٨) في كتابه التجريد وأعلم لمن ذكر غلطاً ولن لا تصح صحبته ولم يستوعب ذلك ولا قارب ثم جاء الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢) فالف كتابه الإصابة في تمييز الصحابة — في ثمانية أجزاء صغيرة — جمع فيه ما في الاستيعاب وذيله وأسد الغابة واستدرك عليهم كثيراً وقد اختصره تلميذه جلال الدين السيوطي في كتاب سماه عين الإصابة

وقد ألف كل من البخاري ومسلم كتاباً في أسماء الوجدان أي الصحابة الذين ليس لهم إلا حديث واحد وكذلك ألف يحيى بن عبد الوهاب بن منده الإصابة المتوفى في سنة (٥١١) كتاباً فيمس عاشر من الصحابة عشرين سنة ومائة

ب - علم الجرح والتعديل

هو علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظ مخصوصة وعن مراتب تلك الألفاظ

والكلام في الرجال جرحاً وتعديلاً ثابت عن رسول الله ﷺ ثم عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وجوز ذلك صوتاً للشريعة لا طعنًا في الناس وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواة والتثبت في أمر الدين أولى من التثبت في الحقوق والأموال فهذا افترضوا على أنفسهم الكلام في ذلك وقد تكلم في الرجال خلق لا يتهمياً حصرهم وقد سرد بن عدي المتوفى سنة (٣٦٥) في مقدمة كتابه الكامل جماعة الى زمنه فمن الصحابة ابن عباس (٦٨) وعبادة ابن الصامت (٣٤) وأنس (٩٣) ومن التابعين الشعبي (توفى بعد المائة) وابن سيرين (١١٠) وسعيد بن المسيب بعد (٩٠) وهم قليل بالنسبة لمن بعدهم وذلك لقلّة الضعف فيمن يروون عنهم إذا كثرت صحابة وهم عدول. وغير الصحابة منهم أكثرهم ثقات إذ لا يكاد يوجد في القرن الأول من الضعفاء إلا القليل. وأما القرن الثاني فقد كان في أوائله من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء وضعف أكثرهم نشأ غالباً من قبل تحملهم وضبطهم للحديث فكانوا يرسلون كثيراً ويرفمون الموقوف وكانت لهم أغلاط وذلك مثل أبي هريرة، العبدري (١٤٣) ولما كان آخر عصر التابعين. وهو حدود الحسين ومائة تكلم في التعديل والتجريح طائفة من الأئمة فضعف الأعمش (١٤٨). جماعة ووثق آخريين ونظر في الرجال شعبة (١٦٠) وكان متنبهاً لا يكاد يروى إلا عن ثقة ومثله مالك (١٧٩) ومن كان في هذا العصر إذا قل قبل قوله معمر (١٥٣) وهشام المدستوائى (١٥٤) والأوزاعي (١٥٦) وسفيان الثوري (١٦١) وابن الماجشون (٢١٣) وحامد بن سلمة (١٦٧) والليث بن سعد (١٧٥) وبعد هؤلاء طبقة منهم: ابن المبارك (١٨١) وهشيم بن بشير (١٨٨) وأبو إسحاق الفزاري (١٨٥). والمعافي بن عمران الموصلي (١٨٥) وبشر بن المفضل (١٨٦) وابن عيينة (١٩٧). وقد كان في زمنهم طبقة أخرى منهم ابن عليّة (١٩٣) وابن وهب (١٩٧) ووكيعة ابن الجراح (١٩٧) وقد اتدب في ذلك الزمان لتقد الرجال الحافظان لحجتان

يحيى بن سعيد القطان (١٨٩) وعبد الرحمن بن مهدي (١٩٨) وكان للناس وثوق بهما فصار من وثقاه مقبولا ومن جرحاه مجروحا ومن اختلفا فيه — وذلك قليل — رجع الناس فيه الى ما ترجح عندهم . ثم ظهرت بعدهم طبقة أخرى يرجع اليهم في ذلك منهم : يزيد بن هرون (٢٠٦) وأبو داود الطيالسي (٢٠٤) وعبد الرزاق بن همام (٢١١) وأبو عاصم الضحاك النبيل بن مخلد (٢١٢)

ثم صنفت الكتب في الجرح والتعديل والعلل وبينت فيها أحوال الرواة وكان رؤساء الجرح والتعديل في ذلك الوقت جماعة منهم يحيى بن معين (٢٣٣) وقد اختلفت آراؤه وعبارته في بعض الرجال كما تختلف آراء الفقيه النحرير وعبارته في بعض المسائل التي لا تكاد تخلص من إشكال . ومن طبقته أحمد بن حنبل (٢٤١) وقد سأله جماعة من تلامذته عن كثير من الرجال فتكلم فيهم بما بداله ولم يخرج بهم عن دائرة الاعتدال . وقد تكلم في هذا الأمر محمد بن سعد (٢٣٠) كاتب الواقدي في طبقاته وكلامه جيد معقول وأبو خيشمة زهير بن حرب (٢٣٤) وله في ذلك كلام كثير وأبو جعفر عبد الله بن محمد النبيل حافظ الجزيرة الذي قال فيه أبو داود : لم أر أحفظ منه . وعلي بن المديني (٢٣٤) وله التصانيف الكثيرة في العلل والرجال ومحمد بن عبد الله بن نمير (٢٣٤) الذي قال فيه أحمد : هودرة العراق وأبو بكر بن أبي شيبة (٢٣٥) صاحب المسند وكان آية في الحفظ وعبد الله ابن عمرو القواريري (٢٣٥) الذي قال فيه صاحب جرزة : هو أعلم من رأيت بحديث أهل البصرة وإسحق بن راهويه (٢٣٧) إمام خراسان وأبو جعفر محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي (٢٤٢) الحافظ وله كلام جيد في الجرح والتعديل وأحمد بن صالح (٢٤٨) حافظ مصر وكان قليل المثل وهرون بن عبد الله الجمال (٢٤٣) وكل هؤلاء من أئمة الجرح والتعديل ثم خلفهم طبقة أخرى متصلة بهم منهم : إسحق الكوسج (٢٥١) والدارمي

(٢٥٥) والبخارى (٢٥١) والمعجلى الحافظ نزيل المغرب (٢٢١) ويتلوهم أبو زرعة (٢٦٤) وأبو حاتم (٢٧٧) الرازيان ، ومسلم (٢٦١) وأبو داود السجستاني (٢٧٥) وبقي بن مخلد (٢٧٦) وأبو زرعة الدمشقي (٢٨١) ثم من بعدهم جماعة منهم عبد الرحمن بن يوسف البغدادي وله مصنف في الجرح والتعديل وكان كاتبي حاتم في قوة النفس وإبراهيم بن اسحق الحريري (٢٨٥) ومحمد بن وضاح (٢٨٩) حافظ قرطبة وأبو بكر بن أبي عاصم (٢٨٧) وعبد الله بن أحمد (٢٩٠) وصالح جرزة (٢٩٣) وأبو بكر البزار (٢٩٢) ومحمد بن نصر المروزي (٢٩٤) ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة (٢٩٧) وهو ضعيف لكنه من الأئمة في هذا الامر . ثم من بعدهم جماعة منهم أبو بكر الفريابي والنسائي (٣٠٣) وأبو يعلى (٣٠٧) وأبو الحسن سفيان وابن خزيمة (٣١١) وابن جرير الطبري (٣١٠) والدولابي (٣١١) وأبو عروبة الحراني (٣١٨) وأبو الحسن أحمد بن عمير وأبو جعفر العقيلي (٣٢٢) ويتلوهم جماعة منهم ابن أبي حاتم (٣٢٧) وأحمد بن نصر البغدادي شيخ الدارقطني (٣٢٣) وآخرون . ثم من بعدهم جماعة منهم أبو حاتم بن حبان البستي (٣٥٤) والطبراني (٣٦٠) وابن عدى الجرجاني (٣٦٥) وكتابه في الرجال اليه المنتهى في الجرح والتعديل

وقد جاء بعد ابن عدى وطبقته جماعة منهم : أبو علي الحسين بن محمد النيسابوري (٣٦٥) وله مسند معلل في ألف جزء وثلثمائة ، وأبو الشيخ بن حبان (٣٦٩) وأبو بكر الاسماعيلي (٣٧١) وأبو أحمد الحاكم (٣٧٨) والدارقطني (٣٨٥) وبه ختمت معرفة العلل . ثم من بعدهم جماعة منهم ابن منده (٣٩٥) وأبو عبد الله الحاكم (٤٠٥) وأبو نصر الكلاباذي (٣٩٨) وعبد الرحمن بن فطيس قاضي قرطبة (٤٠٢) وله دلائل السنة وعبد الغنى بن سعيد (٤٠٩) وأبو بكر بن مردويه الاصفهاني

(٤١٦) ثم من بعدهم جماعة منهم محمد بن أبي الفوارس البغدادي (٤١٢) وأبو بكر البرقاني (٤٢٥) وأبو حاتم البصري — وقد كتب عنه عشرة آلاف جزء — وخلف بن محمد الواسطي (٤٠١) وأبو مسعود الدمشقي (٤٠٠) وأبو الفضل الفلكي (٤٣٨) وله كتاب الطبقات في ألف جزء . ثم من بعدهم جماعة منهم الحسن بن محمد الخلال البغدادي (٤٣٩) وأبو يعلى الخليلي (٤٤٦) ثم من بعدهم جماعة منهم ابن عبد البر (٤٦٣) وابن حزم (٤٥٦) الأندلسيان والبيهقي (٤٥٨) والخطيب (٤٦٣) ثم من بعدهم جماعة منهم ابن ماكولا (٤٧٥) وأبو الوليد الباجي (٤٧٤) وقد صنف في الجرح والتعديل — وأبو عبد الله الحميدي (٤٨٨) . ثم من بعدهم جماعة منهم أبو الفضل ابن طاهر المقدسي (٥٠٧) والمؤتمن بن أحمد (٥٠٧) وشهرويه الديلمي . ثم من بعدهم جماعة منهم أبو موسى المدني (٥٨١) وأبو القاسم بن عساكر (٥٢٣) وابن بشكوال (٥٧٨) . ثم من بعدهم جماعة منهم أبو بكر الخازمي (٥٨٤) وعبد الغنى المقدسي (٦٠٠) والرهاوي وابن مفضل المقدسي (٦١٦) . ثم من بعدهم جماعة منهم أبو الحسن بن القطان (٦٣٨) وابن الأنماطي (٦١٩) وابن نطقة (٦٢٩) ثم من بعدهم جماعة منهم ابن الصلاح (٦٤٣) والزكي المنبري (٦٥٦) وأبو عبد الله البرذالي (٦٣٦) وابن الأبار وأبو شامة (٦٢٥) ثم من بعدهم جماعة منهم ابن دقيق العيد (٧٠٢) والشرف الميديمي وابن تيمية (٧٢٨) ثم من بعدهم جماعة منهم المزني (٧٤٢) وابن سيد الناس وأبو عبد الله بن أيبك والذهبي (٧٤٨) والشهاب ابن فضل الله (٧٤٩) ومغلطاي (٧٦٣) والشريف الحسيني الدمشقي والزين العراقي (٨٠٦) ثم من بعدهم جماعة منهم الولي العراقي والبرهان الحلبي وابن حجر العسقلاني (٨٥٢) وآخرون من كل عصر إلا أن المتقدمين كانوا أقرب إلى الاستقامة وأبعد من موجبات الملامة

ولعلك سئمت الاكثار من ذكر الأسماء — وان كان مقتضى الحال وعين ما يتطلبه المقام -- لكن لنا في ذلك غرض جليل ومغزى نبيل وهو أن نكم أفواه أولئك الذين تقولوا على السنة أنه دخل فيها الغريب عنها إذ قد طال العهد عليها وتناولتها عصور الجهالة وبغرت منها إحن الزمان وطوارىء الحدثنان فنحن نقدم لهم دليلاً بيناً وبرهاناً ساطعاً أن السنة خدمها المسلمون خدمة جليلة لم تعهد لدى أمة من الأمم ولا في ملة من الملل وأن ذلك كان ديدن المسلمين في كل عصر فلم يفلوها فترة من الزمن حتى يعبث بها أولو الأغراض ، وينال منها ذوو الاحقاد ، بل لا زالت محفوظة من يد العابثين ، ومخدومة من جهابذة المحدثين ، فاهم الكلمة على المتقولين ، والشناء من عامة المسلمين

كتب الجرح والتعديل

الكتب المؤلفة في الجرح والتعديل ذات مسالك مختلفة فمنها خاص بالثقات أو الضعفاء أو المدلسين ، ومنها جامع لكل أولئك . ثم منها ما لا يتقيد برجال كتاب معين أو كتب مخصوصة ومنها ما يتقيد بذلك ونحن ذاكرون من كل نوع كتبه المشهورة بتوفيق الله وإرشاده

(١) — الكتب الجامعة بين الثقات والضعفاء — من الكتب المشتملة على

الثقات والضعفاء جميعاً طبقات محمد بن سعد الزهرى البصرى (٣٢٠) وهو من أعظم ما صنف يقع في خمسة عشر مجلداً جمع فيه الصحابة والتابعين فمن بعدهم وقد اختصره السيوطي في كتابه إنجاز الوعد المنتقى من طبقات ابن سعد ، وكذلك طبقات خليفة بن خياط (٢٤٠) ومسلم بن الحجاج (٢٦١) وتاريخ ابن أبي خيثمة (٢٧٩) وهو كثير الفوائد ، وتواريخ البخارى (٢٥١) وهي ثلاثة كبير وهو على حروف المعجم وابتدأه بمن اسمه محمد وأوسط وهو على السنين وصغير ، ولسلمة بن

قاسم ذيل على الكبير وهو في مجلد ولا بن أبي حاتم (٣٢٧) جزء كبير انتقد فيه على البخاري وله الجرح والتعديل مشى فيه خلف البخاري والحسين بن إدريس الانصاري المروى (٣٠١) - ويصرف بابن خرم - تاريخ على نحو التاريخ الكبير للبخاري ، ولعلي بن المديني (٤٣٢) تاريخ في عشرة أجزاء حديثة ولا بن حبان (٣٥٤) كتاب في أوام أصحاب التواريخ في عشرة أجزاء أيضا

ولأبي محمد بن عبدالله بن علي بن الجارود كتاب في الجرح والتعديل ، وسلم رواية الاعتبار ، والنسائي التميز ، ولأبي يعلى الخليلي «٤٤٦» الارشاد ، وللعاد بن كثير «التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل» جمع فيه بين تهذيب المزي وميزان الذهبي مع زيادات وتحرير في العبارات وهو أنفع شيء للمحدث والفقهاء التالي لأثره ، ومنها تاريخ الذهبي والتكلمة في أسماء الثقات والضعفاء لاسماعيل ابن عمر المعروف بابن كثير الدهشتي «٧٧٤» وطبقات المحدثين لعمر بن علي بن الملقن «٨٠٤» ذكر فيها المحدثين الى زمنه والكمال في معرفة الرجال له

٢ - كتب الثقات منها كتب الثقات لعجلي «٢٦١» وكتاب الثقات لخليل بن شاهين والثقات لأبي حاتم بن حبان البستي وكتاب الثقات الذين لم تذكر أسماءهم في الكتب الستة لزين الدين قاسم بن قطلوبغا «٨٧٩» وهو كبير في أربع مجلدات

ومن هذا النوع الكتب المبينة لطبقات الحفاظ وقد ألف فيها جمع فمنهم الذهبي وابن الدباغ «٥٤٦» وابن المفضل وابن حجر العسقلاني والسيوطي - ذيل على تأليف الذهبي - وتقى الاين بن فهد وذيل مؤلفه محمد بن محمد الهاشمي «٨٩٠»

٣ كتب الضعفاء - منها كتاب الضعفاء للبخاري، والضعفاء والمتروكين

للنسائي ولأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي «٥٩٧» وكتابه كبير وقد اختصره الذهبي ثم ذيله كما ذيله علاء الدين مغلطاوي (٧٦٢) والضعفاء لمحمد بن عمرو العقيلي (٣٢٧) وكتابه مفيد ، والامام حسن بن محمد الصنعاني ومحمد بن حبان البستي وكتابه كبير . ولأبي أحمد بن عدي كتاب الكامل وهو أكل الكتب في ذلك وأجلها وعليه اعتماد الأئمة وله ذيل يقال له الحافل لأبي العباس أحمد بن محمد الاشبيلي المعروف بابن الرومية (٦٣٧) والضعفاء للدارقطني وللحاكم ولعلاء الدين المسارديني (٧٥٠) وميزان الاعتدال للحافظ الذهبي وهو أجمع ما جمع - طبع في الهند ثم بمصر وقد ذيل عليه الحافظ زين الدين العراقي في مجلدين وقد التقط منه الحافظ ابن حجر من ليس في تهذيب الكمال وضم اليه ما ذته في الرواة وتراجم مستقلة في كتابه المسمى اسان الميزان وله كتابان آخران وهما تقويم اللسان وتحرير الميزان ويوجد عن ذلك كتب كثيرة

٤ كتب المداسين - أول من أفراد المدلسين بالتصنيف الامام حسين بن علي الكرابيسي (٢٤٨) صاحب الشافعي ثم صنف فيه النسائي ثم الدارقطني ونظم الذهبي في ذلك أرجوزة وتبعه تلميذه أحمد بن ابراهيم المقدي فزاد عليه من جامع التحصيل للعلائي شيئاً كثيراً مما فاته ثم ذيل الحافظ زين الدين العراقي (٨٠٦) في هوامش كتاب العلائي أسماء وقعت له زائدة ثم ضمها ولده بلى الدين الى من ذكره العلائي وجعله تصنيفاً مستقلاً وزاد فيه من تبعه شيئاً يسيراً وصنف ابراهيم بن محمد الحلبي (٨٤١) كتابه التبيين في أسماء المدلسين زاد فيه عليهم قليلاً وجميع ما في كتاب العلائي ثمان وستون نفساً زاد عليهم ابن العراقي ثلاث عشرة نفساً وزاد عليه الحلبي اثنتين وثلاثين نفساً وابن حجر العسقلاني تسعاً وثلاثين نفساً فجملته ما فيه اثنتان وخمسون نفساً ومائة وللسيوطي رسالة في أسماء المدلسين

٥ المصنفات في رجال كتب مخصوصة — منها رجال البخاري لأحمد بن محمد الكلاباذي (٣٩٨) ورجاله أيضاً لمحمد بن داود الكردي (٩٢٥) ورجال مسلم لأحمد بن علي المعروف بابن منجويه (٤٢٨) ورجاله أيضاً لأحمد بن علي الاصبهاني (٢٦٩) ومن جمع بين رجالهما محمد بن طاهر المقدسي (٥٠٧) جمع بين كتابي ابن منجويه والكلاباذي وأحسن في ترتيبه على الحروف واستدرك عليهما وكذلك جمع بينهما هبة الله المعروف باللالكثي (٤١٨) ومن أفرد رجال السنن لأبي داود حسين بن محمد الحباني (٤٩٨) وجمع رجال الموطأ للسيوطي ، ورجال المشكاة لصاحبها محمد بن عبد الله الخطيب ورجال الاربعة — موطأ مالك ومسنند الشافعي ومسنند أحمد ومسنند أبي حنيفة — لابن حجر العسقلاني ورجال السنن الرابع — سنن الترمذي والنسائي وأبي داود وابن ماجه — لأحمد ابن أحمد الكردي « ٧٦٣ » ومن جمع رجال الكتب الستة أبو محمد عبد الغني ابن عبد الواحد بن سرور المقدسي « ٦٠٠ » في كتابه الكمال في معرفة الرجال وتهذيبه لجمال الدين يوسف بن الزكي المزي « ٧٤٢ » وهو كتاب كبير يقع في ثلاثة عشر مجلداً لم يؤلف مثله وإكل التهذيب لعمر بن علي بن الملقن « ٨٠٤ » وزوائد الرجال على تهذيب الكمال للسيوطي . وللهذا مختصرات كثيرة منها الكاشف للحافظ الذهبي قال فيه: هذا مختصر في رجال الكتب الستة الصحيحين والسنن الأربع مقتضب من تهذيب الكمال للمزي اقتصر فيه على ذكر من له رواية في الكتب الستة دون من عداهم مما في كتاب المزي ومنها تهذيب التهذيب لابن حجر وهو أكمل من كاشف الذهبي وقد أضاف إليه ابن حجر بعض التراجم التي عثر عليها كما اختصره في كتابه تقریب التهذيب وتهذيب التهذيب وتقريبه وكلاهما مطبوع في الهند . وقد جمع الحافظ أبو المحاسن الدمشقي (٧٦٥) في كتابه التذكرة رجال العشرة

ج - وفيات المحدثين

كثير من الكتب الجامعة لرجال الحديث يتعرض في الأثر لذكر الوفيات وقد أفرد الوفيات بالتأليف جمع من العلماء فقد ابتداءً أبو سليمان محمد بن عبد الله الحافظ بجمع وفيات النقلة من وقت الهجرة فوصل الى سنة ٣٣٨ ثم ذيل على كتابه أبو محمد بن عبد العزيز الكتاني الحافظ «٤٦٦» ثم ذيل على الكتاني هبة الله بن أحمد الأكماني ذيلاً صغيراً يشتمل على نحو عشرين سنة وصل فيه الى سنة ٤٨٥ ثم ذيل على الأكماني علي بن مفضل المقدسي المتوفى سنة «٦١١» الى ٥٨١ ثم ذيل على ابن المفضل عبد العظيم بن عبد القوي المنذرى «٦٥٦» ذيلاً كبيراً في ثلاث مجلدات سماه التكملة لوفيات النقلة ثم ذيل على المنذرى تلميذه عز الدين أحمد بن محمد الى سنة ٦٧٤ وذيلاً على عز الدين أحمد بن أبيك الدمياطي الى سنة ٧٤٩ وذيلاً على ابن أبيك الحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي «٨٠٦» والكل مرتب على حسب وفياتهم في السنين والشهور لا على ترتيب حروف الهجاء

ومن الكتب المفردة بوفيات النقلة تاريخ البرذالي القاسم محمد الدمشقي «٧٣٨» وقد ذيل عليه تقي الدين بن رافع من سنة ٧٣٧ الى ٧٧٤ وذيلاً لذييل تقي الدين ابن حجر. ومنها وفيات الشيوخ لمبارك بن أحمد الانصارى ولابراهيم بن اسماعيل المعروف بالحبال «٤٨٢» كتاب الوفيات

د - معرفة الاسماء والكنى والالقب

من رواة الحديث من يكون مشهوراً باسمه دون كنيته أو لقبه أو مشهوراً بكنيته أو لقبه دون اسمه وقد ألف العلماء في بيان أسماء ذوى الكنى المشهورين بالاسماء وكذلك ألفوا في بيان ألقاب ذوى الاسماء كما ألفوا في نحوه ذلك حتى لا يشبه

راوياً آخر ولا يظن لقب شخص أو كنيته أما لثان فيعد الثقة ضعيفاً أو الصادق كاذباً أو يعكس الأمر

فمن ألف في النوع الاول علي بن المديني والنسائي والحاكم وابن عبد البر وكثيرون غيرهم ، وللاحفاظ! الذهبي كتاب المقتنى في سرد الكنى وهو من أجل الكتب المؤلفة في هذا النوع

ومن كتب في بيان كنى المعروفين بالاسماء أبو حاتم بن حبان البستي ومن صنف في الألقاب أبو بكر الشيرازي المتوفى سنة «٤٠٧» وأبو الفضل في كتابه منتهى الكمال وابن الجوزى «٥٩٧» وابن حجر العسقلاني

هـ - المؤلف والمختلف والمتفق والمفترق والمشتبه من الاسماء والانساب.

من الاسماء والانساب ما يأتلف في الخط صورته ويختلف في اللفظ صيغته كسلام بتخفيف اللام وسلام بتشديدها ويسمى المؤلف والمختلف ومنها ما يتفق خطه ولفظه ولكن يفترق شخصه كاخليل بن أحمد اسم لعدة أشخاص ويسمى المتفق والمفترق ومنها ما تتفق فيه الاسماء خطأ ونطقاً وتختلف الآباء أو النسب نطقاً مع ائلافها خطأ أو بالاكس كمحمد بن عقيل بكسر القاف ومحمد بن عقيل بفتحها وشريح بن النعمان وسريح بن النعمان الاول بالشين المعجمة والحاء المهملة والثاني بالسين المهملة والجيم ويسمى هذا النوع بالمشتبه

ومعرفة هذه الانواع مهمة . قال علي بن المديني أشد التصحيف ما يقع في الاسماء ووجهه بعضهم بأنه شيء لا يدخله القياس ولا قبله شيء يدل عليه ولا بهده ولأنه يخشى أن يظن الشخصان شخصاً واحداً اذا اتفقت الاسماء وفي ذلك ما نبيه من الخلط بين الرواة

وقد ألف المحدثون في كل هذه الأنواع فنصف في النوع الاول أبو أحمد العسكري لكنه أضافه الى كتاب التصحيف له ثم أفزده بالتأليف عبد الغنى بن سعيد المتوفى سنة «٤٠٩» فجمع فيه كتابين كتاباً في مشتبه الأسماء وكتاباً في مشتبه النسبة وجمع شيخه الحافظ الدار قطني «٣٨٥» كتاباً حافلاً ثم جمع أحمد بن علي الخطيب «٤٦٣» ذيلاً سماه المؤلف تكملة المختلف ثم جمع الجميع أبو النصر علي بن هبة الله بن ماكولا «٤٨٧» وجعله كتاباً حافلاً سماه الأكمال واستدرك عليهم ما فاتهم في كتاب آخر جمع فيه أوهامهم وبينها وكتابه من أجمع ما جمع في ذلك وهو عمدة كل محدث بعده وقد استدرك عليه محمد بن عبد الغنى المعروف بابن نقطة الحنبلي (٦٢٩) ما فاته أو تجدد بعده في مجلد ضخيم ثم ذيل عليه منصور ابن سليم (٦٧٣) في مجلد لطيف وأبو محمد بن علي الدمشتي (٦٨٠) وذيل علي ذيليهما علاء الدين بن منطاي (٧٦٣) لكن أكثره في أسماء الشعراء وأنساب العرب وقد جمع الذهبي في ذلك كتاباً مختصراً جداً اعتمد فيه على الضبط بالقلم فكثرت فيه الغلط والتصحيف المبين لموضوع الكتاب وقد وضعه الحافظ ابن حجر في كتابه تبصير المنتبه بتحرير المشتبه وهو مجلد واحد ضبطه بالحروف وزاد عليه شيئاً كثيراً مما أهمله الذهبي أو لم يقف عليه وقد ألف فيه أيضاً يحيى بن علي المصري المؤرخ (٤١٦) ومحمد بن أحمد الايبوردي (٥٠٧) وعبد الرزاق المعروف بابن الغوطي (٧٢٣) في كتابه تلقيح الأقسام في المختلف والمؤتلف وعلي بن عثمان المارديني (٧٥٠)

ومن ألف في هذا النوع الثاني أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب في كتابه المتفق والمفترق وكذلك ألف الخطيب في النوع الثالث في كتابه تلخيص المتشابه ثم ذيل عليه هو أيضاً بما فاته وكتابه كثير الفائدة

علم ناسخ الحديث ومنسوخه

إذا سلم الحديث المقبول من المعارضة سمي محكماً وإن عورض بمثله وأمكن الجمع بين المتعارضين بلا تعسف فذلك مختلف الحديث وإن لم يمكن الجمع وثبت تأخر أحدها فالتأخر يقال له الناسخ والمقدم يطلق عليه المنسوخ

وقد ألف في ناسخ الحديث ومنسوخه جمع كثير منهم أحمد بن اسحاق الديناري (٣١٨) ومحمد بن بحر الاصبهاني (٣٢٢) وأحمد بن محمد النحاس (٣٣٨) وأبو محمد قاسم بن أصبغ (٣٤٠) ومحمد بن عثمان المعروف بالجمع الشيباني وهبة الله بن سلامة (٤١٠) ومحمد بن موسى الخازمي (٥٨٤) في كتابه الاعتبار في ناسخ الحديث ومنسوخه (١) وأبو حفص عمر بن شاهين (٣٨٥) وقد اختصر كتابه إبراهيم بن علي المعروف بابن عبد الحق (٧٤٤) في مجلد والامام عبد الكريم بن هوازن القشيري كتاب في ذلك أيضاً

(١) طبع هذا الكتاب أيضاً بتمر



علم تفتيق الحديث

هو علم يبحث فيه عن التوفيق بين الأحاديث المتناقضة ظاهراً إما بتخصيص العام تارة أو بتقييد المطلق أخرى أو بالحل على تعدد الحادثة الى غير ذلك من وجوه التأويل ويطلق عليه مختلف الحديث

ومن ألف فيه الامام محمد بن ادریس الشافعي المتوفى سنة (٢٠٤) ولكنه لم يقصد استيعابه وعبد الله بن مسلم المعروف بابن قتيبة (٢٦٣) وأبو يحيى زكريا ابن يحيى الساجي (٣٠٧) والطحطاوي (٣٢١) ولأبي الفرج بن الجوزي (٥٩٧) التحقيق في أحاديث الخلاف وقد اختصره ابراهيم بن علي بن عبد الحق

علل الحديث

معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها ولا يقف عليها إلا من رزقه الله فهماً ثاقباً ولهفتاً واسعاً ومعرفة تامة بمراتب الرواة وملكية قوية بالاسانيد والمتون وهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن، وعلل الحديث عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذحة فيه من وصل منقطع أو رفع موقوف أو إدخال حديث في حديث أو نحو ذلك وكل هذا مما يقدم في صحة الحديث

ومن كتب في هذا النوع ابن المديني (٢٣٤) وابن أبي حاتم (٣٢٧) وكتابه قيم وقد طبع بمصر في ثلاثين — والخلال « ٣١١ » والامام مسلم « ٢٦١ » وعلي ابن عمر الدارقطني « ٣٧٥ » ومحمد بن عبد الله الحاكم « ٤٠٥ » وأبو علي حسن ابن محمد الزجاجي والف فيه أيضاً ابن الجوزي

علم مصطلح الحديث

أول من ألف في علوم الحديث أو مصطلحاته في غالب الظن القاضي أبو محمد
الرامهرمزي (٣٦٠) في كتابه الحديث الفاصل بين الراوي والسامع وقد وجدت قبله
مصنفات لكن في بعض فنون الحديث فقط وكتابه أجمع ما جمع في زمانه وإن لم
يستوعب ، ثم توسع العلماء في هذا الفن وأول من تصدى لذلك الحاكم محمد بن
عبدالله النيسابوري وقد اشتمل كتابه على خمسين نوعاً لكنه لم يرتب ولم يهذب
وتلاه أبو نعيم الاصبهاني فعمل على كتابه مستخرجاً وأبقى أشياء للمتعب ثم جاء أحمد
ابن علي المعروف بالخطيب «٤٦٣» فصنف في قوانين الرواية كتاباً سماه الكفاية
وفي آدابها كتاباً سماه الجامع لأدب الشيخ والسامع وما فن من فنون الحديث
إلا قد صنف فيه كتاباً فكان كما قال ابن قطة : كل من أنصف علم أن المحدثين
بعد الخطيب عيال على كتبه ثم جاء بعد الخطيب من أخذ من هذا العلم بنصيب
فجمع القاضي عياض «٥٤٤» كتاباً لطيفاً سماه الاماع وأبو حفص الميانجي جزءه
سماه ملايسع الحديث جهله ثم ألف الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف
بابن الصلاح «٦٤٣» كتابه الشهير المطبوع ذكر فيه خمسة وستين نوعاً وقد اعنتني
به العلماء عناية عظيمة بين معارض نه أو منتصر أو ناظم له أو مختصر أو شارح
له أو مستدرك عليه ومن المختصرين له محي الدين يحيى بن شرف النووي «٦٧٦»
في كتابه الارشاد ثم اختصر مختصره في كتابه التقريب والتيسير وقد شرح
السيوطي التقريب بكتابه تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي وهو من
أجل الشروح . وقد عمل الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي «٨٠٥»
ألفية لخص فيها علوم ابن الصلاح وزاد عليها أولها

يقول راجي ربه المعتذر عبد الرحيم بن الحسين الأثرى
 وقد أممها سنة (٧٦٨) وعمل عليها شرحاً سماه فتح المغيث أممها سنة (٧٧١)
 وقد عمل برهان الدين ابراهيم بن عمر البقاعي المتوفى سنة (٨٥٥) حاشية عليه سماها الذك
 الوفية بما في شرح الألفية أورد فيها ما استفاده من شيخه ابن حجر وقد بلغ الى
 نصفه. وشرح الألفية كثيرون ولعل أحسن الشارحين محمد بن عبد الرحمن
 السخاوي (٩٠٢) وقد نظم السيوطي ألفية جمعت كثيراً من الفوائد أولها
 لله حمدي واليه أستند وما ينوب فليبه أعتمد
 ثم على نبيه محمد خير صلاة وسلام سرمد
 وهذه ألفية تحكى الدرر منظومة ضمنها علم الأثر
 قائمة ألفية العراقي في الجمع والايجاز واتساق

ومن المتون الجامعة الممتعة نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لشهاب الدين
 أحمد بن علي بن حجر العسقلاني وقد شرحها بكتابه نزهة النظر في توضيح نخبة
 الفكر وهو شرح وجيز جليل، وقد شرحها كثيرون كما نظمها أحمد بن صدقة (٩٠٥)
 ومحمد بن اسحاق المقدسي حوالى (٩٠٠) وقد ألف كثيرون في علوم الحديث
 كمحمد بن المنفلوطي (٧٠٢) وابن الملقن (٨٠٤) وابن الحريري (٨٣٣) ولكن
 ما ذكرنا مستقي كل من كتب وفيه الغنيمة عن غيره

ولا يفوتنا قبل ختم هذا الفصل كتاب توجيه النظر في أصول الأثر لمعاصرنا
 الشيخ طاهر الجزائري فإنه كتاب جمع تحقيقات لطيفة ومسائل دقيقة ووفى المصطلح
 من الابانة حقه وان كان جمعا مما سبقه وقد كان من أهم الكتب التي عولنا على
 الرجوع اليها في كتابة هذه الرسالة

تخریج احادیث مؤلفات مخصوصة

لله در علماء الحديث سعوا في توفير الراحة لطلاب العلم فسألوا لم عسيره وكشفوا لهم عن غوامضه وكفوم العناء ومؤنة البحث والتنقيب علوا أنك ستتناول كتاباً من كتب التفسير الشهيرة أو من كتب الفقه السائرة أو مانحاً نحو ذلك وأنه سيمريك أحاديث مختلفة لم يذكر لها سند ولم تنسب لأصل من أصول السنة وأنت ستقف عند ذلك تتطلب درجة الحديث لتعرف قيمة الاستدلال به وإصاله الى الغرض الذي سيق له وأنهم وإن وكوك الى نفسك كلفوك شاقاً وأوردوك صعباً وربما لم يكن لك في فنون الحديث باع فأمسكوا بالكتاب وجمعوا ما فيه من الأحاديث وعزوها الى رواها وينونا درجاتها فما غليك سوى نظرة تحفل فيها بالبنية وإني ذاكر لك من ذلك ما وصل الى على

١ - تخریج أحاديث الكشف - في التفسير - لجمال الدين محمد بن عبد

الله الحنفي المتوفي سنة ٧٦٢هـ في مجلد

٢ - الفتح السماوي بتخریج أحاديث البيضاوي - في التفسير - للشيخ

عبد الرزاق المناوي توفي بعد ٩٠٠

٣ - الطرق والوسائل الى معرفة خلاصة الدلائل شرح مختصر القدوري - في

فقه الحنفية - لآحمد بن عثمان الترمذی فی (٧٤٤)

٤ - تخریج أحاديث الهداية - كتاب شهير في فقه الحنفية - لآحمد بن عبد الله

(٧٧٥) وكذلك آحمد الله بن يوسف الزيلعي (٧١٢) وقد طبع بالهند في مجلدين

٥ - خلاصة البدر المنير في تخریج أحاديث الشرح الكبير للوجيز - في فقه

الشافعية - لهراج الدين عمر بن على الانصاري المعروف بابن الملقن ويقع في سبع

مجلدات وقد نلخصه ابن حجر العسقلاني في ثلث حجه مع زيادات عليه وقال في مقدمة ملخصه : أرجو أن يكون حاوياً لجل ما به يستدل الفقهاء في مصنفاتهم في الفروع - وقد طبع بالهند في مجلد واحد

٦ - تخريج أحاديث المنهاج - في فقه الشافعية - لسراج الدين عمر بن علي

المذكور (١)

٧ - كتاب المغني عن حل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الأحياء من

الأخبار - أي كتاب إحياء علوم الدين - لـ إمامنا أبي عبد الله الحسين بن الحسين العراقي المتوفى سنة (٨٠٦) وقد طبعه الحلبي في مصر بهامش الأحياء فأحسن صنفاً لأن الأحياء ملوء بالأحاديث الضعيفة وفيه ما لا أصل له

٨ - إدراك الحقيقة في تخريج أحاديث الطريقة - في الموعظة - لعلي بن

حسن بن صدقة المصري ثم البجلي فرغ من تأليفه سنة ١٠٥٠

(١) سراج الدين هذا من أكابر العلماء في الحديث والفقه وتاريخ الرجال وله ثلثمائة مصنف

ومولده ووفاته بالقاهرة (٧٢٣ - ٨٠٤ هـ)



الخاتمة

سنعقد في هذه الخاتمة فصولاً يجدر بمشاق الحديث معرفتها وبهمهم الوقوف عليها فنقول وبالله توفيقنا وعليه اعتمادنا

متي يحتاج بالحديث ؟

قد رأيت أكرمك الله أن آتى بكلمة موجزة تكون لديك بمثابة ميزان تعرف به أن كان الحديث مقبولاً فيسوغ لك الاحتجاج به أو مردوداً فترفض الاعتقاد والعمل به فأقول ينقسم الحديث الى مقبول ومردود ، فالقبول ما رواه عدل ضابط لما يرويه بسند متصل مع خلوه من الشذوذ والإعلال . والشذوذ مخالفة الثقة من هو أرجح منه والإعلال وجود أمر خفي يقدرح في صحة الحديث كوصل منقطع أو رفع موقوف ؛ ثم المقبول إن سلم من المعارضة يسمى محكما وإن عورض بمثله فإن أمكن الجمع بغير تعسف فهو مختلف الحديث وإن لم يمكن الجمع وثبت تأخر أحدهما عرف المتأخر بالناسخ والآخر بالمنسوخ وإن لم يثبت فإن أمكن الترجيح بين الحديثين صيراليه وإلا توقفنا عن العمل بهما ، والحديث المردود ما وجد فيه أحد أمرين : الأول عدم الاتصال في السند والثاني وجود أمر في الراوي يوجب طعناً فيه . ودرجات الطعن في الراوي عشرة : الكذب والتهمة به ونحس الغلط والمغفلة عن الاتقان والوهم — بأن يروي على سبيل التوهم — ومخالفة الثقات والفسق وجهالة الراوي والبدعة وسوء الحفظ . وللعلماء تفصيل في هذه الدرجات فالحققون يقبلون رواية المبتدع في غير ما يؤيد بدعته وقال بعضهم

مالم يكن داعية ، ولم في العمل بالحديث الضعيف الذي لم يشتد ضعفه أقوال وشروط يميزونه بها أو يقدمونه على القياس كما يعلم من كتب أصول الحديث وأصول الفقه

كيف تأخذ السنة الآن ؟

كانت السنة في القرون الأولى تؤخذ من أفواه الشيوخ وقلها كان الرواة يثقون بالمخطوط وكان اتصال سنده الراوى بالرسول ﷺ مع عدالة الراوى. عنهم وكما ضبطهم، أمراً لا محيص عنه حتى يجوز الحديث درجة الصحة فلما أن صنفت كتب الصحاح المشهورة وذاعت في الأقطار المختلفة قامت شهرتها مقام تواترها فلم تبق حاجة لاتصال السند منا الى مصنفيهافي كل حديث دون فيها وأصبح الاعتماد على الكتاب فوق الاعتماد على الشيوخ. قال أبو عمرو بن الصلاح المتوفى سنة (٦٤٣) اعلم أن الرواية بالأسانيد المتصلة ليس المقصود منها في عصرنا وكثير من الاعصار قبله إثبات ما يروى إذ لا يخلو إسناد منها عن شيخ لا يدرى ما يرويه ولا يضبط ما في كتابه ضبطاً يصلح لأن يعتمد عليه وإنما المقصود بها بقاء سلسلة الاسناد التي خصت بها هذه الأمة ، أقول : وهذا هو الغرض بعينه في عصرنا والصور السالفة قبله في محافظة الشيوخ على سلسلة السند الى مصنفى الكتب الشهيرة كالبخارى ومسلم

إنما الواجب على أمثالنا أن يتثبتوا من أمور ثلاثة : كون الكتاب الذى يروون الحديث عنه صحت نسبته الى مؤلفه أو تواترت ، والبحث في سند الحديث الذى روى به في ذلك الكتاب وخلوه من الغلط والتحريف والدخيل وسبيل معرفة الثالث : أن تقابل نسخة من الكتاب الذى يراد الأخذ عنه بنسخ أخرى منه مختلفة في الرواية — إن كان ثم اختلاف فيها — أو بنسخ

متعددة منه — إن لم يكن اختلاف في الرواية — فاذ ذاك يطمئن القلب الى تلك النسخة وتتبين له درجة صحتها وخلوها من العيوب فيقوم ذلك مقام تعدد الرواة

وعلى ذلك ينبغي لمن رام طبع كتاب من كتب السنة أن يقابل الأصل الذي لديه بأصول متعددة حتى تسكن لصحتها نفوس القارئين ويكفيهم بذلك مؤونة المقابلة إن كان من العدول الثقات

وإن مما يؤسف له أن كثيراً من كتب الحديث التي طبعت لم تعط من العناية في التصحيح ما ينبغي لفن جليل كالحديث ولم تضبط بالشكل ، الذي هو أيسر الأمور وأقل ما يراعى في سنة الرسول فعسى أن يتنبه لذلك الطابعون بعد ويولوا هذا الفن من عنايتهم ما يلائم كبير مقامه وعظيم شأنه

الاستنباط من السنة وأثره فيها

لم تكد المائة الثالثة تؤذن شمسها بالغروب حتى أخذ مصباح الاجتهاد ينكش ضوءه ويتضاءل قبسه بل كاد ينمحي أثره . فبعد أن كانت عقول النابهين مطلقة السراح في رياض القرآن والسنة تستنبط منها الأحكام وتفصل بها في الحوادث وتحكمها في الأمور الجلي أصبح الناس منصرفين عنها لاهين بأقويل الفقهاء ينتصر كل لامامه ويسعى في تأييد مذهبه . وإن خالف صريح السنة فاقسم الناس في الفروع شيعاً وأحزاباً وقامت معركة الجدل والمناظرة بينهم واستمرت عدة قرون وكانت عاقبتها أن اعتصم كل بما عنده واطمأنت نفسه اليه . وعول في العمل عليه ورفض أن ينظر في أقوال خصمه إلا ليدحضها أو يضع من شأنها فتناسى الناس بذلك المحيط الشاسع والقاموس الواسع الذي من مائه نبتت عيون قههم ومن هباته كونت مذاهبهم أعنى بذلك الكتاب والسنة

لقد كان الاستنباط من السنة أكبر عامل علي إحيائها وخبر مشجع على خوض غمارها فانكب الناس عليها دارسين وآخذين وناقدين ومؤلفين ولم يتركوا ناحية منها الا تبينوها ولا شبهة الا دحضوها ولا فرية الا قتلوها

فلما ركنوا الى التقليد وتركوا الاجتهاد جانبا شغلهم كتب الفروع عن السنة وشففوا بدراستهم لها عن ورودها ورأوا — خطأ أو صوابا — أن فيها بنيتهم ، وأن السنة فرغت منها حاجتهم . وما لم والسنة وقد أوصدت في وجوههم أبواب الأخذ منها وحظر عليهم أن يقولوا سوى ما قاله الأصحاب فالهم ينصبون ولا يجنون ويكدون ولا يستفيدون

نعم كان من الناس من يتطلبها لما فيها من أخلاق ومواعظ وآداب ورفائق أو تبركا بمحدث الرسول صلوات الله وسلامه عليه

على أن ذلك لم يمنع من وجود أعلام نابهين في العصور المختلفة درسوا السنة حق دراستها وعرفوها حق معرفتها وأطلقوا لأنفسهم حرية الأخذ عنها كأبي عمر ابن عبد البر وابن حزم الأندلسي وابن تيمية الحراني وتلميذه ابن القيم وابن حجر المسقلاني وأبي بكر السيوطي والشوكاني وكثير غيرهم فهؤلاء وأمثالهم ممن تقدم ذكرهم تحت عنوان الجرح والتعديل — قاموا للسنة بخدمات جليلة وزادوا بالناس التفاتا اليها وشففا بها فلهم منا جزيل الشناء وافر الشكر

حال السنة في عصرنا الحاضر

كان خليقاً بالأزهر وفروعه — وهو كعبة العلوم الدينية — أن تكون للسنة فيه عناية كبيرة ومقام عال بين علوم الدين ولكن واحسرتنا بخس الحديث في هذا المعهد الكبير حقه — بعد أن انتهت اليه الرياسة فيه على عهد الحافظ ابن حجر وتلاميذه فلا يوليه الأزهريون اليوم من نشاطهم وطويل وقتهم ما أولوا الفقه

وأصوله وعلوم العربية فلا تراهم يدرسون سوى صحيح البخاري وصحيح مسلم على قلة قراءتهم للثاني واقتصار الكثيرين على مختصر الأول مع حصرهم على الأفكار أن تفهم إلا ما فهمه الشيوخ وسلوكهم في تفسير الأحاديث مالك تأييد المذاهب وتنزيل المعاني عليها كأنما الفروع أصل من أصول السنة أو المنع الأول للتشريع الاسلامي

ثم إن دراستهم لهذين الصنوين لا تعدو المتن الى السند فلا يبحثون فيه ولا يتعرفون رجاله ولا يتبينون أن كان متصلاً أم منقطعاً مع أنهم يدرسون قبل ذلك مصطلح الحديث فما الفائدة فيه اذا لم يطبقوه في دراسة المتن والأسانيد — ربما قالوا : ذلك من باب العلم بالشيء ولا الجهل به ، وربما قيل لهم أهذا هو علم السنة المطلوب شرعاً

ولقد أخذ بعض الاساتذة يدرس الكتب الستة في العطلة الصيفية وقد بدأ منها بكتاب الموطأ ونرجو أن ينفخ ذلك في روع الازهرين حب التفوق في الحديث والعناية بكتبه

وقد وجد بين الازهرين في هذه الايام أفراد عتوا بدراسة السنة دراسة كاملة وأطلقوا لأنفسهم حرية البحث والفهم وراضوا أنفسهم في كتب السنة المختلفة وإنه لبشير خير بتبدل الأحوال وإحلال العناية بالمديث محل الاهمال

ولما كانت مجلة المنار سلفية المنهج وكانت عنايتها موجهة الى محاربة البدع والرجوع بالدين الى ما درج عليه الرعيل الاول من السلف ، وكذا ذلك دائماً للعناية بالسنة والبحث فيها وفي فنونها والاستدلال بها في الفتاوي وغيرها ، كان لها أثر صالح في نشر السنة وتكثير سواد الطالبين لها في الأقطار الاسلامية المختلفة . ولا يوجد في الشعوب الإسلامية — على كثرتها واختلاف أجناسها — من

وفي الحديث قطعه من العناية في هذا العصر مثل اخواننا مساي الهند أولئك الذين وجد بينهم حفاظ للسنة ودارسون ذا على نحو ما كانت تدرس في القرن الثامن حرة في الفهم ونظر في الاسانيد كما طبعوا كثيراً من كتبها النفيسة التي كادت تذهب بها يد الأهل ، وتقضى عليها غير الزمان ، وإن أساس تلك النهضة في البلاد الهندية أفذاذ أجراء تمخضت بهم العصور الحديثة وانتهجوا في تحصيل العلوم نهج السلف فنبه شأنهم وعلا أمرهم وذاع صيتهم وتكونت جمعيات سلكت سبيلهم وعملت على نشر مبادئهم فكان لها ذلك الأثر الصالح ، والسبق الواضح ومن أشهر هؤلاء الاعلام ولي الله الدهلوي صاحب التصانيف في اللغتين العربية والفارسية وأشهرها كتاب حجة الله البالغة ، والسيد حس صديق خان ملك بيروبال صاحب التصانيف الكثيرة أيضاً وقد سبق ذكرها في هذه الرسالة ومن حسناته طبع فتح الباري في شرح البخاري الحافظ ابن حجر ونيل الأوطار للإمام الشوكاني وتفسير الحافظ ابن كثير مع تفسيره فتح البيان . طبعت هذه على نفقته في المطبعة الاميرية بمصر فكانت من أنجح وسائل إحياء السنة وفي الهند الآن طائفة كبيرة تهتدي بالسنة في كل أمور الدين ، ولا تقلد أحداً من الفقهاء ولا المتكلمين ، وهي طائفة المحدثين ، وقد كان لعلم السنة سوق رائجة في البن بعد كساد سوقها بمصر بعد القرن العاشر . وقد أخذت روحها تفتش في بلاد العرب بعد أن آكل الامر في أكرها الى آل السعود

وإن من أكد الامور على المسلمين وأحقها بالارعاية وأولاها بالعناية العمل على إحياء السنة ونشرها بين مسلمين فاتها داعية الى التوحيد في العمل والاعتقاد ومزيلة ما بين الفرق المختلفة من الشحناء والمداء لأنها رجوع الى أصل الدين وكل يقربه ويفتحي اليه وفي ذلك تقوية شوكتنا وإنهاضاً من كبوتنا التي طال أمدها واستفحل أمرها

كيف تقرب الى الناس تحصيل السنة ؟

أتينا تحت عنوان — الجمع بين الكتب الستة — أن أبا السعادات مبارك ابن محمد المعروف بابن الاثير الجزرى جمع بين الأصول الستة التي بينا فيما سلف أمرها وأسماها كتابه «جامع الأصول لاحاديث الرسول» وتكاملنا على هذا الجامع بما يغنيننا عن إعادته هنا وذكرنا إذ ذاك أن لأبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادى زوائد عليها تسهيل الأصول الى الاحاديث الزائدة على جامع الأصول فلو أننا جمعنا بين الجامع وزوائده على نحو ما جمع بين الكتب الستة وعقبنا كل حديث ببيان درجته وذكر من طعن فيه من سنده وجعلنا للكتاب ذيلًا يذكر فيه أولئك المطعون فيهم مرتبة أسماؤهم حسب الحروف الابجدية مشفوعا كل شخص بما قاله أئمة النقد فيه من جرح وتعديل على نحو ما فعل المنذرى فى كتابه الترغيب والترهيب

لو أننا فعلنا ذلك لكننا متر بين الى الناس تحصيل السنة وجعلها على طرف التمام يقتناولونها من كسب و يقتبسون منها بلا عناء ولا إجهاد فكر وكثرة بحث وإن هذا العمل الجليل وذلك القاموس الكبير يستطيع أن يقوم به فرد مارس الحديث ممارسة طويلة وكان له بفنونه خبرة مع حكمة وعزم ، وأناة وصبر وينبغي أن يقوم بطبعه شركة تبغى بعملها فضلا من الله ورضوانا حتى تنفق عليه بسخاء وتبرزه فى خير حلة ، وأجمل جلباب ولو شفع ذلك بشرح واسع بالأمم روح العصر الحاضر يقوم به جماعة كل فيما فيع فيه وبذل حياته فى إتقانه لكان ذلك من خير الامور وأجل الخدمات ولا أظن أن فردا يقدر على ذلك كله مع الاحسان لأن السنة فيما اطب وأحكام وآداب وأخلاق وأحاديث صفات وكل هذى فروع واسعة لا يتضلع فى واحد منها إلا من

جذل فيه جهده ، وحبس على تعلمه نفسه . فعلى الطبيب أن يشرح ما ورد في الطب وحرى بالفقيه الحاذق أن يبين أحاديث الأحكام ، وجدير بالواعظ الاديب أن يوكل اليه الكتابة على أحاديث الآداب والاخلاق والمواعظ والزقاتق وعلى المتكلم أن يوضح أحاديث الصفات سالكا طريقة أهل السنة من السلف الصالح . وهكذا يقوم كل خصيص بفن يشرح ما يناسب فنه من أحاديث الكتاب على شرط أن يكون متشعباً بروح الدين علما بشؤون العصر الحاضر خبيراً بالامور الحديثة والمعاملات المستجدة .

ويوجد كتابان جليلان يسد كل منهما حاجة طالما تآقت النفوس الى سدها أحدهما المنتقى لابن تيمية مع شرحه نيل الاوطار للشوكاني وثانيهما الترغيب والترهيب للمنزري فالأول يعنى كل من رام الوقوف على أحاديث الأحكام وشرحها شرحاً وانياً مع ذكر أقوال العلماء فيها والثاني يعنى الوعاظ المرشدين ويهيم مادة واسعة ليس فيها من شبهة ولا يعترى صحتها فترة ، وحرى بالفقهاء والمشتغلين بالقانون أن يدرسوا الاول دراسة وافية ويتعرفوه معرفة كاملة ، وجميل بالناصح الأمين أن يجعل الثاني إسوته في إرشاده وأن يحفظ من أحاديثه ما يمينه على القيام بعمله ويسهل عليه أداء مهمته . وقد طبع كل منهما بمصر مرتين

ماذا نعمل لنشر السنة ؟

كل عمل يقوم به جماعة متماسكة خليك أن يبقى ويظهر له في الناس أثر بين ، وأما ما يقوم به الافراد فانه يبقى ما بقى العزم فيهم ماضياً وعامل الاخلاص في نفوسهم قائماً ، ثم هو بمد ذلك ضئيل الأثر قليل الجدوى . وماذا تبلغ نفس واحدة من نفوس المسلمين ، الذين تجاوز عددهم مئات الملايين . فاذا مارنا للسنة نشرًا ولسلطانها بسطاً ولعبيرها إذاعة فملينا أن نكون جمعية دينية يكون أفرادها من

خلاصة المعتصمين بالسنة والمتشبعين بروح هذا الدين ويكون مركزها في سرقة البلاد الاسلامية وقطب الرحمانها أعني بلادنا المصرية . ويكون لتلك الجمعية فروع في الممالك الاسلامية ويكون للفروع أغصان في الولايات الصغيرة والمدن الكبيرة ويكون شعارها قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) وقوله ﷺ (شيئان لن تضلوا بعدي ما تمسكنم بهما كتاب الله وسنة رسوله) وإن هذه الجمعية يقوم صرحها على أمور أربعة إخلاص وعزم وحكمة وصبر ومتى وجدت هذه الأمور سهل تكوين ثروة لها تكون مادتها وعضدها في نشر مبادئها ، وأرى أن تكون الثروة من اشتراكات يدفعها الاعضاء في الجمعية وفروعها وأغصانها وما يوجد به أهل البر والاحسان وإذا سعى الأعضاء وضوا

الى جانبهم بعض الملوك أو الأمراء كان ذلك خير مشجع لهم وتم لهم عملهم وعلى الجمعية أن تقوم بطبع كتب الحديث القيمة مقدمة الأهم على المهم وعلى كل عضو أن يقوم بتعليم العامة والخاصة وإرشادهم الى يفتوح هذا الدين : كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، ولا يقصر إرشاده على الوعظ في المساجد بل يعممه في الأندية المختلفة والمجتمعات العامة ودور العلم ومدارسه فن في هذه نفوساً أحوج الى الموعظة وأجدد بالارشاد من الركن السجود

وليكن للجمعية حرص بالغ على أن تضم اليها المدرسين والمعلمين والخطباء والوعاظ فإن أولئك اذا رشدوا هدوا كثيرين فيذم إشار السنة بين الناس ويكثر أنصارها حتى يكونوا أمة يمينها القرآن ويسارها السنة وإنها سيفان ماضيان يكتسحان الاحقاد ، ويتضيان على الفساد ، ويبصران طريق الرشاد ويفتشان المسلمين من الضعف والذلة ، الى حيث المنعة والعزة

فألهم بصرنا بديننا واهدنا سبيل سلفنا واجعل علمنا خالصاً لوجهك لا نبغي به الا خدمة دينك ورفعته سنة نبيك صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه

الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين . وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين

تم تأليف هذه الرسالة ليلة الجمعة ٣ جادى الآخرة سنة ١٣٣٩ هـ ١١ فبراير
سنة ١٩٢١ ونشرت بمجلة المنار - في المجلد الثانى والعشرين - وطبعت للمرة الأولى
في السنة نفسها وتم تنقيحها وإضافة زيادات هامة اليها تزيد على نصف الأصل
في صباح يوم الثلاثاء ٧ صفر سنة ١٣٤٧ هـ ٢٤ يوليه سنة ١٩٢٨ م
محمد عبد العزيز الخولى



فهرس مفتاح السنة

تاريخ فنون الحديث

تأليف

محمد عبد العزيز الحولي

مدرس الشريعة الإسلامية بمدينة القضاة بدمشق

صفحة	صفحة
٣	الخطبة وفيها بيان حال من ترك
٨	الكتاب والسنة واهمال علمائنا
٩	لها وبيان المفسر والمحدث في عرفهم
١١	والسبب الداعي لتأليف هذه الرسالة
٥	معنى تاريخ السنة
٦	أدوار تاريخ السنة
١٢	مكانة السنة من الكتاب
٧	هل السنة تقضى على الكتاب
٨	القرآن أصل كل ما في الكتاب
٩	هل السنة تستقل بالتشريع
١١	طريقة رجوع السنة الى الكتاب
٥	أمره باتباع الرسول ﷺ
٦	إجمال القرآن وتفصيل السنة
١٢	رجوع السنة الى المعاني الكافية
	التي انتظمها القرآن

(ب)

صفحة	صفحة
٢٨	١٢
المؤلفات على الموطأ في أغراض مختلفة	نص القرآن على حكم طرفين وبيان
الدور الثالث افراد الحديث بالتأليف	السنة لما بينهما أو بيانه لعله الحكم
٢٩	١٣
إفراده أولاً بالتأليف ثم أفراد	فيلحق به رسول الله ﷺ ما اجتمع معه
الصحيح منه	في العلة
»	١٤
القرن الثالث أجل عصور الحديث	في القرآن كل شيء بالتفصيل
٣٠	١٥
طرق التصنيف في الحديث	الدور الاول حفظ السنة
»	في الصدر
تصنيفه على الابواب	١٦
»	النهي عن كتابة الحديث ثم نسخه
تصنيفه على المسانيد	وحكمة النهي أولاً
»	١٨
تصنيفه على الاوامر والنواهي	كتابة بعض السنة في القرن الاول
٣١	١٩
ترتيبه على حروف المعجم	ثبتت الصحابة في رواية الحديث
»	الدور الثاني تدوين السنة مختلطة
جمعه على الاطراف	»
»	تدوينه معللاً
٣٣	٢١
كتب السنة في القرن الثالث	بافتاوي
»	٢٢
كتب المسانيد دون كتب السنة	مبدأ تدوين السنة ومن قام بالتدوين
»	»
كتب السنة في القرن الرابع	أشهر الكتب المؤلفة في القرن الثاني
»	»
الحد الفاصل بين المتقدمين	موطأ الامام مالك
»	»
والتأخرين	ترجمة » »
٣٦	٢٣
مسند الامام أحمد	درجة أحاديث الموطأ
»	٢٤
تاريخ الامام أحمد	عدد أحاديث الموطأ
»	٢٥
وصف مسنده	عناية الناس به
»	٢٦
درجة حديثه	روايات الموطأ
٣٧	٢٧
شرح واختصاره	شروح الموطأ ومختصراته

(ج)

صفحة	صفحة	
ما جاء في لبس الخنز	٥٠	٣٨ الجامع الصحيح المسند للإمام البخارى
ما يكره للنساء لبسه من الثياب	»	٣٨ تاريخ البخارى . اجتهاده . اراؤه مؤلفاته
ما جاء في صفة النبي ﷺ	٥١	» وصف اجمالى للجامع
ما جاء فيمن أدرك ركعة يوم الجمعة	»	٤٠ عدد أحاديثه
قصر الصلاة في السفر	٥٢	٤٢ ما انتقده فيه الحفاظ . أمثلة من ذلك
جزية أهل الكتاب والمجوس	»	» من طعن فيهم من رجال البخاري
نماذج من مسند أحمد	»	» شروح البخارى
من مسند عمر بن الخطاب	٥٤	٤٣ فتح البارى ومكاتبه
من مسند سعد بن أبى وقاص	٥٥	» ترجمة ابن حجر مؤلف الفتح
حديث الحسن بن علي	٥٦	٤٤ تصانيف ابن حجر وأخلاقه
من مسند عبد الله بن عمر	٥٧	٤٥ مختصرات الجامع
حديث أبي رمته	٥٩	٤٦ الجامع الصحيح لمسلم بن الحجاج
من مسند أبى هريرة	»	» ترجمة مسلم
نماذج من صحيح البخارى	»	» وصف صحيح مسلم والموازنة بينه وبين صحيح البخاري
باب تعليم الرجل أمته وأهله	٦٠	» شروح جامع مسلم
» عظة الامام النساء وتعليمهن	»	٤٨ مختصراته
» السر في العلم	»	نماذج من كتب السنة
» ما جاء في الوضوء	٦١	٤٩ نماذج من موطأ مالك
» وجوب القراءة للإمام والمأموم	»	» ما جاء في حسن الخلق
في الصلوات كلها في الحضر والسفر	»	
وما يجبر فيها وما يخافت	»	
باب مداواة النساء الجرحى في الغزو	٦٢	

صفحة	صفحة
٧٠	» باب فضل من حمل متاع صاحبه
»	» في السفر
»	» باب من علق سيفه بالشجرة في
٦٣	السفر عند القائلة
٧١	» باب الصلاة اذا قدم من سفر
»	» باب الغلوط وقوله تعالى « ومن يغفل »
٧٢	» باب قد نرى قلب وجهك في السماء
٦٤	» باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ
٦٥	» نماذج من صحيح مسلم
٧٣	» باب خصال من أتصف بهن وجد
»	» حلاوة الايمان
٧٥	» باب بيان كون النهي عن المنكر
٧٦	» من الايمان وان الايمان يزيد
٧٧	» وينقص وان الامر بالمعروف والنهي
٧٨	» عن المنكر واجبان
»	» باب قول النبي ﷺ من غشنا
٧٩	» فليس منا
٨٠	» باب الوضوء من لحوم الابل
»	» الدليل على أن من تيقن
»	» الطهارة ثم شك في الحدث فله أن
٨٠	» يصلي بطهارته تلك
»	» باب جواز حمل الصبيان في الصلاة
٦٩	»

صفحة	صفحة
٨٦ سنن أبي داود ودرجتها	» النهى عن اتخاذ القبور مساجد
» شروحا ومختصراتها	٨٦ ادخال البعير المسجد
نماذج من مسند ابى داود	» النهى عن البيع والشراء فى المسجد
٨٨ باب اذا خاف الجنب البرد تيمم	وعن التعلق قبل صلاة الجمعة
» الارض يصيبها البول	» النهى عن انشاد الضالة فى المسجد
» فى ظهور الارض اذا يبست	» تخليق المساجد
» الاذى يصيب الذيل	» الرخصة فى الجلوس فى المسجد
» » » النعل	» والخروج منه بغير صلاة
» اتخاذ المساجد فى الدور	٨٢ اعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة
» التحريض على النكاح	الرجل لنفسه
» ما يؤمر به من تزويج ذات الدين	٨٣ قيام الامام فى الخطبة
٩١ باب فى قوله تعالى (لا يحمل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن)	» مخاطبة الامام رعيتته وهو على المنبر
باب الصوم فى السفر	» الاستعفاف عن المسألة
٩٢ باب فى صوم الاشهر الحرم	٨٤ مسألة القوى المكتسب
صحیح الترمذی	» باب نفقة البائنة
» كلمة فى تاريخه	» إبرار القسم
جامع الترمذی ودرجته	الحض على إطاعة الامام
» شروحه ومختصراته	» فضل من تكلم بالحق عند امام جائر
نماذج من جامع الترمذی	٨٥ ذكرا الفطرة
٩٥ باب فى المسح على النعلين والجور بين	٨٦ سنن أبى داود
	» تاريخ أبى داود

صفحة	صفحة
باب من وجد متاعه بعينه عند رجل أفسس ١٠٥	٩٥ باب في ما جاء في المسح على الجوز بين والعمامة
باب الرجل ينحل ولده ١٠٦	٩٦ باب ما جاء في الجمع بين
باب من أعطى ولده ثم رجع فيه ١٠٧	الصلاتين
باقي كتب السنة الصحيحة	» باب ما جاء لاطلاق قبل النكاح
كتب الاطراف ١٠٨	٩٧ باب في انذار المعسر والرفق به
أطراف الصحيحين	» باب ما جاء في مظل الغني ظلم
أطراف الكتب الستة	» باب ما جاء في استقراض البعير
أطراف المئونة ١٠٩	أو الشيء من الحيوان
دور التمهيد بعد القرن الرابع	» باب ما جاء عن رسول الله ﷺ
أم الكتب الجامعة لمتون الحديث بعد القرن الرابع ١١٠	٩٩ في القاضي
الجمع بين الصحيحين	١٠١ سنن ابن ماجه القزويني
الجمع بين الكتب الستة	» سننه . وصفها . الكتب الستة
جامع المسانيد والاقاب لابن الجوزي ١١١	» شروح السنن
جامع المسانيد والسنن لابن كثير	نماذج من سنن ابن ماجه
مجمع الزوائد للهيتمي	٢٠٢ باب المنديل بعد الوضوء والغسل
مصابيح السنة للبعوي ١١١	» باب ما يقال بعد الوضوء
جمع الجوامع للسيوطي ١١٢	١٠٣ باب الوضوء من النوم
إتحاف الخيرة لأحمد بن أبي بكر البوصيري	» ١٠٤ باب ما جاء في النهي للحاقن أن يصلي
بحر الاسانيد للسمرقندي	» باب الحجر على من يفسد ماله
	» ١٠٥ تفليس المدمم والبيع عليه لفرمائه

صفحة	صفحة
١٢٢	١١٣
باب التطهير بماء البحر	الكتب الجامعة لاحاديث الاحكام
١٢٤	«
باب لا يزول اليقين بالشك	الالمام في أحاديث الاحكام
٢٥	«
باب الغسل للجمعة	منتقى الاخبار وشرحه نيل الاوطار
١٢٦	١١٤
« الحائض لا تصلى ولا تصوم	بلوغ المرام وشرحه
«	«
« تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة	سنن البيهقي
١٢٧	«
باب السنن التي وجدت المرأة حاضت فيها	سنن الدارقطني
نماذج من سنن الدارقطني	١١٥
١٢٧	«
باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيمة	الاحكام الصغرى لابن الخراط
١٢٩	نماذج من منتقى الاخبار
باب استقرار الوصي من مال اليتيم	١١٦
١٣٠	كتاب الوقف
من كتاب الاقضية	١١٧
كتاب عمر الى أبي موسى الأشعري	باب وقف المشاع والمنقول
١٣٣	«
الترغيب والترهيب ونماذج منه	باب من وقف أو تصدق على أقربائه أو أوصى لهم من يدخل فيه
«	١١٨
الترهيب من مظل الغني والترغيب في ارضاء صاحب الدين	باب أن الوقف على الولد يدخل فيه ولد الولد بالقرينة لا بالاطلاق
١٣٥	١١٩
معجم رجال الترغيب والترهيب	باب ما يصنع بفاضل مال الكعبة
١٣٦	نماذج من بلوغ المرام
ترتيب كتب الحديث في الصحة	١١٩
« تقسيم الحديث الصحيح الى أربعة أقسام	باب اللباس
	١٢١
	باب صدقة الفطر
	«
	من باب الادب
	١٢٢
	نماذج من سنن البيهقي

(ح)

صفحة	صفحة
١٥٤	١٣٦
المصنفات في رجال كتب مخصوصة	طبقات كتب الحديث
١٥٥	١٣٧
وفيات المحدثين والمؤلفات فيها	بيان الحديث الصحيح والحسن
«	والغريب والشاذ والمقلوب
١٥٦	١٣٨
معرفة الاسماء والسكنى والالقباب	مقالة ابن حزم في ترتيب كتب
المؤلف والمتفق والمفترق والمشتبه	الحديث
من الاسماء والانساب	١٣٩
١٥٨	تاريخ علوم الحديث الاخرى
علم ناسخ الحديث ومنسوخه	١٤٠
١٥٩	علم غريب الحديث وتاريخه
«	بالتفصيل
«	١٤٥
علل الحديث	علم رجال الحديث
١٦٠	«
«	اسماء الصحابة والمؤلفات فيها
١٦٢	١٤٦
تخریج مؤلفات مخصوصة	علم الجرح والتعديل
١٦٤	١٤٧
الخاتمة	رجال الجرح والتعديل في القرون
«	المختلفة
متى يحتاج بالحديث	١٥١
١٦٥	خدمة المسلمين للسنة
كيف نأخذ السنة الآن	«
١٦٦	كتب الجرح والتعديل
الاستنباط من السنة وأثره فيها	«
١٦٧	الثقات والضعفاء
رجال السنة في عصرنا الحاضر	«
١٧٠	الثقات
كيف تقرب الى الناس تحصيل السنة	«
١٧١	الضعفاء
ما نعمله لنشر السنة	«
١٧٣	١٥٣
تاريخ تأليف الكتاب وتاريخ طبعاته	«
	المدلسين



رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

يطلب من

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

ص.ب ٩٤٢٤ / ١١